المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي تيسمسيلت

معهد العلوم القانونية والسياسية

قسم القانون العام

حماية التنوع البيولوجي في القانون الدولي للبيئة "النبات نموذجا"

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص قانون دولي وعلاقات دولية

إعداد الطلبة :

عماني رشيد

بومدادة محمد

إشراف الأستاذ:

قويدر شعشوع

أعضاء لجنة المناقشة

د– لعروسي أحمد ..... المركز الجامعي تيسمسيلت.....رئيسا

د– شعشوع قويدر..... المركز الجامعي تيسمسيلت..مشرفا ومقررا

د– مالكي توفي .....المركز الجامعي تيسمسيلت.....مناقشا

السنة الجامعية 2016 /2017

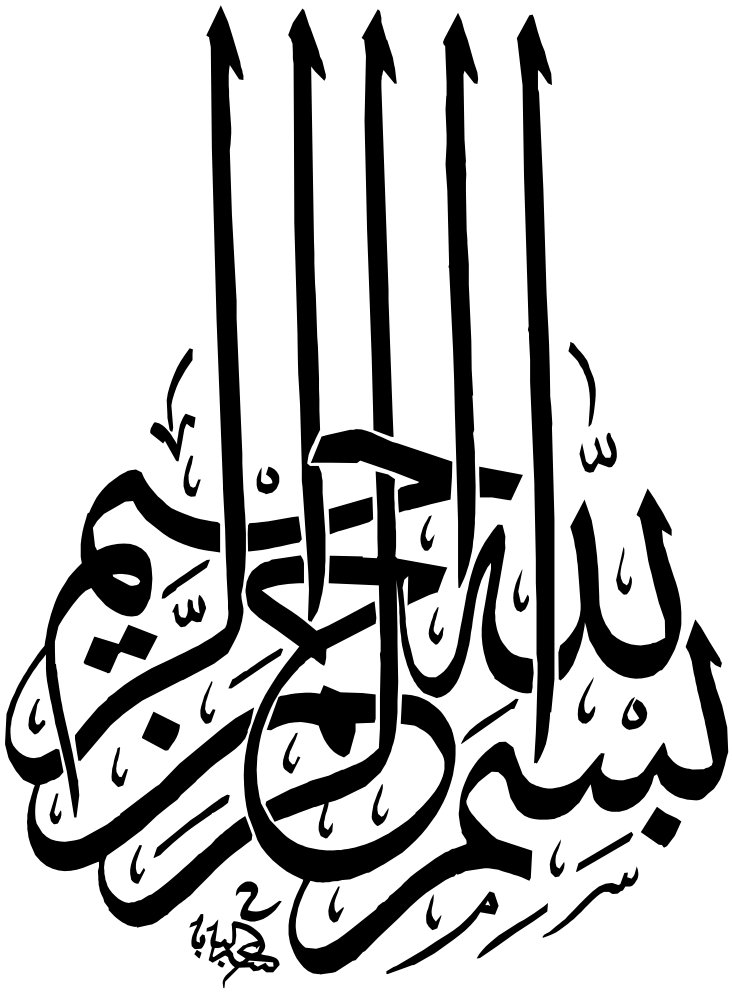
بسم الله الرحمن الرحيم

"اللهم إني أسألك خير المسالة
وخير الدعاء وخير النجاح وخير العمل
وخير الثواب وخير الحياة وخير الممات
وثبتني وثقل موازيني وحقق إيماني
وارفع درجاتي وتقبل صلاتي واغفر خطيئتي
وأسألك الدرجات العلى من الجنة ،
خواتمه، و اللهم إني أسألك فواتح الخير
وجوامعه ، وأوله وظاهره وباطنه
والدرجات العلى من الجنة "
آمين

الإهـــــــــــداء

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه و نعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا وأشهد أن محمد عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الأمانة وأنار الأمة وأخرجنا من الظلمات إلى النـور

أما بعد:

اهدي عملي هذا وثمرة جهدي

إلى كل من رفع أو حمل لواء العلم وسار على دربه ليصل

إلى كل من ذكره قلبي ونسيه قلمي

لكل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

رشيد عماني

الإهـــــــــــداء

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه و نعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا وأشهد أن محمد عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الأمانة وأنار الأمة وأخرجنا من الظلمات إلى النـــور

أما بعد:

اهدي عملي هذا وثمرة جهدي

إلى كل من رفع أو حمل لواء العلم وسار على دربه ليصل

إلى كل من ذكره قلبي ونسيه قلمي

لكل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

محمد بومدادة

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله الذي وفقنا وقدرنا على إنجاز هذا العمل حمدا

لا يوافي نعمه عز وجل

أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذنا الفاضل الأستاذ الدكتور قويدر شعشوع

الذي تقبل بصدر رحب الإشراف على هذه المذكرة، وذلك على ما قام به

من جهد مشكور ومأجور عليه إن شاء الله تعالى، إذ منحنا من وقته الكثير ولم

يبخل علينا بنصح أو إرشاد أو توجيه.

كما أتوجه بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة كل باسمه على تفضلهم قبول مناقشة

هذا العمل.

والشكر موصول أيضا إلى جميع أساتذة قسم الحقوق والعلوم السياسية وجميع

العاملين من إداريين على دعمهم المعنوي ومساندتهم من أجل إتمام هذا

العمل من دون أن ننسى موظفي و موظفات المكتبة، ولا يفوتنا أيضا أن

نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد.

قائمة المختصرات:

الاختصار	الشرح
UNESCO	منضمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
O M S	منظمة الصحة العالمية
A I E A	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
P. N. U. E	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
P. N.U. E	برنامج الأمم المتحدة للتنمية
O.C.D.E	منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية
U . E	الاتحاد الأوروبي
O.E.A	مرظمة الدول الأمريكية
O.U.A	منظمة الاتحاد الأفريقي
M A U	اتحاد المغرب العربي
G P	منظمة السلام الأخضر
U I C N	الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية
W W F	الصندوق العالمي للطبيعة
FEM	صندوق البيئة العالمي
I.B.R.D	البنك الدولي للإنشاء والتعمير

قائمة المختصرات:

الاختصار	الشرح
UNESCO	organisation des nations unies pour l'éducation la science et la culture
O M S	Organisation mondial de sante
A I E A	Agence international d'énergie atomique
P. N. U. E	plan des nations unies de lenvironnment
P. N.U. E	Plan des nations unies de développement
O.C.D.E	Organisation de coopération et de développement economiques
U . E	Union européenne
O.E.A	Union des états Amérique
O.U.A	Organisation des nations africaines
M A U	Union magrabe arabe
G P	Green pace
U I C N	L'union mondial pour la nature
W W F	World wide fund for nature
FEM	Fond d environnment mondiale
I.B.R.D	Banc international de reconstruction et de devlopement

المقدمـــة

مقدمة:

تعتبر البيئة المجال الحيوي الذي يرتبط بالإنسان ارتباطا وثيقا، وأصبحت تعاني من مشاكل عديدة تزايدت حدتها في السنوات الأخيرة ،لأن الموارد غير المتجددة مهددة بالنضوب والتنوع البيولوجي مهدد بالانقراض ، كما أن التغيرات المناخية أسفرت عن ظواهر خطيرة كالتصحر وانحصار الغابات ، وتآكل طبقة الأوزون، وغيرها ما جعل من المجتمع الدولي يسعي إلى حماية البيئة.

وبما أن التنوع البيولوجي النباتي جزء لا يتجزأ من هذه البيئة، فتعتبر حمايته من الاهتمامات الرئيسية للقانون الدولي للبيئة وإحدى مبادئه، لكونه يشكل الثروة الحقيقية للإنسان، ومنبع الثروة المادية والغذائية والدوائية له، ومصدر الطاقة والقوة والجمال والصحة والسلامة والقدرة على استمرار البشرية ومستقبلها.

لذا عد التنوع البيولوجي النباتي بمفهومه الحالي، من أهم القضايا الحاسمة في العالم، ويحتل المكانة المتقدمة في سلم اهتمامات المجتمع الدولي نظرا للأضرار الخطيرة التي لحقت به نتيجة تأخر الاهتمام به حيث تعالت تحذيرات العلماء من مختلف مناطق العالم ،إضافة إلى تأكيدات الدراسات بتضاعف نسبة الإنقراضات بشكل ينذر بحلول عصر جديد للانقراض بالجملة، ولكن سببه هذه المرة هو الإنسان وما سببته التطورات التكنولوجية وما تحمله من إيجابيات، ولكنها خلفت أضرار بليغة علي أكثر من صعيد ،وساهمت في استنزاف الموارد الطبيعية بشكل رهيب وبروز مشاكل بيئية خطيرة تهدد البشرية جمعاء ، مما دفع إلى البحث عن حلول لمواجهتها والتصدي لها عبر آليات مختلفة هدفها هو حماية البيئة.

وبدأت تتجلى الاهتمامات بالمشكلات البيئية منذ السبعينيات من القرن الماضي سواء من حيث النواحي العلمية أو العملية، إلى جانب المجتمع الدولي بأطيافه المختلفة سواء عبر الهيئات الحكومية كالمنظمات الدولية والإقليمية وغيرها إلى المجتمع المدني الممثلة في المؤسسات غير الحكومية المختلفة وهذا الاهتمام كان نتيجة تيقن الجميع لما آلت إليه أوضاع البيئة من أخطار وما ينجر عنها من مشاكل وخاصة أنها لا تعترف بالحدود، فكان لابد من تكاتف الجهود والاستجابة للمطالب الداعمة لحل المشكلات البيئية وتحويل ذلك إلى ممارسات فعلية والالتزام بها.

وكان للاهتمام الدولي عبر عقد المؤتمرات دور بارز في إبرام الاتفاقيات الدولية البيئية ، وبعث البرامج البيئية ودعم المنظمات التابعة للبيئة، مما جعل العديد من الدول تكيف قوانينها وتنظيماتها وبرامجها الحكومية مع القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة، وضمنت تشريعاتها بما يخدم هذا الهدف.

وكانت أول استجابة لتناقص التنوع البيولوجي في قمة الأرض، والتي أعطت أهمية بالغة للحفاظ عليه وبوصفه القاسم المشترك للبشرية وجزءا لا يتجزأ من التطور المستدام، وأقرت إتفاقية التنوع البيولوجي المؤلفة من 42 مادة ترمي إلى صيانة التنوع البيولوجي واستثماره استثمارا رشيدا ضمن إدارة متوازنة تحقق التنمية المستدامة لأسرة هذا الكوكب الواحد، لتستبقيه متمتعا بالغنى الحيوي مما يحقق رفاهية البشرية ورفاهية الأجيال القادمة، ضمن بيئة سليمة ومتوازنة مثلما وجدتها البشرية أول مرة.

إضافة إلى آلية المؤتمرات الدولية في حماية التنوع البيولوجي النباتي والبيئية بشكل عام، كانت هناك آليات أخري انتهجها المجتمع الدولي ممثلة في المنظمات سواء كانت حكومية أو غير حكومية أو إقليمية و آليات أخرى كآلية التمويل التي نصت عليها المادة 21 من اتفاقية التنوع البيولوجي في المساهمة في البرامج التمويلية الخاصة بالبيئة، وبروز المحميات الطبيعية التي كانت في السابق عبارة عن مناطق منعزلة ،أصبحت الآن تعتبر مراكز للتنمية المستدامة تدار بأسلوب يحفظ خصوصياتها لما لها من أهمية بالغة وما تقدمه من حماية وصيانة للتنوع البيولوجي النباتي.

ولكون حماية التنوع البيولوجي النباتي تقع على عاتق الجميع مهما كانت مستوياتهم سواء كانت دولا فقيرة أو غنية متقدمة أو نامية، وعليه تتناول هذه الدراسة لمختلف الآليات القانونية والمؤسساتية التي اعتمدها المجتمع الدولي لحماية البيئة.

أسباب اختيار الموضوع:

أ- الأسباب الذاتية:

- ✓ الرغبة في بحث هذا الموضوع والتطلع لإدراك مفاهيم وأبعاد العلاقة بين التنوع البيولوجي النباتي والقانون الدولي للبيئة .
- ✓ محاولة معرفة التحديات والصعوبات التي واجهها المجتمع الدولي بسبب المخاطر البيئية البيولوجية.
- ✓ معرفة الاتفاقيات الدولية الخاصة بالبيئة .
- ✓ المساهمة في إثراء المكتبات الجامعية وقبلها الثقافة الشخصية.

ب – الأسباب الموضوعية:

- ✓ حيوية الموضوع وتميزه بتطورات وتحولات تجعل منه موضوع الساعة .
- ✓ موضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي في القانون الدولي للبيئة ،من الموضوعات الحديثة التي كثرت النقاشات بشأنها، خاصة بعدما شهدت تطورات خطيرة وتحولات كثيرة علي الكرة الأرضية.
- ✓ إبراز الدور الذي لعبه المجتمع الدولي في حماية البيئة.
- ✓ المساهمة في التنبيه إلى المخاطر التي تحدث بالأرض وما ينجر عنها علي حياة الإنسان.
- ✓ تزايد الاهتمام الدولي بمختلف شرائحه بموضوع حماية التنوع البيولوجي.
- ✓ محاولة إظهار الوعي الدولي بخطورة الوضع الذي آل إليه التنوع البيولوجي النباتي، من خلال إبراز المساهمات الدولية الحكومية والمؤسساتية في هذا الشأن.
- ✓ اهتمام المجتمع الدولي من خلال المنظمات الدولية، والإقليمية، والوطنية بموضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي ،حيث صدرت عدة اتفاقيات ومعاهدات وإعلانات تستدعي المقتضيات التعريف بها.

أهمية وأهداف الدراسة:

أ-أهمية الدراسة

تنبع أهمية موضوع **حماية التنوع البيولوجي في القانون الدولي للبيئة "النبات نموذجا"**

من خلال:

- ✓الأهمية الحيوية للتنوع البيولوجي النباتي في حد ذاته ،وما يقدمه للبشرية

أما الأهمية **العلمية** للموضوع فتتمثل في:

- ✓التعريف بالتنوع البيولوجي وأهميته لحياة الإنسان وبيئته.
- ✓محاولة إبراز المجهودات الدولية من خلال الآليات القانونية الدولية والآليات المؤسساتية الدولية المختلفة.
- ✓تقييم نجاعة الآليات القانونية الدولية والمؤسساتية في حماية التنوع البيولوجي النباتي .
- ✓تسليط الضوء على المجالات المحمية الطبيعية وتصنيفها في التشريع الجزائري .

أما الأهمية **العملية** للموضوع فتتمثل في:

من خلال دراسة الآليات التي انتهجها المجتمع الدولي في محاولة منه لإرساء دعائم قانونية نتيجة لما آل إليه التنوع البيولوجي النباتي من مشاكل خطيرة تهدد الجميع ، كان من اللازم مراجعة هاته الآليات التي تناولت هذه الحماية لتبيان كفايتها في توفير الحماية أو عجزها .

أما الأهمية **القانونية** فتتمثل في:

- ✓قدرة هاته الهيئات في وضع القواعد القانونية ذات الصلة بالقانون الدولي للبيئة ،وقدرتها في حماية التنوع البيولوجي النباتي .

ب- أهداف الدراسة:

- ✓تسليط الضوء علي الآليات القانونية الدولية والآليات المؤسساتية الدولية المتبعة في حماية التنوع البيولوجي النباتي والبيئة بشكل عام.
- ✓التعرف علي أهم الأجهزة الدولية الحكومية ،وغير الحكومية لحماية التنوع البيولوجي النباتي والبيئة بشكل عام.
- ✓دراسة مختلف تطبيقات مبادئ قانون حماية البيئة في مجال حماية التنوع البيولوجي النباتي.
- ✓التطرق إلى تطور التشريع الجزائري ، ومواكبتها للتشريعات الدولية في مجال المحميات الطبيعية.

إشكالية الدراسة:

إن خطورة الوضع الذي أل إليه التنوع البيولوجي النباتي وما تمخض عنه من مشاكل خطيرة أدي إلي ضرورة تكاتف المجتمع الدولي لمواجهة هذا الخطر، باتخاذه آليات متعددة أسفرت علي مبادئ قائمة علي ضرورة تنسيق كافة الجهود الدولية بمختلف مؤسساتها ،سواء حكومية أو غير حكومية هدفها والنتيجة التي يسعي إليها هو حماية البيئة ،وعليه فان الإشكال المطروح يتمثل في :

ما مدى نجاح الآليات الدولية في حماية التنوع البيولوجي النباتي في القانون الدولي للبيئة؟

وانبثقت عن هذه الإشكالية أسئلة فرعية نوردها علي النحو التالي:

- ✓ ما المقصود بمفهوم التنوع البيولوجي؟ وما أهميته؟
- ✓ ما هي الآليات التي انتهجها المجتمع الدولي في حماية التنوع البيولوجي النباتي؟

صعوبات الدراسة:

تجدر الإشارة إلى أن أهم الصعوبات التي اعترضتنا تتمثل في صعوبتين:

الأولي تتمثل في نقص المراجع في هذا المجال لحداثة الموضوع .

والصعوبة الثانية هي سعة وتعقد الموضوع بالنظر إلى ضيق الوقت المخصص للدراسة.

منهجية الدراسة:

ارتأينا الاعتماد في دراسة موضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي في القانون الدولي للبيئة علي المنهج الوصفي، في مجال معرفة الآليات الحكومية والمؤسساتية التي عالجت موضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، من وصف واقع المشكلات البيئية إضافة لذلك استخدمنا المنهج التاريخي لأهمية ترتيب الأحداث في هذا الموضوع من الدراسة.

وبناءا علي ما تقدم ولاستفاء معالجة جميع عناصر البحث ،تضمنت منهجية الدراسة بخطة مكونة من ثلاثة فصول .

فصل تمهيدي تناولنا فيه مفهوم التنوع البيولوجي من حيث تعريفه ومستوياته وأهميته وما يقدمه للبشرية ، والأسباب التي أدت إلي تدهوره إضافة إلي التطرق إلي واقع التنوع البيولوجي علي سطح الأرض .

الفصل الأول معنون بالآليات القانونية الدولية في حماية التنوع البيولوجي النباتي ، تناولنا في (المبحث الأول) حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل المؤتمرات الدولية وإبراز أهمها وما أسفر عنها من نتائج وتوصيات ، أما (المبحث الثاني) فاستعرضنا من خلاله حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل الاتفاقيات الدولية من خلال التطرق لأهم هذه الاتفاقيات ، والدور الذي قامت به وما تمخض عنها ،وخصصنا (المبحث الثالث) من هذه الدراسة إلى دور المؤتمرات والاتفاقيات الإقليمية في حماية التنوع البيولوجي النباتي من خلال استعراض بعض الاتفاقيات وما أسفر عنها من نتائج في هذا الخصوص.

ليخصص الفصل الثاني إلى الآليات المؤسساتية الدولية في حماية التنوع البيولوجي النباتي حيث تم التطرق من خلاله في (مبحث أول) إلى حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية عبر التطرق لأهمها والدور الذي قامت به من خلال ما قامت به وما توصلت إليه في هذا المجال،في حين ترك (المبحث الثاني) إلى دور المؤسسات غير الحكومية والمؤسسات التمويلية في حماية النبات عبر التطرق إلي النشطات التي قامت بها والتعرض إلي أهم الانجازات التي تمخضت عنها ،وتناولنا في (مبحث ثالث) المحميات الطبيعية في المحافظة علي التنوع البيولوجي النباتي وهذا من خلال تعريفها وأهميتها، والتطرق إلى المجالات

المحمية وتصنيفها في التشريع الجزائري والتعرف أيضا علي أهم المحميات الطبيعية الموجودة عبر ربوع الوطن .

الفصل التمهيدي

مفهوم التنوع البيولوجي وأهميته

الفصل التمهيدي

مفهوم التنوع البيولوجي وأهميته

قبل الخوض في موضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي في القانون الدولي للبيئة ،أثرنا أن نمهد لهذه الدراسة من خلال فصل تمهيدي قصد توضيح مفهوم التنوع البيولوجي، وهذا من خلال التطرق لمختلف تعاريفه ومستوياته ، وأيضا لأهميته وأسباب تدهوره وواقعه علي سطح الأرض.

فالتنوع البيولوجي يوفر الأساس للحياة علي الأرض، ومنذ فجر التاريخ كان هناك اعتراف في الدين والفن والأدب، بالقيم الاجتماعية والأخلاقية والثقافية والاقتصادية لهذه الموارد الأساسية ، إذ أن تقدم الأنواع البرية وتنوع الجينات في تلك الموارد ،له مساهمات كبيرة في تنمية الزراعة والطب والزراعة كما أن لهذه الأنواع أهمية أساسية في استقرار المناخ وحماية المياه والتربة والمشاتل ومزارع الإكثار [1].

أولا : تعريف التنوع البيولوجي و مستوياته

تعد النباتات من أهم الموارد الحية في البيئة، بسبب دورها في اتزان الأنظمة البيئية واعتماد الإنسان عليها كمصادر للغذاء، والدواء، والملبس، وغيرها. لهذا يولي الإنسان في الوقت الحاضر أهمية كبيرة لموضوع التنوع البيولوجي.

01: تعريف التنوع البيولوجي

يقصد بمصطلح التنوع الحيوي "bio diversité " المجموع الكلي للكائنات الحية الصغير منها والكبير والذي يعيش علي اليابسة أو في داخل المياه ، ويشير التنوع الحيوي في العادة إلى مستويات مختلفة ، تنوع النظم البيئية، وتنوع الأنواع المختلفة ،وأخيرا التنوع الوراثي داخل الأنواع نفسها [2] .

---

1. عادل الشيخ حسين ،**البيئة مشكلات وحلول** ، دار اليازوري العلمية ، الطبعة العربية ،الأردن عمان، السنة2009، ص 41 .
2. حسن احمد شحاتة ، **التلوث البيئي وإعاقة السياحة** ، الدار العربية للكتاب ،القاهرة مصر، الطبعة الأولي 2006 ، ص141.

وتعرفه المادة 02 من ديباجة ميثاق التنوع البيولوجي بأن "التنوع البيولوجي يعني تباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من كافة المصادر بما فيها، ضمن أمور أخرى النظم الايكولوجية الأرضية والبحرية، والأحياء المائية ،والمركبات الايكولوجية التي تعد جزءاً منها. وذلك يتضمن التنوع داخل الأنواع وبين الأنواع والنظم الايكولوجية" [1].

إذا فالتنوع البيولوجي تعني تنوع الكائنات الحية من كل المصادر و الأوساط البيئية البرية، والبحرية والمائية وكذا المركبات البيئية التي هي جزء منها، وتعني أيضا مجموع الجينات والأصناف والأنظمة البيئية في منطقة ما [2] .

02: مستويات التنوع البيولوجي

يمكن تقسيم التنوع البيولوجي إلى ثلاث فئات موزعة كالأتي:

أ : التنوع الوراثي la diversité génétique

ويقصد به تنوع الموروثات داخل الأنواع ، ويشمل ذلك مجاميع متميزة من نفس النوع، وقد يكون التنوع الوراثي داخل المجموعة الواحدة، وإذا كانت قياسات التنوع الوراثي قد طبقت على الأنواع المستأنسة والمد جنة المحتفظ بها في حدائق الحيوان والحدائق النباتية، فقد بدأ الإنسان بتطبيق نفس التقنيات على الأنواع البرية في مواطنها الأصلية.

ويعتبر التنوع الوراثي من أهم منتجات البيئة وعلى كل المقاييس الحيوية والاقتصادية والصحية والاجتماعية، ويمكن قياس إنتاجية منطقة معينة بناء على التنوع الوراثي الموجود فيها، ويمكن استنتاج إنتاجية نظام بيئي معين من خلال الذخيرة الوراثية الموجودة في هذا النظام.

---

1. المادة 02 من ديباجة اتفاقية بشان التنوع البيولوجي.

2. محمد سليم اشتية ، رنا ماجد ، **التنوع الحيوي أهميته وطرق المحافظة عليه** ، سلسلة دراسات التنوع الحيوي والبيئة، النشرة رقم 01، مركز أبحاث التنوع الحيوي والبيئة، تل، نابلس فلسطين نيسان 2002 .

وينظر الاقتصاد البيئي الحديث إلى مناطق التنوع الوراثي، على أنها بنوك وراثية تحوي تلك الموروثات المنتجة وقد بدأ العلماء بتصنيفها منذ بداية هذا القرن.

ب: التنوع النوعي la diversité spécifique

ويقصد به اختلاف الأنواع داخل إقليم معين، ويمكن القول بتعبير بيئي «اختلاف الأنواع في وسط بيئي معين» ، ويختلف توزع هذه الأنواع من أماكن إلى أخرى في نفس الوسط البيئي.. وفقد عدد الأنواع الموجودة في وسط بيئي محدد دلالة على غنى الأوساط بالأنواع الحيوية، ولو أن هناك مقياسا أدق وهو التنوع التصنيفي، الذي يأخذ بعين الاعتبار درجة ارتباط كل نوع بالأنواع الأخرى [1] .

ت: تنوع النظم الايكولوجية la diversité éco systémique

يشير إلى جميع المواطن البيئية المختلفة للكائنات الحية الموجودة على الكرة الأرضية مثل الغابات الاستوائية أو المعتدلة، والصحاري الباردة أو الحارة، والمواطن البيئية الرطبة، والجبال، والشعب المرجانية ... الخ ، ويمثل كل نظام بيئي سلسلة من العلاقات المتبادلة المعقدة الموجودة بين المكونات الحية للنظام كالنباتات، والحيوان، وبين المكونات غير الحية للنظام والتي تشمل أشعة الشمس والهواء والماء والمواد المعدنية و العناصر الغذائية [2] .

ثانيا: أهمية التنوع البيولوجي وأسباب تدهوره

01 :أهمية التنوع البيولوجي تأتي من كونه المرادف الأساسي للموارد الطبيعية التي تكفل للإنسان حياته بالشكل الذي يحقق جودتها واستمراريتها ،فالموارد الطبيعية البيولوجية هو كل ما يحتاجه الإنسان لكي ينعم بالحياة المزدهرة بالرفاهية ،ويختلف مدلول لفظ الموارد البشرية من شخص لشخص

---

[1] عبد الله الهاشم ، **أنواع ومناطق التنوع البيولوجي**، كلية التربية ، جامعة الكويت مركز المدينة المنورة للعلوم والهندسة على الموقع الالكتروني التالي:http://www.khayma.com/madina/beaa1.htm(2017-03-20 (2017-02-20 21:09)

[2] محمد سليم اشتية – رنا ماجد، المرجع السابق ، ص02.

ومن موطن لموطن ومن زمن لزمن حسب الاحتياج لهذا المورد ،كما انه يعتمد علي نوع الحضارة في أحيان كثيرة أكثر من اعتماده علي بيولوجية الإنسان نفسه [1]

لقد أثبتت الدراسات أن تنوع الكائنات الحية له قيمة جوهرية للنظم الايكولوجية، والبيئية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والثقافية، وأن صيانة التنوع البيولوجي يستلزم المحافظة على الموارد البيولوجية والأجناس، والعناصر الحيوانية والنباتية التي لها قيمة فعلية أو محتملة للبشرية، وحماية الأنواع القادرة على البقاء والعمل على تنشيطها داخل محيطاتها الطبيعية [2] .وسنستعرض في (فرع أول) إلى هاته الأهمية بنوع من التفصيل ونتناول في (فرع ثان) إلي الأسباب المباشرة التي أدت إلي تدهور التنوع البيولوجي.

02: خدمات التنوع البيولوجي يقدم التنوع البيولوجي خدمات متنوعة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر .

أ: خدمات مباشرة تتنوع الخدمات المباشرة التي يوفرها التنوع البيولوجي من صحية وثقافية واجتماعية.

01– الخدمات الصحية:

له دور أساسي في الرعاية الصحية، وخصوصاً الرعاية الصحية الأولية، وتشير التقديرات إلى أن 60٪ من سكان العالم يستخدمون الطب التقليدي (الشعبي)، وفي بعض البلدان يندرج الطب التقليدي (الشعبي) على نطاق واسع ضمن نظام الصحة العمومية، ويُعتبر استعمال النباتات الطبية أشيع أداة دوائية في الطب التقليدي (الشعبي) والطب التكميلي على نطاق العالم، ويعتمد كثير من المجتمعات المحلية على المنتجات الطبيعية التي تُجمع من النُظم الإيكولوجية لأغراض دوائية وثقافية، بالإضافة إلى الأغراض الخاصة بالغذاء.

[1] . كاظم المقدادي ،**المشكلات البيئية المعاصرة في العالم**، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك،قسم إدارة البيئة،السنة 2007،ص415

[2] . منظمة الصحة العالمية/http://www.who.int/globalchange/ecosystems/biodiversity/ar (17-02-21 21:50)

وعلى الرغم من توافر الأدوية المخلقة لأغراض كثيرة، فإن الاحتياج إلى المنتجات الطبيعية والطلب عليها، مستمران على نطاق العالم لاستعمالها كمنتجات دوائية وفي بحوث الطب الحيوي التي تعتمد على النباتات، والحيوانات، والميكروبات في فهم وظائف أعضاء الإنسان، وفي فهم وعلاج الأمراض التي تصيبه الأمراض المعدية[1] .

02- الخدمات الاقتصادية: أو توريد سلع تعود بالنفع المباشر على الإنسان، وغالبا ما تكون ذات قيمة نقدية واضحة، مثل أخشاب الغابات، والنباتات الطبية، وأسماك المحيطات والأنهار والبحيرات.

03- الخدمات الثقافية: تستخدم النباتات والحيوانات كرموز، فعلى سبيل المثال تستخدم على أعلام الدول ، واللوحات والتماثيل، والصور، والطوابع، والأغاني، والقصص الخرافية إضافة إلى الأهمية الجمالية حيث يبعث النظر إلى الأزهار وشمها السرور في نفس الإنسان.

أما الجانب الأخلاقي تكمن في الإنسان باعتباره احد عناصر البيئة فللكائنات الحية الأخرى الحق في الحياة والبقاء والاستمرار[2].

ب: خدمات غير مباشرة

إضافة إلى الخدمات المباشرة هناك خدمات أخري لا تقل أهميتها نذكر منها :

01- توفير مياه نقية للشرب: لا تزيد نسبة المياه التي يمكن استعمالها مباشرة والموجودة على الكرة الأرضية عن 1% من المياه الموجودة عليها .وأما الباقي فيتكون من ماء مالح (% 97) أو جليد (% 2) وتعمل الغابات الموجودة في العالم بصورة متواصلة على سد النقص في المياه التي نستعملها للشرب.

02- هواء للتنفس : تمتص النباتات غاز ثاني أكسيد الكربون من الهواء الجوي، وتطلق الأكسجين إليه، وتحتاج جميع الكائنات الحية تقريبا الأكسجين في تنفسها.

---

1. السنة الدولية للتنوع البيولوجي2010 http://www. .cbd.int/island (20-03-2017 23:19)

2. محمد سليم اشتية- رنا ماجد ،المرجع السابق ، ص06.

03- حفظ خصوبة التربة تقوم الكائنات الحية الدقيقة بتدوير المواد العضوية في التربة وبالتالي تحافظ على خصوبتها.

04- تلقيح الأزهار : تقوم أنواع من الحشرات والطيور ،والخفافيش بنقل حبوب اللقاح من نبات إلى آخر، مما يساعد على إخصاب محاصيل الفاكهة والأزهار [1] .

ثالثا : أسباب تدهور التنوع البيولوجي من أهم الأسباب التي أدت إلى تدهور التنوع البيولوجي نذكر ما يلي :

01- الجفاف: والذي يتأثر بمنسوبِ المياه الجارية، الأمر الذي أدّى إلى ظهور العديد من المشاكل من ضمنها التصحّر، والذي بدوره أثّر سلباً على المنظومة البيئية ككل.

02- التصحّر: أثّر بشكلٍ كبيرٍ على التربة وأدّى إلى فقدانها لخصائصها الأساسيّة اللازمة لإنجاح الزراعة، وتحوّل التربة إلى شكلٍ أشبه ما يكون بالرمل الذي لا يصلح لتعزيز الغطاء النباتي.

03- الاستخدام المفرط للمياه الجوفيّة: نتيجةَ الزيادة الكبيرة في أعداد الناس، وبالتالي زيادة احتياجاتهم إلى الماء والغذاء ما أدّى إلى تفاقم مشكلة الجفاف، وتحوّلها إلى أزمةٍ خانقةٍ وصلت إلى مياه الشرب في بعض الأحيان، بالإضافة إلى حدوث مشكلة جفاف النباتات، والمحاصيل الزراعية.

04- **هشاشة البنية التحتية المستخدمة في استغلال الموارد المائية**: فالسواقي المنتشرة في أغلب الأراضي الزراعية لا تزال تقليديةً بحيث يسهل حدوث مشاكل التسرب، والترشح والتبخر، بالإضافة إلى ضياع الماء بكمياتٍ كبيرةٍ تصل في بعض الأحيان إلى 40% من المنسوب العام في المنطقة المتضررة.

05- النشاط السياحي: الموجود على ضفاف الأنهار ما أدّى إلى ظهور مشاكل تلوث البيئة ورمي النفايات المختلفة على ضفاف هذه الأنهار والاستخدام الكثير وغير المنظّم للماء.

[1]. كاظم المقدادي،المرجع السابق، ص ص418-419.

06- المبيدات: الاستخدام الكثيف وغير المنظم للمبيدات الحشرية التي تؤثر بشكلٍ سلبيّ على النباتات، والحيوانات على حدٍ سواء.

07- العمران: امتداد العمران في الأراضي الزراعيّة، وتدمير النباتات، والأشجار كقطع الغابات للاستخدامات المختلفة [1] . إضافة إلى أسباب أخري نذكر منها :

- ✓ تنامي الطلب على الموارد البيولوجية نتيجة لتزايد عدد السكان والتنمية الاقتصادية.
- ✓ فشل السياسات الحكومية في مواجهة الإسراف في استخدام الموارد.
- ✓ فشل المواطنين والحكومات والنظام الاقتصادي في تقدير القيم الحقيقية الاقتصادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي.
- ✓ عدم وجود التركيبات المؤسسية اللازمة لتنظيم الاستخدام المتغير للموارد البيولوجية [2] .

رابعا :واقع التنوع البيولوجي علي سطح الأرض :

لقد أدي تطور النشاطات البشرية في عصرنا الحديث ،إلي الإضرار بالتنوع البيولوجي جراء الاستغلال الجائر وغير عقلاني لمكوناته ،حيث تسببت هذه النشطات في تدهور النظم الايكولوجية وانقراض عدد هائل من الأصناف ،ولم تسلم من هذه الضغوط حتى المناطق التي تتمتع بأهمية كبيرة كالغابات المطرية الاستوائية التي تعتبر رئتي الكوكب حيث اختفي نصفها ،وما زال يستمر تناقصها بمعدل 06 مليون هكتار سنويا ،جراء قطع الأخشاب والتوسع الزراعي .الأمر الذي أدي بالعلماء إلى دق ناقوس الخطر لكبح هذا المار الهائل والمتسارع الذي يهدد حياة البشرية .

فطبقا لتقييم النظم البيئية للألفية لسنة 2005 الذي شارك في إعداده أكثر من 2000 عالم فإن الإنسان قد غير النظم البيئية خلال السنوات الخمسين الماضية أكثر من أي فترة أخري من التاريخ

---

1. http://mawdoo3.com (21:25 2017-04-23)

2. محمد عبد العزيز الصرعاوي ،**الإستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي في دولة الكويت** *بدعم من* برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دولة الكويت(UNDP) ومن الاتحاد الدولي لصون الطبيعة (IUCN) إصدار خاص بمناسبة السنة الدولية 2010 للتنوع البيولوجي ،ص03

كما قدرت دراسة قدمت خلال مؤتمر الأمم المتحدة ببون في 29 مايو 2008 م الخسارة السنوية جراء تدهور التنوع البيولوجي في العالم ما بين 1350 و3100 مليار أورو .

وفي الفترة الممتدة ما بين مؤتمري البيئة لعام 1972 وعام 1992 فقد العالم مائتي مليون هكتار من الأحراج والغابات كما خسر مزارعو العالم ما لا يقل عن خمسمائة مليون طن من التربة الزراعية وتحولت بعض البحيرات والأنهار إلي مجارير ومستنقعات صناعية ،كما اختفت عشرات الألوف من العناصر الحيوانية والنباتية[1] . ووفقا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فان أكثر من نصف الأراضي الزراعية في العالم تدهورت حالتها بشكل طفيف ،و16%منها بشكل عميق وأن هناك نحو أربعة مليارات هكتار من الأراضي تتحول تدريجيا إلي صحاري ،كما تتزايد معدلات تلوث الأرض بصورة مخيفة ،علي نحو يهدد باختلال التوازن الطبيعي وتدمير التنوع البيولوجي .

وجاء في تقرير للاتحاد العالمي للمحافظة علي الطبيعة أن 16125نوعا من الكائنات الحية النباتية والحيوانية مهددة بالانقراض ومن مجموع 40169نوع يتم متابعته من طرف الاتحاد العالمي للمحافظة علي الطبيعة يوجد 16125نوع تم إعلانهم ككائنات مهددة بالانقراض ،فهذه القائمة تظهر لنا التدهور المستمر للتنوع البيولوجي في العالم والتأثير بمختلف أشكاله الذي يسببه البشر علي الحياة في كوكب الأرض[2] .

في الماضي الجيولوجي ،كانت نسبة الإنقراضات مستقرة ،وتتراوح حسب المجموعات من مليون صنف إلي عشرة مليون صنف في السنة ،وهذه النسبة تسمي نسبة الانقراض الطبيعية ،أما في السنوات الأخيرة فقد تضاعفت هذه النسبة بشكل مخيف حيث قدرت سنة 1988 م بمختلف الطرق ما بين 100 إلى 1000 مرة نسبة الانقراض الطبيعية ،ولهذا يعتبر بعض المختصين عصرنا هذا بعصر جديد

[1]. حداد السعيد،**الآليات القانونية الإدارية لحماية التنوع البيولوجي في الجزائر** ،رسالة ماجستير ،جامعة سطيف ، السنة 2014-2015،ص ص 27

[2]. كاظم المقدادي،المرجع السابق ،ص**422-423**

الإنقراضات بالجملة [1]. لم تقم الطبيعة بتدمير ذاتها على هذا النحو المخيف، بل كان ذلك نتيجة أنماط السلوك، والنمو التقليدي والأنشطة العشوائية للبشرية، والاستثمار الجائر للتنوع الحيوي، والثورة الصناعية ثم دخول عصر الهندسة الوراثية والتلاعب بالمورثات [2].أما بالنسبة للنتائج الكارثية المتوقعة من فقدان التنوع البيولوجي ،فيقول احد الجيولوجيين ،بأنها تفوق تلك التي تخلفها القنابل النووية والحروب ،حيث اعتبر هذا التهديد بمثابة انفجار بيئي.كما اعتبره البعض الأخر دلالة علي قرب خاتمة الحضارة الإنسانية[3].

1. محيي الدين عيسى ، **الدراسة الوطنية للتنوع الحيوي في الجمهورية العربية السورية**، وزارة الدولة لشؤون البيئة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، السنة 1980، ص48

2. حداد السعيد،المرجع السابق ، ص 28

3. محيي الدين عيسى ، المرجع السابق، ص48

الفصل الأول

الآليات القانونية الدولية لحماية التنوع البيولوجي النباتي

الفصل الأول

الآليات القانونية الدولية لحماية التنوع البيولوجي النباتي

تحظي النباتات باعتراف عالمي كعنصر حيوي للتنوع البيولوجي العالمي ومورد أساسي لكوكبنا ، وتكتسي أهمية اقتصادية وثقافية كبيرة لما توفره لبني البشر في جميع أنحاء العالم ،وتؤدي النباتات أيضا دورا رئيسيا في الحفاظ على توازن بيئة الأرض واستقرار النظام الايكولوجي، وهي اليوم مهددة بسبب التلوث وتغير المناخ والاستهلاك المفرط والجفاف والتصحر وانحصار الغطاء النباتي وبالانقراض وغيرها من المشاكل الكثيرة يطرح اختفاء هذه الكميات الحيوية والهائلة من التنوع البيولوجي واحدا من أكبر التحديات التي تواجه المجتمع العالمي، ألا وهي وقف دمار التنوع النباتي التي تعتبر أداة أساسية لتلبية احتياجات البشرية في الحاضر وفي المستقبل، لقد أدت المشكلات المرتبطة بالتنوع البيولوجي النباتي و بالبيئة بشكل عام ، اهتماما يزداد يوما وراء يوم علي المستوي العالمي لما تتعرض له اليوم من أخطار حقيقية وكوارث بيئية وغيرها من الإختلالات التي تمس التوازن الطبيعي.

أصبحت المشاكل البيئية تحتاج إلي تضافر جهود العالم جميعا دون استثناء لأن خطورتها لاتفرق بين دولة أو أخري ولا حدود تمنعها . إن الاهتمام الدولي بموضوع البيئة لم يحظي بالحماية القانونية اللازمة إلا منذ وقت قريب علي الرغم من إن المساس بالبيئة والاعتداء عليها قد بدأ منذ بدأ الخليقة إلا أن الاهتمام الفعلي بالبيئة قد تأخر كثيرا إلي غاية القرن العشرين حيث أدرك المجتمع الدولي إلى ما آلت إليه البيئة من فساد وما لحقها من دمار نتيجة التعديات الصارخة عليها وعلي عناصرها المختلفة أدي إلي تفاعل المجتمع الدولي مع مشاكل البيئة والمخاطر التي تنجر عنها مما عجل في وضع قواعد قانونية للمحافظة علي البيئة والموارد الطبيعية ،وكان هذا من خلال عقد مؤتمرات دولية وأخري إقليمية تهدف إلي طرح مشكلات البيئة والتنبيه إلي إفرازاتها علي الإنسان والنظام البيئي بشكل عام، إضافة إلي صياغة العديد من الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات لأجل حمايتها.

المجهودات الرامية إلي معرفة هذه المشاكل البيئية والتصدي لها وتحسين وحماية البيئة، تزداد يوما بعد يوم باللجوء إلي وسائل وطرق من أهمها ،التعاون الدولي لإيجاد الحلول والميكانزمات التي من شانها

إما إصلاح الأضرار المختلفة التي تمس بالبيئة أو منع تكرارها ،وتجنب الأشكال الجديدة للأضرار التي من المحتمل أو من المؤكد أنها تلحق هي الاخري أضرارا أكيدة تضعف المكونات البيئية مستقبلا.

وعليه ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلي ثلاثة مباحث نتناول من خلالها الآليات القانونية الدولية لحماية التنوع البيولوجي النباتي وعليه سنتطرق في (المبحث الأول)إلي حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل المؤتمرات الدولية ونستعرض في (المبحث الثاني)حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل الاتفاقيات الدولية أما في (المبحث الثالث) نتناول فيه دور المؤتمرات والاتفاقيات الإقليمية في حماية التنوع البيولوجي النباتي .

المبحث الأول

حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل المؤتمرات الدولية

لقد بدأت الجهود الدولية في ميدان حماية التنوع البيولوجي النباتي عموما والبيئة خصوصا منذ منتصف القرن الماضي، كما ظهر وعي عالمي بهذا الدور مبكرا، وتمت الدعوة من خلال التجمع الدولي المتمثل في الأمم المتحدة، للأخذ بمنهج متوازن ومتكامل إزاء القضايا والمشكلات البيئية.

كما أرسي هذا الوعي أهمية المشاركة والتفاعل الدولي في هذا الميدان حتى أصبح مفهوم الشراكة الدولية في معالجة القضايا البيئية مدخلا رئيسيا لتفعيل الجهود المبذولة لمواجهة التحديات ، وكان للمؤتمرات الدولية نصيب مهم في حماية البيئة حيث أسهمت هذه الأخيرة من خلال المبادئ والتوصيات الصادرة عنها في حماية البيئة بمختلف قطاعاتها، وقد ساعدت في وضع العديد من القواعد القانونية التي شكلت اللبنة الأولي في صرح القانون الدولي البيئي، وعليه سنستعرض أهم هاته المؤتمرات وما أسفر عنها من نتائج وتوصيات.

ونتناول في (مطلب أول) مؤتمر ستوكهولم وفي(مطلب ثان)نتطرق إلي مؤتمر نيروبي ونستعرض في (مطلب ثالث)مؤتمر ريو ديجانيرو وفي (مطلب رابع)نتطرق إلي مؤتمر جوهانسبورغ .

المطلب الأول : مؤتمر ستوكلهم 1972:

عقد هذا المؤتمر بين 05 و06 جوان 1972 بالسويد؛ وكان المؤتمر الأول الذي يعقد تحت رعاية الأمم المتحدة حول البيئة الإنسانية، والذي حضره ممثلو 113 دولة بينها 14 دول عربية، إضافة إلى ممثلي عدد كبير من المنظمات الحكومية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية ، حيث انتهى المؤتمر على تبني 26مبدأ و109توصية [1] ، وتميز هذا المؤتمر بالإعلان العالمي للبيئة ووضع توصيات تمثل منطلقات أساسية لفهم البيئة وموجة المشكلات التي أوجدتها مطالب الإنسان المتزايدة والمترفة

[1]. قريد سمير، **حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، طبعة أولى2013 ، ص92.

في كثير من الأحيان وكان لإعلان ستوكهولم وما اتخذا علي أساسه من مبادرات دولية وإقليمية ووطنية ، الفضل في تنمية وعي أفضل لطبيعة المشكلات وأساسها ،مما حدا بالمتابعين للبيئة وقضاياها اعتبار مؤتمر ستوكهولم منعطفا تاريخيا أرسي دعائم فكر بيئي جديد يدعو إلي التعايش مع البيئة والتوقف عن استغلالها بشراسة [1] .

يعتبر مؤتمر ستوكهولم بداية اهتمام حكومات العالم بهذا الموضوع، حيث تمخض عنه وثيقتان هما: إعلان ستوكهولم للمبادئ البيئية الأساسية التي ينبغي أن تحكم السياسة، وخطة عمل مفصلة فضلا عن إنشاء برنامج الأمم المتحدة البيئي كأول وكالة بيئية دولية. وبرغم أن المؤتمر قد اعترف (في البند 21) بالحقوق السيادية للدول لاستغلال مواردها وفقا لسياستها البيئية الخاصة بها، إلا أنه طلب من الدول عند استغلال مواردها ضمان عدم استنزاف الموارد غير المتجددة، وحماية الموارد الطبيعية من خلال التخطيط الحذر لصالح الجيل الحالي والأجيال القادمة كما ورد في (البندين الثاني والخامس) [2].

كما يعالج (البند السادس) كيفية حماية البيئة والمحافظة علي التوازن البيئي وصون النظم الايكولوجية ، حيث نص علي "وقف عمليات إلقاء المواد السامة أو المواد الأخرى وإطلاق الحرارة بكميات أو بكثافة تتجاوز قدرة البيئة علي جعلها غير ضارة وذلك بغية ضمان عدم إلحاق أضرار خطيرة أو لا رجعة فيها في النظم الايكولوجية" [3] ولتحقيق ذلك التغير وجهت الدول نحو "تبني اقتراب متكامل ومتناسق لتخطيطها التنموي لكي تضمن توافق التنمية مع الحاجة إلى حماية وتحسين البيئة. ولذا كان إعلان ستوكهولم أول محاولة لتقييد حق الدول في استغلال مواردها الطبيعية وخاصة تلك المتسمة بطبيعة غير متجددة، بطريقة غير معيقة.

وأكثر المبادئ التي أسفر عنها المؤتمر صراحة ووضوحا المبدأ الحادي والعشرون والذي ألزم الدول بالحفاظ على البيئة وطلب منها:

---

[1] . إبراهيم ناصر ،**أصول التربية (الوعي الإنساني)**،مكتبة الرائد العلمي عمان ، الأردن ،الطبعة الأولي ،السنة 2004،ص 303.

[2] . عبدا لله بن جمعان الغامدي، **التنمية المستدامة، بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة** ،جامعة الملك سعود ،المملكة العربية السعودية ،د ط السنة 2007م،ص25.

[3] .علي بن علي مراح ،**المسؤولية الدولية عن التلوث عبر الحدود** ، رسالة دكتوراه ،بن يوسف بن خدة ،جامعة الجزائر ، السنة 2006-2007، ص 48.

– التعاون للحفظ على الطبيعة من خلال العمل المشترك.

– حتمية تطبيقا لمعايير الموضوعية لعمليات الصناعة والإنتاج التي تسبب آثار سلبية أو مخربة للطبيعة والالتزام بهذه المعايير والاشتراطات.

– الالتزام بتطبيق قواعد القانون الدولي المتعلقة بمجال الحفاظ على البيئة [1].

وتبرز أهمية مؤتمر ستوكهولم في أنه حدد العلاقة المشتركة بين استنزاف الموارد بهدف التنمية وحماية البيئة، ومع أن استجابة غالبية الحكومات لنداءات المهتمين بحماية البيئة كانت بطيئة جدا خلال العقد الذي أعقب مؤتمر ستوكهولم .

فضلا عن التقدم الضئيل الذي حدث في مجال البيئة، عندما تمت الموافقة في عام 1972م على المعاهدة الدولية للاتجار بالأحياء البرية النباتية والحيوانية المهددة بالانقراض [2].

ومن بين أهم النقاط التي أقرها المؤتمر كانت كالأتي:

– الموافقة علي برنامج عالمي للمناخ تتعاون علي تنفيذه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ،وبرنامج الأمم المتحدة، واليونسكو ،والفاو، ومنضمة الصحة العالمية، وذالك في العام 1979م.

– اتفاقية تشمل 35 دولة في أوربا وأمريكا لتحري الهواء وما يسفر عنه من أمطار حمضية .

– تأكيد المؤتمر المحافظة علي الاستقرار البيولوجي لكوكب الأرض ، وحفظ الموارد الحية، وحماية الغابات و الحياة البرية .

– اعتماد مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر 1977م خطة عمل لمكافحة التصحر ترمي إلى ضمان إدارة سليمة للأرض، والموارد المائية ،والمناطق الجافة وشبه الجافة .

– تحديد برنامج عالمي لرصد البيئة وتلوث الهواء وتحديد 200 مركز في 50 بلدا صناعيا ،وكذالك استحداث سجل دولي للمواد الكيماوية وبرنامج للأمن الكيميائي.

– التوصية بضمان أن يكون للتنمية الصناعية الحد الأدنى من الآثار المؤذية للبيئة [3].

– المعارضة الشديدة لإجراء التجارب علي الأسلحة النووية .

– دعوة الدول إلي توقيع اتفاقية للمحافظة علي التراث الطبيعي والقومي .

---

[1] .أشرف هلال ، **جرائم البيئة بين النظرية والتطبيق**، طبعة أولى،السنة2005 ص21.

[2] . عبد الله بن جمعان الغامدي ، ، المرجع السابق ، ص 25.28. (20-03-2017 19:15)

[3] United nations environnement programme http :II www . unep.org I documents.

– الاهتمام بالدراسات الخاصة بالكوارث الطبيعية ومحاولة التنبؤ بها قبل وقوعها ،وإزالة أثارها بعد حدوثها .

– إنشاء صندوق خاص لتمويل مشروعات البيئة .

– حماية البيئة من الاستغلال غير الرشيد للمحافظة علي الثروات الطبيعية واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تحقيق ذلك.

– التوعية بمشكلات البيئية لجميع أفراد شعوب العالم بمختلف المستويات [1].

المطلب الثاني : مؤتمر نيروبي 1982م

انعقد المؤتمر بالعاصمة الكينية نيروبي في الفترة الممتدة بين10 و18 مايو 1982م بدعوة من الأمم المتحدة، تم خلال هذا المؤتمر طرح المشاكل التي يعاني منها العالم في مجالي التنمية والبيئة وخاصة في دول العالم الثالث، ومن أبرز هذه المشاكل الارتفاع المطرد في عدد سكان العالم والنزاعات المسلحة الدولية، بالإضافة إلى انتشار الفقر والتلوث وفي ختام المؤتمر تم التوصل إلى اتفاق شمل معظم القضايا الشائكة [2] .

وصدور إعلان نيروبي والذي يتكون من عشرة بنود كانت تأكيدا لمبادئ مؤتمر ستوكهولم [3] واعتبروا أن هذا الإعلان لا يقل أهمية عن الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان [4] ، حيث تضمنت بنوده أهم المشاكل البيئية وكيفية معالجتها وفقا لإعلان وخطة عمل ستوكهولم ،وقد دعا البند 7 منه كافة الحكومات وشعوب العالم على تحمل مسؤولياتها التاريخية على نحو جماعي أو فردي لضمان انتقال كوكبنا الصغير إلى الأجيال المقبلة في حالة تكفل للجميع الحياة في ظل الكرامة الإنسانية [5] .

---

[1] صالح محمود وهبي ،**التربية البيئية وآفاقها المستقبلية** ،دار الفكر ،دمشق سوريا ،الطبعة الأولي ،السنة2003،ص ص 140 141.

[2] . عامر محمود طراف ، **أخطار البيئة والنظام الدولي**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولي1998م ، ص80.

[3]. حسونة عبد الغاني ،**الحماية القانونية في إطار التنمية المستدامة** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة محمد خيضر بسكرة السنة 2012-2013 ، ص 31.

[4] .عامر محمود طراف، المرجع السابق ، ص 80.

[5] . طاوسي فاطنة،**الحق في بيئة سليمة في التشريع الوطني والدولي** ، رسالة ماجستير ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2014-2015، ص 61.

وتبعا لذلك اعتمد إعلان نيروبي لمساعدة الدول النامية ماديا ،وتقنيا لمعالجة التصحر والجفاف ومكافحة الفقر وتحسين أوضاع البيئة، حيث تضمن إعلان نيروبي عشرة محاور أساسية لكنها في الواقع لم تضف جديدا ذا أهمية في مجال تطوير مبادئ القانون الدولي لحماية البيئة سوي التأكيد علي أهمية تعاون الدول في مواجهة المشكلات البيئية ،وإبراز فكرة الوقاية من التلوث [1] .

المطلب الثالث : مؤتمر ريو 1992م

يعتبر مؤتمر ريو 1992م بمثابة بداية هامة لعملية الإعداد لجدول أعمال بيئي جديد ،استنادا إلى مفهوم التنمية المستدامة والقيام لوضع استراتيجيات وسياسات تواكب هذا الجدول من أجل التنمية المستدامة وحماية البيئة من سياسة رد الفعل اتجاه الأضرار البيئية.

في النصف الأول من شهر يونيو عام 1992 ، وفي مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل أنعقد مؤتمر البيئة والتنمية الذي اشتهر بمؤتمر قمة الأرض، وهو أكبر اجتماع عالمي في التاريخ حيث ضم ممثلي 178 دولة، استهدف حماية كوكب الأرض وموارده ومناخه، ووضع سياسة للنمو العالمي والقضاء على الفقر مع المحافظة على البيئة [2]، ويعتبر مؤتمر ريو من أنجح المؤتمرات التي قامت بها الأمم المتحدة حيث أشاد الجميع به بمجرد انعقاده وذلك استنادا إلي عدد زعماء العالم الذين حضروه من جهة وكذا استنادا إلي تلك الوثائق والقرارات الصادرة عنه ،من جهة أخري ناهيك علي أن الجميع أجمعوا على ضرورة التنمية المستدامة وقد انتشر الاستخدام السياسي لتعبير التنمية المستدامة بسبب تطبيقاته العريضة والغموض الذي يكتنفه ،ويعني هذا المصطلح في دوائر كثيرة التنمية المتوافقة بيئيا ،وكان مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية أول من اعترف علنا وعلي نطاق واسع بأن جودة البيئة وسلامة الاقتصاد يرتبطان بضرورة التنمية المستدامة [3] .

---

[1] . عبد الناصر زياد هياجنه ،**القانون البيئي ،النظرية العامة للقانون البيئي** ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الطبعة الثانية ، السنة 2014، ص ص 238-239.

[2]. قريد سمير، مرجع سابق، ص101.

[3] . عبد الناصر زياد هياجنه ، المرجع السابق ، ص ص 238-239.

و صدر عن القمة توصيات ونتائج، كما أنه وضع عدد 27 مبدأ لخطة عمل تتمشى معها الدول للحد من التلوث البيئي، وكانت التنمية المستدامة هي الموضوع الأساس فيما جاءت من توصيات إذ أن 12 مبدأ من المبادئ 27 الأولي الواردة في إعلان ريو كانت تركز علي التنمية المستدامة باعتبارها محور الاهتمام الأساسي ،كما صدر عن القمة وثيقة مكونة من 800 صفحة أطلق عليها جدول أعمال القرن الحادي والعشرين .غير أن الوثائق كلها لم تكن ملزمة [1] .

وهي تدور حول التنمية الاقتصادية البيئية كي تستمر في اتجاهها السليم، وهي تعم جميع ميادين الأنشطة الاقتصادية ومطابقتها مع البيئة .

و تم الاتفاق فيه على مقترحات عديدة وكانت أهم المنجزات هي :

1- التوقيع على اتفاقية حماية التنوع البيئي.

2- التوقيع على اتفاقية حماية الأرض من التقلبات المحكمة والحفاظ على طبقة الأوزون والحيلولة دون ظاهرة الاحتباس الحراري.

3- تقديم المساعدات المالية من قبل الدول الغنية إلى الدول النامية والفقيرة للمساهمة في حماية البيئة [2]

4- التوقيع على جدول أعمال القرن 21 من قبل كل الدول تقريبا،والذي تناول أهمية مكافحة الفقر وكذلك مشكلتي السكان والإسكان، وضرورة الوعي البيئي الإنمائي ودور التعليم لضمان الوصول إلى قرارات بيئية سليمة [3] .

ولم يغفل الإعلان دعوة الدول إلى وضع تشريعات بيئية فعالة، كما ركز أيضا علي ضرورة إدماج مختلف الفئات الاجتماعية في جهود حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة ، بما في ذالك النساء والشباب، والأطفال ،و المجتمعات المحلية أو الأصلية [4] .

---

[1] . مرابط ايمان ،**دور الجمعيات البيئية المحلية في نشر الوعي البيئي** ،رسالة ماجستير،جامعة منتوري قسنطينة،السنة 2009-2010،ص ص92-93.

[2] . نعيمة يحياوي ، فضيلة عاقلي، **التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي**، الملتقي العلمي الدولي الأول حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة يومي 20 و 21 نوفمبر 2012م ص124.

[3] . معمر رتيب محمد عبد الحافظ ، **القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث** ،دار الكتب القانونية ، مصر، دون طبعة ،ص72 .

[4] . عبد **الناصر** زياد هياجنه ،المرجع السابق ، ص ص 240-241

وأهمّ ما يثير الاهتمام في هذه الأجندة هو الارتباط المحوري بين مختلف المواضيع البيئية المثارة ، فنجد أن الإنسان هو إما الفاعل المباشر في إطار حماية البيئة، أو الهدف من الحماية البيئية ، وفي كلا الحالتين يكون القانون الدولي قد كرّس الحقّ في البيئة كحق من حقوق الإنسان إما بالمشاركة المباشرة أو بالحماية غير المباشرة من خلال حماية البيئة التي يتفاعل في إطارها [1].

وفي أواخر يونيو عام 1997 م انتهى مؤتمر قمة الأرض التالي الذي عقدته الأمم المتحدة في نيويورك بالفشل في إقرار بيان ختامي بشان حماية البيئة، يتضمن اتخاذ إجراءات جديدة لمقاومة ارتفاع حرارة الأرض ويعزي هذا الفشل إلى الخلافات المستعصية بين الدول الصناعية التي تطالب بمبادرات بيئية، والدول النامية التي تطالب بمساعدات مالية، وقد اقر مؤتمر قمة الأرض بنيويورك وثيقة تم التوصل إليها بدلا من البيان الختامي، أكد فيها أن التدهور المتزايد للوضع البيئي يدعو للقلق العميق.ومن أهم ما جاء فيها نذكر ما يلي:

آ . دعوة وفود الدول المتقدمة صناعياً، إلى تنفيذ التزامها تقديم مساعدة تصل إلى 7 بالألف من ناتجها القومي.

ب . التحذير من نقص المياه العذبة خاصة لأن ما يزيد على خمس سكان الأرض لا يحصلون عليها.

ج . الدعوة إلى التخلص بأقصى سرعة من البنزين (الغازولين) المرصص، الذي يلوث الجو في معظم أنحاء العالم النامي.

د . التزامات غامضة بمكافحة الفقر وزيادة مساعدات الدول النامية [2].

إن التغيرات المناخية تشكل احد اكبر التحديات التي سيواجهها العالم خلال القرن الواحد والعشرين و انه يوجد توافق واسع ولكنه ليس شاملا حول ضرورة اعتماد قيود ملزمة واقعية وعادلة للدول الصناعية تؤدي إلى خفض كبير لانبعاث الغازات وفق جداول زمنية محددة [3] .

---

[1] . طاوسي فاطنة، المرجع السابق ، ص65.

[2] . هندرين اشرف عزت نعمان، **القانون الدولي الانساني والتلوث البيئي في العراق**، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك،السنة 2011م،ص 53.

[3] . زيرق عبد العزيز، **دور منضمة الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث**، رسالة ماجستير ،جامعة الإخوة منتوري قسنطينة السنة الجامعية2013/2012ص51.

المطلب الرابع: مؤتمر جوهانسبورغ 2002 م

مؤتمر جوهانسبورغ هو أول مؤتمر أممي بيئي في القرن الواحد والعشرين ،وقد جاء استكمالا للمؤتمرات العشرية التي تعقدها الأمم المتحدة لبحث الشأن البيئي ومراجعة ما تم انجازه في هذا الصدد والبناء عليه [1].

عقد المؤتمر في مدينة جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا بتاريخ 26 سبتمبر 2002 م، وقد حضر هذا المؤتمر 191 دولة بالإضافة إلى علماء وباحثين وأحزاب وهيئات مدافعة عن البيئة من شتى أنحاء العالم ، وكان بإشراف الأمين العام للأمم المتحدة السيد" كوفي انان"، وقد جاءت هذه القمة لتكمل وتؤكد وتتابع ما تم في قمة ريو في إعلانه الذي أكد علي الالتزامات السابقة في إطار التنمية المستدامة ومنه فأهم أسباب انعقاد هذا المؤتمر البحث عن التطورات لانجاز وتنفيذ النصوص المترتبة عن مؤتمر ريو والعراقيل التي حالت دون تنفيذها واعتبر الحاضرين بالمؤتمر بأنه القمة الثانية للأرض حول التنمية المستدامة بعد إعلان ريوديجنيرو [2] ، وقد سعى المؤتمرون فيه إلى حل توافقي يرضي جميع الإطراف حول المشاكل التي تعاني منها البيئة العالمية، وكان من المفترض وضع برنامج من أجل المستقبل يحقق التنمية المستديمة ويحد من الفقر ويكافح التلوث، إلا أن المؤتمرين انقسموا إلى دول تمثل الغالبية تعتبر أن المشكلة الرئيسية هي الهوة الكبير بين الأغنياء والفقراء، وأن كل المشاكل الأخرى التي تواجهها البيئة هي نابعة من المشكلة الرئيسية في نظرهم، ودول أخرى أقلية وعل رأسهم الولايات المتحدة الأمريكية بما تمثله من وزن في العالم، ترفض المقترحات المقدمة وتعتبر أن المسئولية عن المشكلة مشتركة، وعلى الجميع تحمل مسئولياتهم [3].

---

[1]. عبد الناصر زياد هياجنه ،المرجع السابق ، ص ص241-242.

[2]. عامر محمود طراف، المرجع السابق، ص166.

[3] . محمد الحسن ولد أحمد محمود ، **مظاهر حماية البيئة في القانون الدولي وأثره علي التشريع الموريتاني**،رسالة ماجستير، جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خده سعيد حمدين 2014-2015 ،ص ص56-57.

وقد ترتب عن هذا المؤتمر برنامج عمل يتألف من 54 صفحة تحوي10 فصول منها ما يتعلق بالفقر، أساليب الإنتاج والاستهلاك ،الصحة، وهو يكمل مبادئ جدول أعمال القرن الواحد والعشرين ويجعلها آنية، ويؤكد على مشاكل الدول المتخلفة والتي تتعرض لآثار تغير المناخ .

كما انبثق عن هذا المؤتمر إعلان جوهانسبرغ الذي يحوي 29 مبدأ تؤكد على تعزيز وتقوية حماية البيئة باعتبارها أهم أركان التنمية المستدامة ،و أيضا كفالة عالم الطفولة ليعيشوا في وسط خالي من الفقر والتدهور البيئي ،وتأكيد الالتزام بإعلان ريو وبرنامج أعمال القرن الواحد والعشرين والعزم على الوصول إلى المتطلبات الأساسية مثل المياه النقية والصرف الصحي ، وعليه فقد أبرزت هذه المبادئ إلى الوجود الالتزامات جديدة أكثر تطورا وكلها تعبر عن إ رادة الدول بتكريس حق الإنسان بالتنمية المستدامة مع ما يتضمنه ذلك من ضرورة التركيز على البيئة كمكوّن أساسي [1] .

[1] . طاوسي فاطنة ، مرجع سابق ، ص ص64-65 .

المبحث الثاني

حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل الاتفاقيات الدولية

لقد أسهمت الاتفاقيات الدولية في تطوير القانون الدولي للبيئة بحيث يتماشي مع الاحتياجات التي نتجت عن الاهتمام بالبيئة علي المستوي العالمي ولعبت دورا مهما في حمايتها بمختلف قطاعاتها والتي تمخض عنها عدد كبير من النصوص القانونية الدولية التي كرست حماية البيئة ،وسوف نستعرض لأهم الاتفاقيات الدولية الخاصة بموضوع دراستنا وسنتناول في(مطلب أول) اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنبات البرية وفي(مطلب ثان) سنتطرق إلى الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي وبروتوكول قرطا جنة إضافة إلى الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو في(مطلب ثالث) .

المطلب الأول : إتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهدَّدة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرِّية

نتناول في هذا المطلب إلي تعريف إتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض في (فرع أول) والي أهم النتائج التي جاءت بها من خلال استعراض مرفقات هذه الاتفاقية في (فرع ثان).

الفرع الأول : التعريف بالاتفاقية

أبرمت اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات والنباتات المعرّضة للانقراض في واشنطن بتاريخ 03 مارس 1973 ودخلت حيّز النّفاذ في 01 جويلية 1975 وتهدف إلى مراقبة تجارة أنواع الحيوانات المعرّضة للانقراض وأجزائها والمنتجات المصنّعة من تلك الأنواع، من خلال عدّة وسائل، منها الحظر النّهائي لتجارة بعض الأنواع، والحظر النّسبي لتجارة البعض الأخر، وأخيرا حق الترخيص الجزئي للتجارة

في بعض المنتجات والأنواع وتضم الاتفاقية ثلاثة ملاحق تحدّد أنواع الحيوانات . والنباتات المهدّدة بالانقراض[1] ، وصادقت الجزائر علي هذه الاتفاقية في 25 ديسمبر 1982م [2] .

الاتفاقية هي عبارة عن اتفاق دولي بين الحكومات، لضمان أن التجارة الدولية في عيِّنات الحيوانات والنباتات البرِّية التي تهدِّد بقاء تلك الحيوانات والنباتات. ويبلغ عدد أعضائها حالياً 180 بلداً ، وتحمي الاتفاقية ما يقرب من 600 5 نوع من الحيوانات و000 30 نوع من النباتات [3] . تعمل البلدان الأعضاء في الاتفاقية ،من خلال حظر التجارة الدولية في قائمة متفق عليها تضم الأنواع المهدَّدة بالانقراض، وعن طريق تنظيم ورصد التجارة في الأنواع الأخرى التي يمكن أن تصبح معرَّضة للانقراض ،وأنشأت الاتفاقية نظاماً على نطاق العالم لمراقبة التجارة الدولية في الأحياء البرِّية المهدَّدة ،ومنتجات الأحياء البرِّية ،عن طريق اشتراط الحصول على تصاريح حكومية لممارسة تلك التجارة. وحدَّدت الأطراف (البلدان) قائمة تضم الأنواع المهدَّدة في واحد من المرفقات الثلاثة، وتشمل كل قائمة مستوى مختلفاً من الحماية من خلال نظام للتصاريح والشهادات (وثائق الاتفاقية) تقدَّم إلى مكاتب الجمارك

في البلدان المصدِّرة والمستوردة،ويسمح هذا النظام للبلدان برصد حجم التجارة في كل نوع من الأنواع المهدَّدة بالانقراض ويكفل تجارة قانونية ومستدامة [4] .

---

[1]. محمد فايز بوشدوب، **الحماية الدولية للبيئة في إطار التجارة العالمية** ، رسالة دكتوراه، القانون الدولي والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر 1 ، 2013، ص 89.-

[2] . مرسوم رقم 82-498 المؤرخ في 25 ديسمبر 1982 م يتضمن المصادقة علي اتفاقية بشان التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض،موقعة بواشنطن في 03 مارس 1973 م ج ر العدد 55 السنة 1982م .

[3] . محمد فايز بوشدوب ،المرجع السابق، ص 89.

[4] . منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية.

(22.50. .2017-03-02).**http://www.fao.org/fishery/topic/16310/ar**

الفرع الثاني : مرفقات اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهدَّدة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرِّية

نظام حماية الأنواع من الحيوانات ،والنباتات المهدّدة بالانقراض المقسّم إلى ثلاث فئات ولكل فئة ملحق خاص بها.

الملحق الأول : وفقا للفقرة الأولى من المادة03 يشمل الملحق الأوّل كل الأنواع من الكائنات المهدّدة بالانقراض، أو التي يمكن أن تتأثّر بفعل التجارة الدولية، وهو يحتوي على حوالي 600 نوع من الحيوانات و 300 نوع من النباتات.

الملحق الثاني: يتضّمن الملحق الثّاني ما يقرب 4000 نوع من الحيوانات وأكثر من25000 نوع من النباتات، الغرض منه حماية هذه الأنواع البرّية من الأنشطة البشرية التي قد تؤدّي إلى انقراضها من خلال اتخاذ الإجراءات الضّرورية للمحافظة على الحياة البرية وضمان الاستغلال الرّشيد والمستدام لها.

الملحق الثالث: يتضمّن الملحق الثّالث الأنواع التي يحتمل أن تكون مهدّدة بالخطر في إقليم دولة أو أكثر، مما يتطلّب اتّخاذ تدابير خاصة لحمايتها والتي يقدر عددها ب 200 نوع من الحيوانات و06 أنواع من النباتات[1] .

المطلب الثاني: الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي1992م وبروتوكول قرطا جنة2000م الخاص بالسلامة الإحيائية

نتناول في (فرع أول) الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي وأهم ما جاء فيها وفي (فرع ثان) بروتوكول قرطاجنة الخاص بالسلامة الإحيائية.

الفرع الأول : الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي 1992م

إن اتفاقية التنوع البيولوجي معاهدة دولية ملزمة اعتمدت في 05جوان 1992م بمؤتمر ريو ديجانيرو ودخلت حيز النفاذ في 29ديسمبر1993م . وهي اتفاقية ملزمة تهدف لتحقيق ثلاثة أهداف

[1] . محمد فايز بوشدوب- المرجع السابق.ص ص91 و94 .

رئيسية متمثلة في :حفظ التنوع البيولوجي، والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية عن طريق ضمان الوصول المناسب لهذه الموارد ، ونقل التكنولوجيات ،والتمويل المناسبين مع مراعاة كامل الحقوق علي هذه الموارد والتكنولوجيات [1].

تغطي اتفاقية التنوع البيولوجي على جميع المستويات، النظم الإيكولوجية، والأنواع والموارد الجينية تغطي أيضا التكنولوجيا الإحيائية بما في ذلك من خلال بروتوكول قرطا جنة للسلامة الإحيائية . والواقع أنها تغطي جميع المجالات المحتملة، التي تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالتنوع البيولوجي وبدوره في التنمية، وتتراوح بين العلم ،والسياسة، والتعليم إلى الزراعة، وقطاع الأعمال والثقافة، وأكثر من ذلك بكثير [2].

وكانت الجزائر من بين الدول التي صادقت علي الاتفاقية في 06جوان 1995 [3] ، وتبرز أهمية الاتفاقية من خلال تأكيدها على أن صيانة التنوع البيولوجي، لا تقتصر فقط على حماية الفئات و أنواع الحيوانات ، والنباتات في أماكنها الطبيعية، و إنما تشمل حماية النظام البيئي ككل، وحسب المادة الأولى منها فهدف الاتفاقية هو صيانة التنوع البيولوجي، و أيضا العمل على استخدام الموارد البيولوجية على نحو قابل للاستمرار ، كما اعترفت الاتفاقية بحقوق الدول السيادية على مواردها البيولوجية واعتبرت في المقابل أن الدول مسؤولة عن صيانة هذه الموارد، وهو ما أكدته المادة 01 منها [4].

رغم أن الاتفاقية في مجملها قد أدت إلى الاعتراف بالقيمة الاقتصادية ،الثقافية ، و الايكولوجية للتنوع البيولوجي من خلال تناولها جميع أوجه الحفاظ على التنوع البيولوجي، و الاستخدام المستمر

---

[1] . المادة الأولي من اتفاقية التنوع البيولوجي .

[2] . السنة الدولية للتنوع البيولوجي 2010 www.cbd.int(07-03-2017 15.20)

[3] . المرسوم الرئاسي رقم 95-163المؤرخ في 06 جوان 1995 يتضمن المصادقة علي الاتفاقية بشان التنوع البيولوجي ،ج.ر العدد 32، السنة 1995م .

[4] . أحمد عبد الكريم سلامة ، **نضرات في اتفاقية التنوع الحيوي** ، المجلة العصرية للقانون الدولي ، دون دار نشر ، العدد 48 مصر ،1992 ، ص ص 44-45 .

لمكونات التنوع البيولوجي، والمشاركة العادلة والمنصفة في العوائد بدلا من استغلالها واحتكارها لدى الموارد المورثة ، إلا أنها تعكس التزامها بتحقيق الموازنة بين الحاجة للحفاظ على التنوع البيولوجي وبين دواعي التنمية كجزء من الاهتمام الوطني والدولي بالتنمية المستدامة، مع التذكير بضرورة عدم تعريض الصحة البشرية والبيئة للخطر [1].

الفرع الثاني : بروتوكول قرطا جنة الخاص بالسلامة الإحيائية 2000م

بروتوكول قرطاجنة للسلامة الإحيائية وهو تابع لاتفاقية التنوع البيولوجي الذي تم اعتماده في 28-01-2000م بكولومبيا ويتعلق بالتجارة الدولية لكائنات معدلة جينيا ،حيث جاء ليضاف إلى العديد من الاتفاقيات الدولية التي تهتم بتنظيم التجارة لأنواع الحيوانات والنباتات .وبعض المواد الحساسة كالنفايات، والمنتجات الكيماوية [2].وصادقت عليه الجزائر في 08-06-2004م [3]. وحسب نص المادة01 من البروتوكول فان الهدف منه "هو المساهمة في ضمان مستوي ملائم من الحماية في مجال أمان نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة الناشئة عن التكنولوجيا الأحيائية الحديثة التي يمكن أن تترتب عليها أثار ضارة علي حفظ واستدام استخدام التنوع البيولوجي ،مع مراعاة المخاطر على صحة الإنسان أيضا،ومع التركيز بصفة خاصة علي النقل عبر الحدود" [4].

يعيد بروتوكول قرطاجنة الخاص بالسلامة الإحيائية التذكير بالمخاطر التي يمكن أن تحملها التقنيات البيولوجية على صحة وسلامة الإنسان ،من خلال التأثير الذي تحمله على البيئة بمكوّناتها البيولوجية [5]. وكانت الجزائر من بين الدول التي صادقت علي البروتوكول وكان هذا سنة2004م [1] .

---

[1]. ميشال موسى ،تقرير صادر عن لجنة حقوق الإنسان النيابية ، بيروت ، 2008 ص 13.

[2] . صافية زيد المال ،**حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة مولود امعمري تيزي وزو ، السنة 2013 ، ص97 .

[3] . مرسوم رئاسي رقم 04-170،المؤرخ في 08-06-2004م ،المتضمن المصادقة بروتوكول قرطا جنة الخاص بالسلامة الإحيائية ج ر العدد 38 ،الصادرة بتاريخ 13-06-2004م .

[4] . المادة 01 من نص بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الأحيائية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ،ص04.

[5] . ميشال موسى ، المرجع السابق ، ص513 .

المطلب الثالث : الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو

نستعرض الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ وأهم النتائج التي خرجت بها في (فرع أول) وما انبثق عن بروتوكول كيوتو في (فرع ثان).

الفرع الأول : الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ1992م

أن قضية تغير المناخ ، إنما ترجع بصفة أساسية إلى انبعاث الغازات الناتجة عن الاستخدامات البشرية التي تحدث تغيرات جوهرية في مناخ الأرض ،وكلنا نعلم أن استقرار مناخ الكرة الأرضية يعد أمرا ضروريا لضمان سلامة جميع الكائنات،ولذلك فقد سعت جهود المجتمع الدولي إلى حد كبير بمساعدة الدول المتقدمة إلى الحد من استخدام الغازات المستنفذة لغاز الأوزون ،وذلك بواسطة عدة وسائل قانونية دولية أهمها الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة لتغير المناخ و بروتوكول كيوتو الملحق بها ، وأيضا العديد من المؤتمرات الملحقة بهذا الأخير [2] .

فأما عن الاتفاقية قد تم اعتمادها في 09-05-1992م ،حيث عرضت للتوقيع في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية ،ودخلت حيز النفاذ في 21-03-1994م وصادقت عليه الجزائر في 10-04-1993م [3] وحسب المبدأ 2 منها الاتفاقية تهدف بالأساس إلى تثبيت مستوى انبعاث الغازات الدفيئة في الجو بما يمنع حدوث أضرا ر بنظام المناخ، وذلك خلال فترة زمنية تسمح للأنظمة الحيوية بالتأقلم مع التغير المناخي ، ومن أهدافها أيضا ضمان عدم تهديد الإنتاج الغذائي والتمكين من تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة وحماية النظام البيئي لأجيال الحاضر والمستقبل و ديباجتها تضمنت المخاطر المتأتية عن التغير المناخي والتي قد تعرض الإنسان والبيئة معا لشتى الأخطار ، و عن

---

[1] . المرسوم الرئاسي رقم 04-170 المؤرخ في 08 يونيو 2004 يتضمن المصادقة علي بروتوكول قرطاجنة بشان السلامة الإحيائية ج- ر العدد 38، السنة 2004 .

[2] . طاوسي فاطنة ،المرجع السابق ص 68.

[3] . **مرسوم رئاسي رقم 93-99 المؤرخ في 10-04-1993م والتي تتضمن المصادقة الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ1992م الواردة في ج ر العدد 24 بتاريخ 21-**04-1993م

مضمون مبادئها الأخرى فقد كرست مسؤولية الدول الأطراف المشتركة والمتباينة أي أن لكل دولة مسؤولية مشتركة اتجاه حماية البيئة لفائدة الأجيال الحالية والمقبلة حسب قدرات كل دولة وحسب مساهمتها في تدهور البيئة ،أيضا تم تعزيز التنمية المستدامة وصيانة النظام المناخي لمنفعة الأجيال الحاضرة والمقبلة وهو ما يضفي على التدابير المقررة بالاتفاقية البعد الزمني ،أما المبدأ منها فقد تضمن نوعين من الالتزامات ،التزامات عامة تخص جميع الدول ، وأخرى خاصة تخص الدول المصنعة وحدها،و نظرا لأن هذا النوع من الاتفاقيات يكتفي بالنص على المبادئ العامة دون أن تلزم الأطراف فيها بصورة محددة وذلك من أجل التغلب على اعتراض العديد من الدول ، فقد اشتملت الاتفاقية على أجهزة تتعلق بمتابعة تنفيذها ومتابعة التطور العلمي والفني بما يتفق ومقتضيات حماية البيئة [1] ، وتتمثل هذه الأجهزة في:

مؤتمر الأطراف ويعد الجهاز الأعلى في الاتفاقية ،ويضم ممثلي الدول التي صادقت على الاتفاقية و يتولى تعزيز ومراجعة تنفيذ الاتفاقية والمراجعة الدورية للمهام والالتزامات المنصوص عليها في ضوء أهداف الاتفاقية والتطورات العلمية الحديثة ،وكذلك تقويم مدى فعالية البرامج الوطنية لتغيرات المناخ العالمي.

وأيضا الجهاز الفرعي للمشورة العلمية والتكنولوجية حيث تشترك فيه الأطراف من خلال ممثليهم المتخصصين في مجال المناخ وهو يقدم المشورة العلمية والتكنولوجية لمؤتمر الأطراف المعنية بالتغير المناخي كما تلزم هذه الاتفاقية قيام الأطراف بتقديم تقارير دورية في شأن تنفيذ الاتفاقية ،التطورات التي تحدث في مجال تغير المناخ ،ومنه فهذا النظام يضمن درجة كبيرة من الشفافية و التي تعتمد على ثقافة الاتصال والتنسيق بين الأطراف المتعاقدة [2] .

[1] . طاوسي فاطنة الملرجع السابق ص 68

[2] . سعيد سالم جويلي ، **التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة** ، دار النهضة العربية ، مصر ، د.ط ، السنة 2002 ،ص ص30-31

الفرع الثاني : بروتوكول كيوتو1997م

لقد أثبتت الدراسات العلمية أن تغيرات مناخية بسبب الاحتباس الحراري من جراء التلوث العابر للحدود ،وبالخصوص انبعاث الغازات وخاصة غاز ثاني أكسيد الكربون، مما أدي إلى ذوبان القطبين ولهذا كان بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطار بشان تغيير المناخ التي اعتمدت في نيويورك سنة1992م ،مسعى جديد لتطوير قواعد القانون الدولي البيئي [1]. وكانت الجزائر من بين الدول التي صادقت عليه بتاريخ 28-04-2004م [2] .

انبثق بروتوكول كيوتو عن الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطار للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية المنعقد بمدينة كيوتو اليابانية . ويلزم هذا الاتفاق الدول الصناعية بخفض انبعاثاتها بمعدل 05 %علي الأقل خلال الفترة 2008-2012 مقارنة بمستويات سنة 1990م وقد تم تحديد معدلات تخفيض الانبعاثات لكل دولة علي حدي ،وأشار هذا البروتوكول إلى أن تحقيق هذه الأهداف يتطلب من المجتمعات الصناعية الحديثة تبني توجهات جديدة فيما يتعلق بإمداداته الطاقوية [3] .

المطلب الرابع :اتفاقية مكافحة التصحر

للوقوف على مضمون اتفاقية مكافحة التصحر نعرفها أولا في (فرع أول) ونشير إلي أهم أهدافها ومبادئها في (فرع ثان).

---

[1] . علي بن علي ، **المسؤولية الدولية عن التلوث عبر الحدود** ،رسالة دكتوراه ،جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة،السنة 2006-2007، ص91 .

[2] . مرسوم رئاسي رقم 04-144 المؤرخ في 28-04-2004 المتعلق بالمصادقة علي بروتوكول كيوتو ،ج ر العدد29، بتاريخ09-05 2004م.

[3] . بن نونة فاتح ، **سياسة الطاقة والتحديات البيئية في ضل التنمية المستدامة**،حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2006-2007،ص ص61 -62 .

الفرع الأول :تعريف اتفاقية مكافحة التصحر

أصدرت الجمعية العامة في ديسمبر 1992 القرار رقم 47-188المتعلق بإنشاء لجنة حكومية لإعداد اتفاقية دولية حول التصحر ،وهكذا تم صدور اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في الدول الأكثر تضررا من الجفاف أو التصحر بصفة خاصة في أفريقيا في 17 جوان 1994موقد تم إقرارها في باريس ودخلت حيز التنفيذ في العام 1996م[1] والتي صادقت الجزائر عليها في 22-01-1996م [2] ،وتتضمن أربعة ملاحق الأول يتعلق بإفريقيا ،والثاني بآسيا،والثالث بأمريكا اللاتينية و الكارايب ، الرابع بحوض المتوسط [3] والهدف الرئيسي للاتفاقية هو مكافحة التصحر والوقاية من تأثيرات الجفاف والاستجابة لها في الدول التي تعاني من الجفاف الحاد و أو التصحر من خلال اتخاذ الإجراءات الفعالة على كل المستويات بدعم من التعاون والشركات الدولية ضمن إطار من التوجه المتكامل الذي يتماشى مع مبادئ جدول أعمال القرن 21 وبهدف المشاركة في تحقيق التنمية المستدامة في المناطق المتأثرة ، ومنه فهذه الاتفاقية تثير مسألة حقّ الإنسان في العيش ببيئة متوازنة محمية لا تعرضه للمخاطر الطبيعية من خلال حماية جميع مكونات المنظومة الايكولوجية [4] .

الفرع الثاني :أهداف ومبادئ اتفاقية مكافحة التصحر

نتعرض أولا إلى أهداف الاتفاقية وبعد ذلك نتعرض إلي مبادئها

أولا :أهداف اتفاقية مكافحة التصحر

تهدف الاتفاقية إلي تطوير وترقية الأنشطة الخاصة بمكافحة التصحر والجفاف وفي اعتبار هذا المجال يدخل في إطار حماية البيئة وضمن التكامل مع المجالات التي تغطيها اتفاقيات بيئية أخري ،حيث أن

---

[1] . طاوسي فاطنة ،المرجع السابق ،ص 72 .

[2] . المرسوم الرئاسي،رقم 96-53 المؤرخ في 22-01-1996م ،المتعلق بالمصادقة علي اتفاقية مكافحة التصحر ،ج ر العدد 06 ، الصادرة بتاريخ24-01-1996م.

[3] . زايد المال صافية ،المرجع السابق،ص133 .

[4] . طاوسي فاطنة ،المرجع السابق ،ص 72

المادة 1/2التي تقضي أن هدف الاتفاقية مكافحة التصحر والتخفيض من أثار الجفاف في الدول المتضررة من الجفاف أو التصحر خاصة في دول إفريقيا بفضل اتخاذ تدابير فعالة علي كل المستويات ،مدعمة بترتيبات دولية للتعاون والشراكة في إطار مقاربة متوافقة ومنسجمة مع برنامج عمل 21 من اجل المساهمة في إقامة التنمية المستدامة في مختلف الجهات المتضررة ،من اجل تحقيق هذا الهدف يجب اتباع استراتيجيات علي المدى الطويل في المناطق المتضررة لتحسين إنتاجية الأراضي وإعادتها إلى حالتها العادية ،صيانة وإرادة دائمة لموارد الأرض والماء للوصول لتحسين ظروف الحياة خاصة على مستويات الجماعات المحلية (المادة 2/2) .

ثانيا : المبادئ العامة لاتفاقية مكافحة التصحر من أهم هذه المبادئ نذكر ما يلي :

- مبدأ السيادة الدائمة علي الموارد الطبيعية.
-مبدأ المساهمة والمشاركة للمواطنين والمجموعات المحلية في وضع برامج لمكافحة التصحر.
-مبدأ الأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للدول .
-مبدأ التعاون الدولي والتنسيق علي المستوي الجهوي ودون الجهوي.
-مبدأ التعاون بين السلطات العامة (مركزية ومحلية) والمنظمات غير حكومية [1].

[1] . زايد المال صافية ،المرجع السابق،ص134

المبحث الثالث

دور المؤتمرات والاتفاقيات الإقليمية في حماية البيئة

يسعي المجتمع الدولي بصفة دائمة للتوصل إلي إيجاد حلول للمشاكل البيئية والمخاطر التي تعاني منها الكرة الأرضية عن طريق عقد الاتفاقيات والمؤتمرات بهدف حث الدول علي الالتزام بالتعاون وعدم المساس والمحافظة علي البيئة من خلال العمل الإقليمي، والذي بدوره يعطي إضافة و يساعد ويدعم المجهودات الدولية في حماية البيئة وفي هذا السياق سيتم التعرض لبعض من التعاون الاقليمي من خلال عرض بعض نماذج للتعاون لدول مجلس التعاون الخليجي من خلال اتفاقية المحافظة علي الحياة الفطرية في (مطلب أول) ونستعرض الميثاق المغاربي لحماية البيئة وأهم الأهداف التي جاء بها في (مطلب ثان) والتطرق إلي مؤتمر وزراء البيئة العرب وإبراز أهم النتائج التي خرج بها في (مطلب ثالث).

المطلب الأول :إتفاقية المحافظة علي الحياة الفطرية ومواطنه الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج

حرصت دول مجلس التعاون الخليجي إلي ايجا د آلية من خلال ما تواجهه الأحياء الفطرية من تهديد خطير من خلال اتفاقية المحافظة علي الحياة الفطرية ومواطنه الطبيعية وهذا ما نتعرف عليه في (فرع أول) ونتناول الأهداف التي سطرتها الاتفاقية واهم الانجازات التي خرجت بها في (فرع ثان)

الفرع الأول :تعريف الاتفاقية

إدراكاً من قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بأهمية المحافظة على الحياة الفطرية ومردودها على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والترفيهية لكونها تمثل بعداً تراثياً في دول المجلس، وإدراكاً منها كذلك بأن كثيرا من أنواع الأحياء الفطرية بكل أنواعها ومواطنها الطبيعية تواجه تهديداً خطيراً ينذر بتناقص أعدادها من خلال الاستغلال غير المرشد لها إضافة إلى تأثير بعض الأنشطة

التي ربما تسبب تدهوراً أو تدميراً لمواطنها الطبيعية تهددها بخطر الانقراض، حرصت دول المجلس على إيجاد اتفاقية إقليمية في إطار العمل البيئي المشترك[1] .

وتقديراً من دول المجلس بضرورة الأخذ بمبدأ المحافظة على الحياة الفطرية بكل أنواعها في الاعتبار عند إعداد استراتيجيات وأهداف الخطط الوطنية، وتنفيذا للسياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة التي صادق عليها المجلس الأعلى في دورته السادسة في مسقط عام 1985م ومنها البند السابع الذي ينص على "تطوير القواعد والتشريعات والمقاييس اللازمة لحماية البيئة، والعمل على توحيدها وترشيد استخدام الموارد الطبيعية والمحافظة على الأحياء الفطرية" بادرت المملكة العربية السعودية باقتراح اتفاقية إقليمية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تُعنى بالمحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول المجلس

وقد تكللت هذه الجهود بموافقة المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بدورته الثانية والعشرون في مسقط بتاريخ 30-2001/12/31م على اعتماد اتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

الفرع الثاني : أهداف وانجازات الاتفاقية

نتعرف أولا إلى أهداف الاتفاقية ثم بعد ذلك إلى أهم إنجازاتها .

أولا :أهداف الاتفاقية

وتهدف الاتفاقية إلى المحافظة على الحياة الفطرية في حالة سليمة متنامية وبخاصة الأنواع المهددة بالانقراض ولا سيما عندما يتجاوز انتشار هذه الأنواع الحدود الدولية لدولتين جارتين أو أكثر أو حينما تهاجر هذه الأنواع عبر تلك الدول بما في ذلك المياه الإقليمية والمجال الجوي الخاضع لسيادتها وقد التزمت الدول الأطراف في الاتفاقية بتطوير وتطبيق الأنظمة والسياسات والخطط بما يؤدي

[1] . محمد بن سليمان الطريف- **اتفاقية دول مجلس التعاون الخليجي على التنوع الأحيائي** ، منشور يوم الأربعاء 30 ديسمبر 2015م - العدد 111456517355/www.alriyadh.com (10-04-2017 22:25)

للمحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية وإعادة تأهيلها وضمان الاستغلال المستدام لها وذلك من خلال [1]:

– المحافظة على النظم البيئية وعلى الحياة الفطرية في حالة سليمة متنامية وبخاصة الأنواع المهددة بالانقراض ولاسيما عندما يتجاوز انتشار هذه الأنواع على الحدود لدولتين جارتين أو أكثر أو حيثما تهاجر هذه الأنواع عبر تلك الدول بما في ذلك المياه الإقليمية والمجال الجوي الخاضع لسيادتها.

– تتعهد الدول الأطراف في هذه الاتفاقية بتطوير وتطبيق السياسات والأنشطة بهدف المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية وإعادة تأهيلها وضمان الاستغلال المستدام لها وذلك من خلال:

أ– سن وتطبيق وتطوير التشريعات والقوانين والأنظمة الملائمة.

ب– حماية وإدارة مساحات كافية من المواطن المناسبة للحياة الفطرية كمناطق محمية سواء كانت طبيعية أو غير طبيعية وذلك وفقا للمعايير الدولية والتشريعات الوطنية.

ج– العمل على وقاية الحياة الفطرية وبيئاتها من كافة التهديدات، كالتلوث والتدهور البيئي الكفيلة بمكافحتها والسيطرة عليها فور حدوثها لتقليل تأثيراتها.

د– اشتراط القيام بدراسات لتقييم الأثر البيئي لكافة المشاريع التنموية قبل البدء في تنفيذ هذه المشاريع وإيجاد آلية لمتابعة تنفيذ المقاييس والاشتراطات البيئية المعتمدة في كل دولة.

هـ– الاهتمام بالتعليم البيئي للتوعية بأهمية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية والأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لها وبالأخص على مستوى التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي.

و– العمل على نشر الوعي بأهمية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية باستخدام وسائل الإعلام المختلفة.

ز– التعاون في مجال البحوث وتبادل الخبرات وتدريب الكوادر المتخصصة وإيجاد الحلول للمشكلات المشتركة المتعلقة بإدارة الموارد الطبيعية[1] .

[1] . محمد بن سليمان الطريف– المرجع السابق.

وتصنف الاتفاقية أنواع الحياة الفطرية في دول المجلس في ثلاثة ملاحق، ويشمل الملحق الأول والذي يهم موضوعنا حوالي 99 نوعاً من المجموعة النباتية في أراضي الدول الأطراف في الاتفاقية التي ينبغي حمايتها وحظر وتنظيم قطع أو اقتلاع أجزاء منها إلا للأغراض العلمية المصرح بها.

وتقوم اللجنة الدائمة للاتفاقية التي تضم في عضويتها ممثلين لجميع دول المجلس، إضافة إلى الأمانة العامة لمجلس التعاون بإدارة أعمال الاتفاقية واجتماعاتها، كما تقوم أمانة سر الاتفاقية بالتحضير والترتيب لاجتماعات اللجنة الدائمة ومتابعة توصياتها وقراراتها.

ثانيا: إنجازات الاتفاقية

الاتفاقية حققت عددا من الإنجازات حيث كان لتعاون الدول الأطراف في الاتفاقية من خلال اللجنة الدائمة، والدعم والمؤازرة من قبل الأمانة العامة للمجلس ممثلة بقطاع شئون الإنسان والبيئة دوراً هاماً في هذه الإنجازات والتي نذكر منها:

وضع التنوع الإحيائي بنداً دائماً على جدول أعمال أصحاب وزراء البيئة في دول المجلس، إضافة إلى الدور الذي قامت به الاتفاقية فيما يخص انضمام دول المجلس لبعض الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ومذكرات التفاهم والبروتوكولات الخاصة بالمحافظة على التنوع الإحيائي والموارد الوراثية، ولا ننسى القيام بدور تنسيقي هام لمواقف دول مجلس التعاون أثناء انعقاد مؤتمرات الأطراف لاتفاقيات المحافظة على الحياة الفطرية مثل اتفاقية التنوع الإحيائي (CBD) واتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوان والنبات الفطرية(CITES) وتشكيل فريق عمل دائم لاتفاقية (سايتس) وتنظيم حركة الصقور فيما بين دول مجلس التعاون.

وقد أثمرت مبادرات الدول الأعضاء في الاتفاقية عن إنجاز كثير من البرامج التي تم تنسيقها من قبل الاتفاقية حيث تم عقد العديد من ورش العمل الخاصة بالمحافظة على بعض الأنواع وحمايتها

---

1 . المادة 01 من اتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنه الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

من الاستغلال التجاري واقتراح الأنظمة الخاصة بالموارد الوراثية واقتراح إنشاء الشرطة البيئية وبرنامج تقييم إدارة المناطق المحمية وغيرها.

كما أصدرت الاتفاقية إستراتيجية التعامل مع الأنواع الغريبة الغازية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وكذلك قامت بإصدار تقرير موحد عن تنفيذ الدول للاتفاقية، إضافة إلى بعض المطبوعات التعريفية بالاتفاقية باللغة العربية والإنجليزية، وتعيين نقاط اتصال وطنية للاتفاقية في الدول الأعضاء للاتفاقية.

لقد عززت اتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التعاون والتكامل في العمل البيئي المشترك لتحقيق مستقبل أفضل لمواطني دول المجلس في الحفاظ على التراث الوطني والإقليمي الفطري وسماته البيئية المميزة من أجل تحقيق التنمية المستدامة ورفاهية المواطن الخليجي [1] .

المطلب الثاني :الميثاق المغاربي لحماية البيئة

نتناول الميثاق المغاربي لحماية البيئة من خلال التعريف به والأسباب التي عجلت بالدول المغاربية إلي تبنيه في (فرع أول) ونستعرض الأهداف التي جاء بها الميثاق في (فرع ثان).

الفرع الأول :تعريف الميثاق المغاربي لحماية البيئة

إن تشابه المشاكل البيئية في دول إتحاد المغرب العربي يستدعي من دوله التنسيق فيما بينها، وتبني خطة عمل مشتركة لصد هذه المشاكل التي عجلت بتبني دول الإتحاد المغاربي لسياسة مغاربية مبنية

1 . محمد بن سليمان الطريف– **اتفاقية دول مجلس التعاون الخليجي على التنوع الأحيائي** ، منشور يوم الأربعاء 30 ديسمبر 2015م – العدد 11456517355 www.alriyadh.com/1 (11-05-2017 20:56)

على حماية البيئة بصفة عامة، ترجمت من خلال معاهدة إنشاء إتحاد المغرب العربي الموقعة في مراكش يوم 17فبراير 1989 و التي صادقت عليها الجزائر في سنة 1989 [1].

في إطار هذه المعاهدة حدد دول الإتحاد بعض الأهداف المشتركة لحماية البيئة وجعلت من التنمية الاقتصادية لدوله من أولويات هذا التعاون ، وذلك بتحسين ظروف معيشة مواطنيه وقد ترجم قادة دول الإتحاد هذه الإرادة السياسية عمليا من خلال وضع نصين قانونيين هما : الميثاق المغاربي لحماية البيئة ، والاتفاقية المغاربية للتعاون في المجال البحري .وفي هذا الإطار يعتبر الميثاق المغاربي لحماية البيئة الموقع بتونس في جانفي 1991 ، والذي اعتمد من قبل قادة دوله أثناء انعقاد قمة "نواقشط " في11 نوفمبر 1992 أول نص قانوني يعتني بشؤون البيئة .هذا الميثاق الذي يعتبر ركيزة إضافية في تشييد صرح المغرب العربي ، حدد الأهداف الكبرى في مجال حماية البيئة، ولهذا الغرض وضع مجموعة من التوجهات العامة والقطاعية [2].

كما أكد هذا الإعلان على المسؤولية الفردية والجماعية لدول اتحاد المغرب العربي في حماية وحفظ وتحسين البيئة في الحاضر والمستقبل، وبناء على ذلك فدول الاتحاد ملزمة بدمج البعد البيئي في مختلف مخططاتها وسياساتها [3].

---

1 . مرسوم رئاسي رقم89 – 54مؤرخ في 02 ماي 1989 المتضمن المصادقة على الاتفاقية المنشأة لإتحاد المغرب العربي الموقعة بمراكش في .17 فبراير 1989 ، ج.ر مؤرخة في 03 ماي 1989 ، ص399

2 . واعلي جمال–**الحماية القانونية للبيئة البحرية من أخطار التلوث** ،رسالة دكتوراه ،جامعة أبي بكر بلقا يد تلمسان ،السنة2009–2010،ص ص 101–102.

3 . محمد فايز بوشدوب، مرجع سابق ،ص ص 134–135 .

الفرع الثاني :أهداف الميثاق المغاربي للحماية البيئية

- إدراج البعد البيئي في سياسات التنمية ،الاقتصادية والثقافية والاجتماعية .
- تعزيز الهياكل الإدارية،المكلفة بالبيئة ومدها بالوسائل الضرورية الكفيلة بتحقيق أهداف حماية البيئة.
- إقرار تشريعات وتنظيمات قانونية في ميدان حماية البيئة والموارد الطبيعية.
- إعداد برامج عمل تضبط أولويات التدخل في مختلف الميادين المتعلقة بالبيئة والحفاظ عليها.
- معالجة كل الأغراض البيئية السلبية ،التي تهدد استقرار الموارد الطبيعية .
- القيام بدراسة التأثيرات البيئية ،عند وضع المشاريع والإنشاءات التي يمكن أن تكون لها انعكاسات سلبية علي البيئة .
- تبادل المعلومات والتقنيات والتجارب المتعلقة بميادين حماية البيئة ،وصون الطبيعة ،ودعم التكوين والبحث في هذه الميادين .
- العمل علي تدعيم المشاركة المغاربية في المؤتمرات والندوات الدولية ،وكذلك تنسيق وتوحيد المواقف في المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة .
- نشر وعي بيئي علي المستوي الجماهيري ،قصد إشراك كل الطاقات في حماية البيئة من كل الأخطار التي تهددها .
- تحسيس المنظمات والهيئات الدولية بقضايا البيئة في المغرب العربي .

أما في مجال المحافظة علي الغطاء النباتي ومقاومة التصحر فنذكر ما يلي :

- وضع سياسات ناجعة لاستصلاح واستعمال واستخدام الأراضي ،محافظة علي التربة وخاصيتها تلبية لمقتضيات الأمن الغذائي.
- دعم المشاريع القطرية والمشاريع المشتركة الهادفة إلي الحفاظ علي الموارد الطبيعية .
- الحفاظ علي التوازن الهيكلي بين المناطق العمرانية والأراضي الفلاحية .
- إتباع طرق ملائمة تضمن استخداما واستعمالا سليمين للأراضي وحمايتها من التدهور .
-تشجيع استعمال كل ما من شانه أن يقلص من مظاهر تدهور التربة وخاصة منها الأسمدة العضوية والطرق البيولوجية عوضا عن الأسمدة الكيماوية والمبيدات .[1]

[1] . الميثاق المغاربي حول حماية البيئة والتنمية المستدامة ،الملحق، (ي-2)
http://www.moqatel.com/openshare/Wthaek/Molhak/MalahekMag/AMalahekMagra (22:28 2017-05-11).b38_2-1.htm_cvt.htm

- العمل علي الحد من تدهور التربة بفعل الانجراف والتعرية والتملح وغيرها .
- الاهتمام بالغابات والتشجير ،والمحافظة علي التوازن البيئي .
- الدعم المشروع الإقليمي لمقاومة التصحر في الدول المغاربية [1] .

المطلب الثالث :مؤتمر وزراء البيئة العرب

نتناول في (فرع أول) إلي تعريف المؤتمر والي الأسباب التي أدت إلي انعقاده وفي (فرع ثان) إلى أهم النتائج التي أقرها مؤتمر وزراء البيئة العرب.

الفرع الأول :تعريف مؤتمر وزراء البيئة العرب

عقد وزراء العرب مؤتمرا في بيروت من الفترة الممتدة من 02 إلي 05 جوان سنة 2003م بحضور المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،وناقش المجتمعون المشاكل التي تتعرض لها البيئة وحمايتها من التلوث وقد قرر مجلس وزراء البيئة العرب التنسيق اللازم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمات العربية المتخصصة، لتقييم إصلاح وإعادة تأهيل ما أدت إليه الحرب في العراق من دمار للبيئة ، وشدد في تقارير الانجاز والمتابعة علي منطقة التجارة العربية الكبرى والترتيبات لرفع درجة الاستعداد للتعامل مع مخاطر الإشعاع النووي ،والذي يعتبر من أخطر الملوثات القاتلة والطويلة المدى .

الفرع الثاني :نتائج مؤتمر وزراء البيئة العرب

من أبرز النتائج التي خرج به المؤتمرون نذكر ما يلي:

- اقر المؤتمرون بمتابعة تنفيذ الاتفاقات الدولية المعنية بالبيئة .
- الموافقة علي مقترح البرنامج الإقليمي لتعزيز القدرات العربية بالقضايا المتصلة بالتجارة والبيئة .
- إجراء الاتصالات بمؤسسات التمويل العربية والإقليمية لاستقطاب دعمها لتنفيذ هذا البرنامج .

---

1 . الميثاق المغاربي حول حماية البيئة والتنمية المستدامة ،الملحق، (ي-2) ،المرجع السابق .

– أوصى المؤتمر علي المشاركة في اللجنة الاقتصادية لغرب أسيا والذي عقد في 25-06-2003م من اجل التنمية المستدامة للبيئة [1] .

[1] . وافي الحاجة ،**الاهتمام الدولي بحماية البيئة** ،مجلة القانون والأعمال ،مجلة القانون والأعمال، جامعة الحسن الأول ،العدد الرابع ، تاريخ النشر 05سبتمبر 2014م

الفصل الثاني

الآليات المؤسساتية الدولية لحماية التنوع البيولوجي النباتي

الفصل الثاني

الآليات المؤسساتية الدولية في حماية التنوع البيولوجي النباتي

مع تفاقم المشاكل البيئية الخطيرة في الآونة الأخيرة من جراء الآثار البيئية الناجمة للتصنيع وعلى رأسها مشاكل التلوث، بالإضافة إلي بعض الظواهر كالجفاف ،الفيضانات والحرائق الكبرى ، أخذ معها دور المؤسسات الدولية العاملة في مجال حماية البيئة وصون التنوع البيولوجي النباتي يتعاظم يوما بعد يوم ويتزايد مع ازدياد اهتمام العالم بالبيئة، باعتبارها عاملا أساسيا من عوامل الاستقرار والأمن والسلام .

لقد شهدت السنوات القلائل الماضية الأخيرة نشاطات وإسهامات كبيرة من قبل المؤسسات الدولية بجميع أطيافها وبحسب نشاطها واختصاصها،من منظمات حكومية أو غير حكومية أو مؤسسات مختلفة أخري تهتم بالمجال البيئي من خلال الاهتمامات الكبيرة التي توليها وأنشطتها الدؤوبة التي تقوم بها في مجال حماية التنوع البيولوجي والمحافظة عليه،عن طريق تأثيرها الميداني وتواجدها العملي عبر العديد من دول العالم ،ولم يقتصر دورها علي تشخيص المشاكل بل تعداه إلي اقتراح الحلول العلمية والفنية والإدارية والاقتصادية والقانونية التي ينبغي الأخذ بها ،كما عملت علي منع الإضرار البيئية من خلال تطوير إجراءات الإعلام والإخطار والتشاور بشان الخطط أو الأنشطة أو المشروعات التي من شانها التأثير علي بيئة الدول الاخري .

وأصبحت بهذا الدور الفعال الذي تقوم به أن تصنع لنفسها مكانة أساسية في المجتمع الدولي وأضحت من الفاعلين في إعمال التدابير السياسية الدولية والمساهمة في تطوير القانون الدولي للبيئة وحمايته ، وأصبح النظام الدولي يعتمد عليها كطرف مهم وفاعل في التنظيمات المؤسساتية .

وقد شهدت هذه المؤسسات اهتماما متزايدا علي الصعيد الدولي والوطني منذ ظهورها وهذا من خلال ما تحاول القيام به من أهداف مسطرة بغية الوصول إليها ،وتحقيقها عبر تبني مواقف وقيام بنشاطات تمكنها من فرض وجودها وتحديد مكانتها في نطاق عملها، لإحداث تغيير في نظرة

الإنسان إلي البيئة أو إصلاحها أو المحافظة عليها ،حيث تعمل هاته المؤسسات علي معالجة مشاكل البيئة وتبيان انعكاساتها الخطيرة علي الإنسان وبيئته ، وهذا من خلال خدماتها الميدانية والتقنية أو باتخاذ آليات أخري حسب نطاق ومهام كل مؤسسة ونشاطاتها .

وعليه ارتأينا أن نقسم هذا الفصل في ثلاثة مباحث ،نتناول في بدايته إلي حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية العالمية ،من خلال المنظمات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة وأهم مساهماتها في مجال حماية البيئة ،إضافة إلي دور المنظمات الإقليمية لدول الشمال والجنوب، من خلال التطرق إلى أنشطتها وأهم ما قامت به في هذا المجال في (مبحث أول) ونستعرض أيضا إنجازات ونشاطات المؤسسات غير الحكومية من خلال التعرف علي أهم هذه المؤسسات والجهود التي تبذلها في المحافظة علي سلامة البيئة وتطوير القانون البيئي ، والتطرق إلي المؤسسات التمويلية وبروز هذه الآلية التي لقيت اهتماما كبير علي الصعيد الدولي و أهم ما قامت به في دعم المشاريع التنموية البيئية في الدول النامية والفقيرة في (مبحث ثان) إضافة إلي الدور المهم والفعال الذي أثبتته المحميات الطبيعية في صون وحفظ التنوع البيولوجي النباتي وهذا في (مبحث ثالث) .

المبحث الأول

حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية

لقد تميز المجتمع الدولي بانتشار الكثير من المنظمات الحكومية العالمية متزامنا مع المشاكل والمخاطر البيئية التي تهدده، ومن بين هذه المنظمات نجد الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة والتي تبذل جهودا معتبرة في ما يتعلق بالوضع البيئي ،إضافة إلى ذلك نجد هيئات أصبحت البيئة محورا أساسيا في سياساتها وبرامجها المختلفة من أجل حمايتها ممثلة في برامج الأمم المتحدة للبيئة وهذا ما سنعرضه في (مطلب أول)، إلى جانب المنظمات الحكومية العالمية نجد أيضا جهود ونشاطات المنظمات الحكومية الإقليمية لدول الشمال ،والجنوب الرائدة في مجال حماية البيئة من خلال ما قدمته وما تقدمه وهذا باتخاذ إجراءات للحد من الأضرار التي تلحق بالبيئة من جراء الأنشطة البشرية المختلفة في (مطلب ثان)

المطلب الأول:حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية العالمية

الوكالات المتخصصة هي هيأت تنشا عن اتحاد إرادات الدول، وتعمل علي دعم التعاون الدولي في مجال متخصص من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، أو تتولي تنظيم آراء خدمات دولية تمس المصالح المشتركة للدول الأعضاء، وترتبط هذه المنضمات بالأمم المتحدة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي ينضم العلاقة القانونية معها عن طريق اتفاقات الوصول والربط والتنسيق ،وعليه سنتطرق إلى دور الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة في (فرع أول)، نجد أيضا برامج الأمم المتحدة التي أصبحت البيئة محورا أساسيا في سياساتها وبرامجها المختلفة من أجل تحقيق حياة أفضل للشعوب وبالتالي حماية للبيئة وعليه سنتناول في (فرع ثان) برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي (فرع ثالث) نتطرق إلي برنامج الأمم المتحدة للتنمية .

الفرع الأول : الوكالات المتخصصة ودورها في حماية النبات

نستعرض في هذا الفرع إلى أهم الأنشطة وأهم ما قامت به وما قدمته الوكالات المتخصصة لحماية النبات .

أولا : منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (UNESCO)

يبدو أن منضمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة بعيدة عن الاعتبارات البيئية، لكن تحت تأثير الوعي بالمشاكل البيئية بدأت الاهتمام بالبيئة بدراسة التفاعل بين الإنسان والمجال الحيوي [1] ، ولقد تأسست هده المنظمة في 04 نوفمبر 1946م [2] .

ومنذ سنة 1970 قامت المنضمة بدراسة 14موضوعا، منها موضوع يتعلق بتأثير نشطات الإنسان علي مختلف المجالات وما تعلق بالحفاظ على المناطق الطبيعية والموارد الوراثية، وساهمت المنضمة في وضع اتفاقيتين علي درجة كبيرة من الأهمية [3]. ومن أهم برامجها أيضا الإنسان والمحيط،وتساهم اليونسكو في تهيئة الغابات في إفريقيا ،وكذا البرامج الجهورية الخاصة بمراقبة البيئة في إطار وضع شبكة دولية لحماية المحيط والأبحاث الخاصة في المناطق الرطبة ،وتكوين المستخدمين والإطارات العلمية والتربوية في مجال البيئة إضافة إلي المساهمة في دفع التنمية خاصة في البلدان النامية [4] .

أ- الاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة1971م : تكتسي أهمية دولية خاصة باعتبارها ملاجئ الطيور البرية ،الهدف من الاتفاقية وقف الزحف العمراني والزراعي علي هذه الأراضي من اجل الحفاظ على مواطن الطيور المائية المهاجرة ومراقبتها وحراستها.

---

1. صباح العشاوي ، **المسؤولية الدولية عن حماية البيئة**، دار الخلدونية ، الطبعة الأولي،السنة 2010،ص 129.
2. قويدر شعشوع ،**دور المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة**، رسالة ماجستير ،جامعة ابن خلدون ،تيارت السنة 2007-2008 ص26.
3. صباح العشاوي ، المرجع السابق،ص 129.
4. قويدر شعشوع،المرجع السابق ،ص 26.

تم في سنة 1976 تم إنشاء شبكة عالمية لحماية الكرة الأرضية من أجل وضع نماذج لإدارة الأراضي الرطبة والموارد المائية المتوفرة فيها، وذالك في إطار استغلال دائم للمحميات والحفاظ علي الموارد الطبيعية التي تحتويها.

ب– اتفاقية حماية التراث الطبيعي والثقافي1972م :حددت المادة 02 من الاتفاقية ما يعد من قبيل التراث الطبيعي، يشمل المعالم الطبيعية التي أنشأت بفعل التكوينات الطبيعية أو البيولوجية، التي لها قيمة هامة من الناحية الجمالية والعلمية، وكذالك التكوينات البيولوجية الجغرافية، والمناطق التي تعبر موطنا لأنواع من الحيوانات، والنباتات المهددة بالانقراض، والتي لها قيمة بارزة من الناحية العلمية.

كما قامت اليونسكو بنشر برنامج دولي للتعليم البيئي، يجري تنفيذه مع الوكالات المتخصصة الأخرى الحكومية والمنضمات غيرا لحكومية، وقد ساهم هذا البرنامج في توجيه الكثير من الأنشطة البيئية وبرامج التعليم والتدريب البيئي، ولها برامج متعددة، مثل البرنامج الدولي الخاص بترشيد استخدام المياه العذبة، والبرنامج الخاص بالكوارث الطبيعية [1] .

ثانيا : منظمة الصحة العالمية (O M S) كثفت منظمة الصحة العالمية نشاطها للحد من العواقب الصحية للتدهور البيئي، بتقييم الآثار الصحية لعوامل التلوث والمخاطر البيئية الأخرى في الهواء، الماء التربة والغذاء، ووضع المعايير التي توضح الحدود القصوى لتعرض الإنسان لهذه الملوثات، وهذا ما أكدته المادة 19من دستور المنظمة، التي أجازت للجمعية العامة للمنظمة تبني وتطوير الاتفاقيات، والمعاهدات الدولية وغيرها من الاتفاقيات بشأن المسائل التي تدخل ضمن اهتماماتها [2] .

وحيث أن التلوث البيئي يسبب آثاراً ضارة بالبيئة وبصحة الإنسان، فإن حماية البيئة من الملوثات تعد من صميم اختصاص المنظمة وفقاً للأهداف التي تسعى المنظمة الدولية لحمايتها.

---

[1]. صباح العشاوي ، المرجع السابق،ص 129.

[2] . بدرية العوضي، ، **دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي**، مجلة الحقوق، الكويت، العدد الثاني، سنة 1985، ص 67 - 69.

وتجدر الإشارة إلى أن منظمة الصحة العالمية قد أدرجت ضمن برنامجها المعروف باسم: Sixth general Programme of work(1983 – 1978)، مسألة تطوير برامج الصحة البيئية لتحقيق أربعة أهداف رئيسية هي:

- المساعدة في المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الإنسان.
- العمل على وضع مبادئ توجيهية لوضع الحد الفاصل للمؤثرات الملوثة، تتلاءم مع المعايير الصحية وبيان الملوثات الجديدة أو المتوقعة من خلال استخدامها المتزايد في الصناعة أو الزراعة أو غيرها.
- الحث على تطوير الأبحاث في المجالات التي تكون المعلومات فيها ناقصة، من أجل الحصول على نتائج دولية متقاربة.

وتساعد منظمة الصحة العالمية الدول في وضع المستويات الوطنية لحماية البيئة، وإعداد برامج لمكافحة التلوث، وتقييم فعالية هذه البرامج [1]. وفي سنة 1986 أعلنت المنظمة توصية بدعوة الدول الملتزمة باتفاقيات دولية بالتعاون من اجل تقييم أثار المواد الكيماوية ومراقبة إنتاجها وتسويقها واستعمالها [2].

أيضا من أبرز انجازات هذه المنظمة نجد عملها مع كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة العمل الدولية على تنفيذ برنامج دولي يتعلق بأمن المواد الكيماوية، لمواجهة الأخطار التي تواجه صحة الأجيال الحاضرة والقادمة ونوعية البيئة على أسس علمية ،كما تساعد المنظمة الدول في وضع المستويات الوطنية لحماية البيئة، وإعداد برامج مكافحة التلوث وتقييم فعالية هذه البرامج، أيضا أصدرت تقريرا عنوانه "كوكبنا صحتنا" والذي يعتبر أهم إسهام في مؤتمر ريو دي جانيرو سنة 1992 [3].

---

[1] . زيد المال صافية ، **مرجع سابق** ،ص ص176 -177

[2] . قويدر رابحي،**القانون الدولي للبيئة المفهوم والتطور** ،مجلّة الواحات للبحوث و الدراسات،قسم الحقو ق المركز الجامعي غرداية،العدد 05 السنة 2009 ص204

[3] . طاوسى فاطنة ، **مرجع سابق** ،ص 80.

ثالثا : الوكالة الدولية للطاقة الذرية (A I E A) الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي منضمة حكومية مستقلة تعمل تحت إشراف الأمم المتحدة، تأسست في عام 1957م بغرض تشجيع الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، والحد من التسلح النووي، وللاضطلاع بهذه المهمة تقوم الوكالة بأعمال الرقابة والتفتيش والتحقيق في الدول التي لديها منشات نووية . والمقر الرئيسي للوكالة يقع في مدينة فيينا عاصمة النمسا [1].

تعتبر الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أهم المنضمات الدولية التي تعني بالحفاظ علي البيئة من التلوث الناتج عن استخدام الطاقة الذرية، والعمل علي الاستخدام السلمي لهذه المواد بالتعاون مع المنضمات الدولية المتخصصة والدول، للحد من الآثار الضارة علي الإنسان وعلي الثروات الطبيعية وتعمل هذه المنضمة علي تقييد الدول بمعايير السلامة وتطبيقها علي العمليات والأنشطة التي تقوم بها بواسطة اتفاقيات ثنائية أو جماعية ،وبموجب المادة الثالثة من دستور الوكالة، يحق لها مراقبة ومتابعة مدي تقيد الدول بإجراءات السلامة الواجب إتباعها للوقاية من الإشعاع عند استخدام الطاقة الذرية للإغراض السلمية، وكذالك فان علي الدول الأعضاء في وكالة الطاقة الذرية، الإبلاغ دون تأخر عن الحوادث الرئيسية لكي تقوم الوكالة بتقديم المساعدات اللازمة في حالات الطوارئ، لحماية الإنسان والبيئة من الإشعاع الذري، وبذالك فان وكالة الطاقة الذرية تعمل علي المحا فضة علي البيئة وصحة الإنسان من خلال المعايير والإجراءات التي تقوم بها في مجال استخدام الطاقة الذرية.

وقد قامت العديد من الدول بتبني معايير وإجراءات السلامة في قوانينها الوطنية للحد من الآثار الضارة الناتجة عن استخدام الطاقة الذرية للإغراض السلمية علي البيئة، وعلي صحة الإنسان، وهذا يوضح لنا الدور الهام والفاعل للوكالة الدولية للطاقة الذرية في نشر ثقافة الأمان البيئي، والحفاظ على البيئة من الإخطار المحدقة بها والناتجة عن استخدام الطاقة الذرية في الإغراض السلمية [2]

[1] . عبد الناصر زياد هياجنه ،**مرجع سابق**، ص 248.

[2] . عبد الواحد الفار، **التنظيم الدولي** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، السنة 2002 ، ص 369.

الفرع الثاني : برنامج الأمم المتحدة للبيئة (P N U E)

على اثر ندوة ستوكهولم لعام 1972م أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة هيئة فرعية هي برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مهمتها تشجيع النشاطات التي هي في صالح البيئة، وتطبيق برنامج العمل المحدد في هذه الندوة [1].

ورفع مستوي الجهود المشتركة من أجل رعاية البيئة على نحو يمكن الأمم والشعوب من تحسين نوعية حياتهم دون الإضرار بنوعية حياة الأجيال المقبلة.

يعتمد البرنامج في تحقيق أهدافه على مجلس إدارة مكون من 55 عضوا وأمانة عامة وعلى راسها الأمين العام للأمم المتحدة ، وصندوق البيئة أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة في 15 سبتمبر1941 بالإضافة إلى لجنة التنسيق التي تسعي لتوحيد الجهود من مختلف الأطراف ، ويقوم البرنامج بعدة أنشطة ومن بين الأنشطة التي يحييها كل عام الاحتفال باليوم العالمي للبيئة [2].

ومن ا لمهام التي يقوم بها كالأتي:

- توفير القيادة والمشورة والتوجيه في نظام الأمم المتحدة حول ترميم القاعدة البيئية.
- رصد التغيرات التي تحدث في حالة البيئة والموارد الطبيعية وتقييمها والإبلا غ عنها.
- دعم الأبحاث العلمية والتكنولوجية ذات الصلة بحماية البيئة والموارد الطبيعية.
- تطوير معايير ومؤشرات لمقاييس نوعية البيئة وتوجيهات لاستخدام وإدارة الموارد الطبيعية المستديمة.
- مساعدة الأنظمة من خلال دعم وإعداد خطط عمل حول القضايا البيئية الأساسية.
- تشجيع وتطوير الاتفاقيات الدولية حول القضايا التي يشجعها (برنامج مراقبة الأرض).

[1] . صباح العشاوي، مرجع سابق، ص127.

[2] . بن شعبان محمد فوزي، **النظام القانوني لحماية البيئة من التلوث الناجم عن الاتجار الدولي بالمواد الكيميائية**، رسالة ماجستير ، بن عكنون الجزائر ،السنة 2006-2007،ص58

- دعم وتسهيل تطوير القانون الدولي والاتفاقيات الدولية، وترتيبات التعاون للمحافظة علي الموارد البيئية والطبيعية وحمايتها.

- العمل مع برنامج التنمية التابع للأمم المتحدة ، والبنك الدولي، ومنظمات الأمم المتحدة ووكالاتها الأخرى فيما يتعلق بالأبعاد البيئية لبرامجها ومشاريع المعونة التقنية [1].

ومن ضمن المساعدات التقنية نذكر ما يلي :

- مساعدة تقنية من أجل إعداد مشروع دستور المؤتمر الوزاري الإفريقي المعني بالبيئة.

- مشورة تقنية وقانونية إلى لجنة أمريكا الوسطى للبيئة والتنمية.

- مشورة تقنية وقانونية لمبادرات إقليمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي.

- دعم قانوني للعملية التحضيرية الإقليمية من أجل مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة .

- دعم قانوني لوحدة تنسيق قطاع البيئة وإدارة الأراضي التابعة للجماعة والإنمائية للجنوب الإفريقي من أجل وضع بروتكول بشأن البيئة [2].

الفرع الثالث : برنامج الأمم المتحدة للتنمية (P N U E)

يقوم برنامج الأمم المتحدة للتنمية بمساعدة الدول علي زيادة قدراتها لمواجهة التحديات الجديدة الوطنية والإقليمية والعالمية ، في مجال التنمية المستدامة، مركزا اهتمام سياسة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لأنه يسعى إلى مكافحة الفقر، ومن اجل ذلك أصبح يهتم بمساعدة الدول علي تبني سياسات للاعتماد علي استغلال الموارد الطبيعية بشكل عقلاني.

يعمل البرنامج مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ،لضمان حصول الدول النامية على الدعم اللازم لحماية البيئة ،ويرتكز عمل المنظمة في هذا المجال علي أربع أولويات وهي :

- تعزيز القدرات المحلية الوطنية من اجل إدارة أفضل للبيئة.

---

[1] . إبراهيم بن سليمان الأحيدب ،**الإنسان والبيئة**، مشكلات وحلول ،الطبعة الأولي 1424هـ، ص111.

[2] . قويدر رابحي، مرجع سابق ،ص202

- توفير الموارد المالية والمساعدة علي الاقتصاد النظيف من اجل تنمية مستدامة.
- إدماج المسائل البيئية في إعداد برامج التنمية.
- معالجة التهديدات المتزايدة بسبب التغيرات المناخية .

ومن ابرز المشاريع التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للتنمية نذكر:

- إقامة مشروع في الهندوراس لتحصيل الغاز الإحيائي من الموارد الزراعية المتعفنة واستعماله في إنتاج الكهرباء.
- إقامة مشاريع مماثلة في 17 دولة أخرى منها (اوزبكستان، والسلفادور، وغيرها).
- إقامة أول مصنع في العالم يختص بالاتجار في الغاز الإحيائي.
- تنفيذ عشرين مشروع لتجديد الغابات في باناما.[1]

المطلب الثاني: حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية الإقليمية

لعبت المنظمات الإقليمية دور كبير للحد من الأضرار التي تلحق بالبيئة سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي ومنها ما هو في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،وعليه نتناول في (فرع أول) إلى حماية النبات في ظل منظمات دول الشمال والتي تعتبر رائدة في هذا المجال ، وفي (فرع ثان) نستعرض حماية النبات في ظل منظمات دول الجنوب .

الفرع الأول: في ظل منظمات دول الشمال

دول الشمال غنية بظاهرة المنظمات التي لا يمكن حصرها في هذا المجال إلا أن من أهمها نذكر ما يلي :

أولا: منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (O C D E) منضمة التعاون الاقتصادي لأوربا تأسست عام 1948م وقد اتخذت هذه المنضمة شكلها الحالي سنة 1960م ،وطبقا للنظام الأساسي لهذه المنظمة فإن نشاطها ينصب بالدرجة الأولى على المشاكل الاقتصادية ذات النطاق الواسع، والتي تمتد لتشمل

[1] . زيد المال صافية ،مرجع سابق ،ص 178.

قضايا حماية البيئة، في عام 1970م أنشأت لجنة حول البيئة مهمتها تقديم العون إلى حكومات الدول الأعضاء في المنضمة ،لتحديد سياساتها بخصوص مشاكل البيئة مع الأخذ بعين الاعتبار المعلومات ذات الصلة وخصوصا الاقتصادية والعلمية والتوفيق بين سياساتها البيئية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتتولي اللجنة مسؤولية تقويم اثر الإجراءات البيئية علي التغيرات الدولية.

لقد كان للمنضمة تأثيرا كبيرا علي تطوير القانون الدولي البيئي من خلال صياغتها توصيات مصحوبة بإعلانات للمبادئ أحيانا ، وقد وضعت أول تعريف قانوني للتلوث ووضعت المعايير الأساسية الملائمة للتلوث عابر الحدود الوطنية، ولها دور ريادي في استنباط القواعد الأساسية للقانون الدولي للبيئة وتطوير المشاريع التنموية التي تقترح من اجل التمويل.[1]

وبالرغم من هذه المبادئ فهذه الدول مصدر رئيسي لنسبة عالية من تلوث البيئة العالمي لكونها من الدول الصناعية ،والواقع أن المنظمات الأوربية الأساسية قد قامت منذ فترة طويلة بإدراج عملية الدفاع عن البيئة ضمن أهدافها ،وأكدت هذه النية بنصوص تضع نظاما معينا للمسؤولية فيما يتعلق بالمساس بالبيئة [2].

ثانيا : الاتحاد الأوروبي (U E) تشجع أغلب الدول المنضمة إلى هذا الاتحاد على دعم السياسة الرامية إلى حماية البيئة ،وقد بدأت في وقت مبكر بدعم التنمية المستديمة ،وسعت إلى تطوير التكنولوجيا وتوجهت نحو المجالات المتجددة للطاقة التي تكون أقل ضر ا ر بالبيئة ،فبعد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية عام 1992، وبعد اتفاقية ماستريخت المعدلة لاتفاقية روما ودخولها حيز النفاذ في 01 نوفمبر 1993، أصبح هناك ما يعرف بالسياسة البيئية الأوروبية، حيث أصدر مجلس الاتحاد عدة قرارات تتعلق بالبيئة منها مثلا قرار 17 مايو 1993م بشأن برنامج عمل في مجال البيئة والتنمية المستديمة.[3]

[1] . صلاح عبد الرحمان عبد الحدثي، **النظام القانوني الدولي لحماية البيئة** ،الطبعة الأولي ،السنة 2010 ،ص ص 122-123.

[2] . قويدر شعشوع ،مرجع سابق،ص27 .

[3] . طاوسي فاطنة ، مرجع سابق ، ص-83.

وفي عام 1997م تبنت الدول الأطراف البرنامج الاستراتيجي للتعامل مع التلوث الناتج عن الأنشطة البرية ، أيضا الاتفاقية الخاصة بتلوث الهواء طويل المدى عبر الحدود والبروتوكولات المتعلقة بها والتي تم التصديق عليها في 13 نوفمبر 1979 كأول أداة قانونية دولية تتناول تلوث الهواء على أساس إقليمي واسع، وكان الهدف منها حماية الصحة والبيئة بتقليل ومنع تلوث الهواء طويل المدى عبر الحدود عن طريق اتخاذ التدابير التي تتسم بالتعاون.

وتلتزم الدول الأعضاء بوضع استراتيجيات وسياسات لمكافحة تلوث الغلاف الجوي، وذلك عن طريق تبادل المعلومات والتشاور والبحث والرصد والتعاون في البحث والتطوير فيما يتعلق بتكنولوجيا تقليل الانبعاثات بالنسبة لملوثات الهواء الرئيسية، وتأثير هذه الملوثات على الصحة والبيئة.[1]

ثالثا : منظمة الدول الأمريكية (O E A) اهتمت المنظمة بالعديد من الأنشطة البيئية وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بالحماية الطبيعية، وأوصي المؤتمر الثامن للمنضمة سنة 1938م بتشكيل لجنة من الخبراء لدراسة المشاكل المتعلقة بالطبيعة والحياة البرية في الدول الأمريكية ،وقامت بإعداد اتفاقية حماية الطبيعة والحفاظ علي الحياة البرية في النصف الكرة الغربي؛ وقد أقرت هذه الاتفاقية عام 1940م ودخلت حيز التنفيذ عام 1942م وتهدف إلى حماية البيئة وتبني إجراءات محددة ،اهتمت المنظمة بالعديد من الأنشطة البيئية وعلي وجه الخصوص ما يتعلق بالحماية الطبيعية، وأوصي المؤتمر الثامن للتعاون المتبادل بغية حفظ الطبيعة ،واتخاذ جميع الخطوات الضرورية لإدارة الحياة البرية والطبيعية وحماية الأصناف المهددة بالانقراض[2].

الفرع الثاني: في ظل منظمات دول الجنوب

منظمات دول الجنوب لا تقل عددا وأهمية من دول الشمال ولعل أهمها ما يلي:

---

[1] . خالد مصطفى فهمي ، **الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية، والاتفاقيات الدولية** " دارسة مقارنة" ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ،السنة 2011، ص289.

[2] . صلاح عبد الرحمان عبد الحدثي، المرجع السابق، ص124 .

أولا: منظمة الإتحاد الإفريقي : (O U A) لقد قامت هذه المنظمة بنشاطات لا يستهان بها منذ نشأتها لحماية البيئة والثروات الطبيعية بالقارة الإفريقية ،فميثاقها يكرس ضرورة حماية الثروات الطبيعية للبلدان الأعضاء ويشكل قاعدة قانونية لمشاكل البيئة ،بالإضافة إلي مخطط لاغوص (Lagos) للتنمية الاقتصادية لإفريقيا (1980-2000)الذي شمل مجال البيئة وحماية الطبيعة ،وقد اخذ هذا المخطط في الحسبان ضرورة التنمية مع مراعاة حماية البيئة [1].

ومن أهم انجازات منظمة الوحدة الإفريقية أنه بمؤتمر القمة الذي انعقد إنشاء هذه المنظمة وبناءا على اقتراح من نيجيريا معاهدة باماكو لسنة 1992م حول منع توريد النفايات الخطيرة في إفريقيا ،نظرا للحالات العديدة التي تم فيها اكتشاف نفايات خطرة تم دفنها في أعماق الأرض وما ترتّب عنها من أضرار للبيئة والموارد المائيّة والكائنات الحيّة [2] .

وأهم انجاز للمنظمة، اتفاقية باماكو بشأن البيئة والتنمية ،والتي من خلالها أعرب وزراء البيئة للدول الأعضاء في المنظمة المجتمعين بباماكو بمالي مابين28-30-1991 عن انشغالهم حيال التدهور البيئي للقارة الأفريقية، كما تم من خلالها حث الدول على المشاركة بشكل فعال بالأعمال التحضيرية لمؤتمر البيئة والتنمية بريو ديجانيرو 1992، كما عقد في مايو 1998 بغانا مؤتمر عن التلوث النووي وفيه تم أيضا إدانة عمليات دفن النفايات بإفريقيا، وتم التحذير من أخطار التسرب الإشعاعي على الصحة البشرية.

والواقع أن التعاون الإفريقي في مجال الحماية لا يتعدي المؤتمرات والتوقيع علي الاتفاقيات دون تجسيد ذلك علي ارض الواقع ،لانعدام الآليات الفعالة بالإضافة إلي المميزات الطبيعية الإفريقية كشساعة البيئة الصحراوية والجفاف وتزايد النمو الديموغرافي وظاهرة الجوع والفقر، بالإضافة إلي الأزمات السياسية كمشكلة الحدود والفتن الداخلية والحروب ،ناهيك عما خلفه الاستعمار ،فمعظم هذه الدول حديثة

[1] . قويدر شعشوع، المرجع السابق ،ص 27.

[2] . ليلي اليعقوبي ، **الحق في بيئة سليمة** ، مجلة جيل حقوق الإنسان ،العدد 02،السنة يونيو 2013، ص 51.

الاستقلال ،هذه العوامل خلفت مشاكل عويصة ومعقدة مازالت تعاني منها القارة السمراء المثقلة بنسبة كبيرة من الديون أعاقت بصورة واضحة كل محاولات التنمية المستديمة[1] .

ثانيا: المنظمة العربية للتغذية والزراعة

رغبة من الدول العربية في إرساء كيانها الزراعي والاقتصادي على أسس متينة من العلم والخبرة، وإدراكاً للمكانة التي تحتلها الزراعة في البنيان الاقتصادي العربي واقتناعا بأن تنمية القطاع الزراعي يعتبر أساساً هاماً لتحقيق التنمية الاقتصادية المتوازنة، وإدراكاً بأن الموارد الزراعية في الدول العربية لم تستغل استغلالا كاملاً بعد، وأن المستغل منها مازال دون الاستغلال الاقتصادي الأمثل ونظراً للتشابه في الظروف الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية في الدول العربية وكذلك المشكلات الزراعية وتنفيذاً لما يقضي به ميثاق جامعة الدول العربية ، فقد اتفقت الدول العربية على إنشاء منظمة عربية متخصصة في مجالات التنمية الزراعية، وقد وافق مجلس جامعة الدول العربية على إنشاء المنظمة بموجب قراره رقم (2635) بتاريخ 11/3/1970 واتخذت المنظمة من الخرطوم عاصمة جمهورية السودان مقراً لها، لما يتميز به السودان من موارد زراعية كبيرة يمكن باستثمارها التأثير إيجابياً على الأمن الغذائي العربي.

وقد باشرت المنظمة العربية للتنمية الزراعية أعمالها في عام 1972 كما اكتملت عضوية المنظمة في عام 1980 بانضمام كافة الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية إليها.

أهداف المنظمة العربية للتغذية والزراعة

تهدف المنظمة العربية للتنمية الزراعية إلى المساهمة في إيجاد وتنمية الروابط بين الدول العربية وتنسيق التعاون فيما بينها في شتى المجالات والنشاطات الزراعية وعلى الأخص:

- تنمية الموارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في القطاع الزراعي، وتحسين وسائل وطرق استثمارها على أسس علمية.

[1] . قويدر شعشوع ،المرجع السابق ،ص ص 27 ،28 .

- رفع الكفاءة الإنتاجية الزراعية النباتية منها والحيوانية، وبلوغ التكامل الزراعي المنشود بين الدول العربية.
- تسهيل تبادل المنتجات الزراعية بين الدول العربية.
- العمل على زيادة الإنتاج الزراعي لتحقيق الاكتفاء الذاتي.
- دعم إقامة المشاريع والصناعات الزراعية.
- النهوض بالمستويات المعيشية للعاملين في القطاع الزراعي.
- وتتخذ المنظمة الوسائل الكفيلة بتحقيق أغراضها، وعلى الأخص:
- جمع ونشر البيانات والمعلومات والإحصاءات المتعلقة بالزراعة والأغذية.
- دعم وتنسيق الجهود المحلية والقومية في المجال الزراعي وخاصة ما يتعلق بما يلي:
- البحوث العلمية والتكنولوجية والدراسات الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالزراعة والأغذية وتنمية المجتمعات الريفية.
- النهوض بالمؤسسات والخدمات الزراعية وخاصة التعليم والتدريب والإرشاد الزراعي والاقتصاد المنزلي والائتمان والإدارة المز رعية وتنمية المجتمع الريفي.
- صيانة الموارد الطبيعية وإتباع الطرق المحسنة في الإنتاج الزراعي.
- تحسين تجهيز الأغذية والمنتجات وتسويقها والنهوض بالصناعات الزراعية.
- تقديم المعونة الفنية التي تطلبها الدول العربية.
- العمل على تبادل الخبرات في المجال الزراعي.
- متابعة مختلف التطورات الدولية في المجالات الزراعية والعمل على حماية المصالح الزراعية العربية.
- العمل بكل الوسائل المحلية والقومية على تنفيذ وتقييم المشروعات والبرامج الإنمائية واتخاذ التدابير التمويلية الضرورية والملائمة لتحقيق أهداف المنظمة.
- التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بالشؤون الزراعية والميادين المتعلقة بها.

- العمل على تنسيق التشريعات والقوانين والأنظمة الزراعية كلما أمكن ذلك، وتوحيد المصطلحات الزراعية [1].

[1] . المنظمة العربية للتنمية الزراعية www.aoad.org/news-16-jun-2014.htm(28 - 03 - 2017 21 .22)

المبحث الثاني

دور المؤسسات غير الحكومية والمؤسسات التمويلية في حماية النبات

شهدت المنظمات غير الحكومية البيئية اهتماما متزايدا علي الصعيد الدولي والوطني منذ ظهورها لأول مرة عام 1972 تزامنا مع مؤتمر ستوكهولم من خلال ما تحاول القيام به من أهداف مسطرة بغية الوصول إليها وتحقيقها [1]. وهذا من خلال إسهاماتها ودورها في عقد المؤتمرات الدولية إضافة إلي مساهماتها في إبرام الاتفاقيات والتصديق عليها من خلال تقريب وجهات النظر وتذليل الصعوبات إضافة إلي المساعدات التي تقدمها سواء كانت فنية أو تقنية وغيرها في مجال حماية النبات في (مطلب أول) إضافة إلى بروز سياسة التمويل البيئي كإحدى أهم الوسائل الفعالة والتي أثبتت نجا عتها في حماية التنوع البيولوجي النباتي و في توجيه الموارد المالية نحو الاستثمار الأخضر، الأمر الذي جعل هذا النوع من التمويل يلقى اهتماما كبيرا على الصعيد الدولي خصوصا في ظل الاهتمامات الدولية الراهنة بشؤون البيئة وبقضايا تمويل المشاريع البيئية [2] ، وعليه نستعرض الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات التمويلية في مجا ل حماية النبات وهذا في (مطلب ثان).

المطلب الأول: إسهامات المنظمات غير الحكومية في حماية النبات

أولت المنظمات غير الحكومية وبوصفها أحد ابرز صور النضال الاجتماعي علي الصعيد الدولي اهتماما كبيرا بقضايا المحيط البيئي وما شهده من تداعيات وتأثيرات وخيمة مست اغلب دول شعوب العا لم ،إذ سجلت المنضمات غير الحكومية وبداية من منتصف القرن العشرين حضورها المتصاعد ضمن

[1] . وافي حاجي ،**المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة** ،مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ،العدد 01،يناير 2015،ص67.

[2] . بن قرينة محمد، حمزة فروحات حدة ، **تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر**، دراسة حالة مشروع" الجزائر البيضاء" بورقلة – تنظم الملتقي العلمي الدولي الأول حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية ،جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة يومي 20و 21 نوفمبر 2012م ص20

مختلف الهيئات والأطر الدولية المعنية بالمجال البيئي ،حيث عرف مستوي تأثيرها الميداني تحولات كبيرة سواء من حيث قوة تنظيمها وتواجدها العملي عبر العديد من دول العالم [1].

ونتناول لأهم هاته المنظمات ومنها منظمة السلام الأخضر في (فرع أول) والإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية (فرع ثان) إضافة إلى الصندوق العالمي للطبيعة في (فرع ثالث) .

الفرع الأول: جهود منظمة السلام الأخضر

تعتبر منظمة السلام الأخضر من أهم المنظمات غير الحكومية على المستوي العالمي ،وما يميزها عن المنظمات الاخري هي الأنشطة التي تقوم بها في مجال حماية البيئة والدفاع عنها ، وعليه سنتعرف على هاته المنظمة أولا ومن ثم نستعرض الأهداف التي تسعي إليها المنظمة ثانيا .

أولا: تعريف منظمة السلام الأخضر(G P)

هي منظمة عالمية مستقلة تعنى بشؤون البيئة، نشأت 1971 في (فانكوفر) بكندا، تعد من أبرز المنظمات غير حكومية العاملة في المجال البيئي بحوالي 11000 منخرط وبطاقة لوجستيكية تضم سبعة سفن بحرية وميزانية مقدرة بحوالي 150 مليون دولار [2] .

تتألف من السلام الأخضر الدولية التي تتخذ مقرا لها في أمستردام في هولندا، إضافة إلى مكاتب السلام الأخضر حول العالم، وتعمل مكاتبها المحلية والإقليمية بناءا على تراخيص تعطى لها لاستخدام الاسم، ويدير كل مكتب من مكاتب المنظمة مجلس إدارة يعين ممثلا عن المكتب يعرف بأمين المجلس وتشتهر منظمة السلام الأخضر وفقا لأهدافها بأنها من ابرز المنضمات المدافعة عن البيئة فتعرف بموقفها التاريخي في تلك المواجهات مع السلطات الفرنسية لوقف تجاربها النووية المقامة في عرض البحار والمحيطات، والتي نتج عنها دمار كبير للبيئة البحرية أدى إلى هدم توازنها الايكولوجي، وتعرف

[1] . قويدر شعشوع ،**دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي** ،رسالة دكتوراه ،جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان السنة، 2013-2014،ص ص313-314.

[2] . بركات كريم ،**مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة** ، أطروحة دكتوراه ،جامعة مولود امعمري تيزي وزو ،السنة 2013-2014 ،ص 124.

منظمة السلام الأخضر طبقا لخصائصها وتمثيلها الدولي الواسع بأنها منضمة بيئية عالمية لا تتوخى الربح، ممثلة في 44 دولة في أوروبا وأمريكا وآسيا وإفريقيا، وحرصا منها على استقلالية قرارها ترفض المنظمة المساهمات المالية من الحكومات والشركات والمؤسسات الملحقة بها، وتعتمد على مساهمات فردية من دعمها وهبات من جمعيات مانحة خيرية.[1]

وقد حظيت منضمة السلام الأخضر والتي تعتبر من المنضمات الأكثر نشاطا علي مستوى العالم باهتمام دولي لجهودها الكبيرة في حماية الأحياء وخاصة تلك المهددة بالانقراض.[2]

ثانيا: أهداف منظمة السلام الأخضر

تهدف السلام الأخضر إلى تغيير المواقف والسلوك العام لحماية البيئة والحفاظ عليها وتعزيز السلام وذلك عن طريق :

- تحفيز ثورة الطاقة البديلة والنظيفة لمواجهة أكبر تهديد يواجهه كوكبنا (التغيّر المناخي).
- الدفاع عن محيطاتنا عبر مكافحة الصيد المسرف والمدمر، وخلق شبكة عالمية من المحميات البحرية.
- حماية الغابات القديمة المتبقية في العالم والتي يعتمد على بقاءها العديد من الحيوانات والنباتات والسكان.
- العمل من أجل نزع السلاح وإحلال السلام من خلال تقليص الاعتماد على الموارد الطبيعية المحدودة، والتي تدعو إلى القضاء على جميع الأسلحة النووية .
- خلق مستقبل خال من السموم عبر استخدام بدائل أكثر أمانا من المواد الكيميائية الخطرة في المنتجات والصناعات.
- القيام بحملات من أجل الزراعة المستدامة من خلال تشجيع مسؤولية الممارسات الزراعية بطرق اجتماعية وبيئية.

[1] . قويدر شعشوع ، المرجع السابق ،ص ص،313،314.

[2] . عبد الناصر زياد هياجنه ، مرجع سابق ،ص 250.

الفرع الثاني: الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية

يعتبر الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية من الهيئات التي تسعي إلى حماية الطبيعة وتحسين ظروف الحياة دون الاعتداء على الأنظمة البيئية والحفاظ عليها ،وهذا عبر اتخاذه لنشاطات واعتماده لاستراتيجيات في هذا المجال ،وانطلاقا من هذا سنتعرف عليه أولا ثم نستعرض أهم النشاطات التي قام بها في مجال حماية التنوع البيولوجي النباتي .

أولا: نشأة الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية

أنشئ الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة عام 1948 (بفونتن بلو)بفرنسا بمبادرة من الحكومة الفرنسية ،ويضم في عضويته أكثر من 450 عضوا من الحكومات والمنظمات غير الحكومية في أكثر من 100بلد، وتضم لجانها الست أكثر من 800 خبير في مجالات الأنواع المهددة بالانقراض (المناطق المحمية، الايكولوجية، علم البيئة التخطيط البيئي، السياسة البيئية، القانون والإدارة إضافة إلى التربية البيئية).

إذ يتشكل الاتحاد من أمانة عامة تتخذ من مدينة (جلاند) في سويسرا مقرا لها، ومركزا لقانون البيئة يتخذ من مدينة (بون) في ألمانيا مقرا له، ويعقد الاتحاد اجتماعه العام مرة كل ثلاث سنوات على أنه منتدى لمناقشة مشكلة المحافظة الدولية على الطبيعة، واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها ويرافق ذلك اجتماع خبراء تقنيين في المسائل المتخصصة لحماية الطبيعة، من أجل التركيز على مسائل الحماية في مناطق محددة [1].

يعد الاتحاد الدولي لصون الطبيعة باكورة المنظمات الغير الحكومية العاملة في مجال البيئي بصورتها وتنظيمها المعاصر ويعتبر كأول صورة عملية للامتداد الدولي للجهود والتوجيهات الايكولوجية من خلال روابط التعاون التي جمعته بالعديد من الهيئات الحكومية ومنها بالأخص منظمة اليونسكو ومنظمات[2]

---

[1] . منظمة_السلام/ **ar.wikipedia.org/wiki (2017-04-02 18.20)**

[2] . بركات كريم ،**المرجع السابق** ،ص 123.

غير حكومية وعلماء وخبراء في حماية البيئة بهدف تنمية موارد البيئة الحية واستخدامها المعزز وترشيد استغلال عناصرها الطبيعية المتجددة وغير المتجددة[1].

ثانيا: نشاطات الاتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية

من أهم نشاطات الاتحاد والتي تهم دراستنا هي:

تخطيط الأنشطة الخاصة بالمحافظة علي البيئة علي المستويين: المستوي الاستراتيجي من خلال الإستراتيجية العالمية للصيانة ، وإستراتيجية العناية بالأرض.

وقد وضعت الإستراتيجية الأولى عام 1980م وأكدت ثلاث أهداف لحفظ الموارد الطبيعية وهي:

- المحافظة علي العمليات الايكولوجية الأساسية .
- دعم نظام الحياة (إنسان ، نبات ، حيوان).
- صيانة التنوع البيولوجي.

أما إستراتيجية العناية بالأرض التي وضعت سنة 1991م فإنها تعزز أهداف الإستراتيجية الأولي وتؤكد علي المتطلبات الاجتماعية والاقتصادية التي ينبغي تلبيتها لتحقيق التنمية المستدامة بكافة إشكالها[2] .

الفرع الثالث: الصندوق العالمي للطبيعة (W.W.F)

كباقي الهيئات الاخري يسعي الصندوق العالمي للطبيعة إلي حماية وصيانة الأنظمة البيئية إضافة إلي ترقية المحميات الطبيعية،وهذا من خلال سياسات يعتمدها في هذا المجال، وعليه سنتعرف على الصندوق أولا ثم نستعرض سياساته ثانيا .

---

[1]. منظمة_السلام ، **ar.wikipedia.org/wiki** (04-04-2017 22.20)

[2] . قويدر شعشوع ، المرجع السابق ،ص ص،334-335.

أولا: تعريف الصندوق العالمي للطبيعة

هي منظمة غير حكومية أنشأت في 26 نيسان عام 1961، يضم 23 فرعا عبر العالم وتربطه مشاريع شراكة وتعاون مع أكثر من 130 دولة [1]، وتعمل على الأمور التي تتعلق بالحفظ والبحث واستعادة البيئة هدفها حماية البيئة ويقوم من أجل تحقيق هذا الهدف بالبحث كنشاط علمي، بالإضافة إلى أنشطة أخرى كالتظاهر من أجل الضغط على الحكومات لوقف أنشطة تعتبرها مضرة بالبيئة، وتعتمد المنظمة في ذلك على انتشارها في أرجاء العالم، إذ يتواجد مؤيدوها البالغ عددهم خمسة ملايين مؤيد في أزيد من 100 دولة، وهذا ما منحها لقب أكبر منظمة غير حكومية في العالم، وتجدر الإشارة إلى أن هذه المنظمة عرفت سابقا باسم الصندوق العالمي للحياة البرية، وأحتفظ بهذا الاسم في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا [2] .

ثانيا: سياسات الصندوق العالمي للطبيعة

أ- تتم سياسات الصندوق العالمي للطبيعة من قبل أعضاء مجلس الإدارة الذين ينتخبون لمدة ثلاث سنوات .

ب- الفرق التنفيذية توجه وتطور إستراتيجية الصندوق العالمي للطبيعة .

ت- وهناك أيضا المجلس الوطني الذي يعمل كمجموعة استشارية للمجلس .

ث- وأخيرا فريق من العلماء والخبراء في صندوق العالمي للطبيعة [3].

المطلب الثاني: إسهامات المؤسسات التمويلية

نتناول لأهم المؤسسات الدولية ونشاطاتها في مجال دعم المشاريع التنموية الخاصة في مجال البيئة ومن هذه المؤسسات مرفق البيئة العلمي، (فرع أول) وصندوق البيئة العالمي في (فرع ثان)، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير في (فرع ثالث).

---

[1] . بركات كريم ،المرجع السابق ،ص 123.

[2] . www.almrsal.com/post (**2017-04-10** **21.50**)

[3]. أنظر الموقع -http://www.panda.org/ (2017-04-11 13.58)

الفرع الأول: مرفق البيئة العالمي

يعود إنشاء مرفق البيئة العالمي إلى سنة 1992 إثناء انعقاد الاجتماع السنوي لمجالس محا فضي البنك العالمي وصندوق النقد الدولي عندما اقترح الوزير الأول الفرنسي آنذاك إنشاء صندوق خاص لحماية البيئة العالمية بادرت ألمانيا إلى تأييد هذه المبادرة ووافقت 19 دولة متقدمة على إنشاء صندوق من هذا النوع باعتباره استجابة لمطالب الدول النامية في مؤتمر ريو 1992 وتزايد الأعضاء إلى 28 عضو سنة 1993 وتضاعف عدد الأعضاء إلى 77 عضو سنة 1994 ويلعب مرفق البيئة العالمي دورا حيويا في الأخذ بيد الدول النامية وكل تلك الدول التي تمر بتحولات اقتصادية وذلك من خلال تمويل الأنشطة والبرامج التي تقع في واحدة أو أكثر من المجالات المحورية الأربعة التي يركز عليها ومنها التنوع الإحيائي والتنوع المناخي [1] .

ومن أهداف الصندوق تحسين وصيانة البيئة العالمية في المجالات التالية:

أ – **حماية التنوع البيولوجي:** يوفر تنوع الأنظمة البيئية مواد متنوعة تستعمل لإنتاج مواد صيدلانية وصناعية ،وتوفر مصادر وموارد جينية للإنتاج الإحيائي وضمان تنظيم الأنظمة المناخية،وأن الدول النامية لا تزال تملك اغني الموارد النباتية من التنوع، لذا يقوم المرفق بتدعيم التدابير اللازمة من اجل التنوع البيولوجي من خلال إنشاء المناطق المحمية وتدعيم الاستخدام المستدام وعمليات الإصلاح والإحياء.

ب – **الحد من انبعاث غازات الاحتباس الحراري** : مثل ثاني أكسيد الكربون(الكلوروفلور)(وكربون الميتان)،الهدف من مساعدات المرفق استخدام تكنولوجيا أكثر نظافة في مجال الطاقة والصناعة والاعتماد علي الطاقة المتجددة وصيانتها.

ج– **حماية طبقة الأوزون** : هناك شبه إجماع علي المستوي العلمي والعالمي علي أن المستويات الحالية الانبعاث الغازات تساهم في تدهور طبقة الأوزون وبالتالي يقدم المرفق إلى الدول النامية المساعدات

[1] . عبد القادر رزيق المخادمي ،**التلوث البيئي مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل**، ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية السنة 2006 ، ص135 .

للانتقال من استخدام وإنتاج الغازات الضارة إلى غازات بديلة متاحة ومواد آخري تحافظ علي طبقة الأوزون.

د – حماية التربة من التدهور: بسبب التصحر أو إزالة الأشجار يقصد من ذلك من انخفاض أو فقدان للإنتاجية والتنوع البيولوجي أو الاقتصادي للأراضي الزراعية والمراعي والغابات الناجمة عن الأنشطة البشرية مثل بناء السكنات تعرية التربة بفعل الرياح أو المياه وفقدان الغطاء النباتي الطبيعي [1].

الفرع الثاني: صندوق البيئة العالمي(F E M)

تم إنشاء هذا الصندوق سنة 1990 ويعتبر صندوق البيئة العالمي ،أحد أهم المحركات الأساسية المخصصة لتنفيذ الاتفاقيات الدولية والمتعددة الأطراف للبيئة، وتمويل الأعمال التي تتصدى لأربع تهديدات حرجة للبيئة العالمية والمتمثلة في ما يلي:

- التنوع البيولوجي.
- تقليل المخاطر المرتبطة بتغيرات المناخ.
- مكافحة تلوث المياه وتدهور التربة.
- إلغاء الملوثات العضوية الثابتة.[2]

ومن بين التمويلات التي قام بها صندوق البيئة العالمي في الجزائر ما يلي:

- المنطقة الغربية للمتوسط : هبة قدرها 7 ملايين دولار من بين تكلفة إجمالية بالنسبة للمنطقة قدرها 20 مليون دولار أمريكي.
- الحظيرة الوطنية للقالة : هبة مقدارها 7 ملايين دولار أمريكي.[1]

---

[1] . زيد المال صافية ، مرجع سابق، ص ص ،494 – 510.

[2] . فروحات حدة، **استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة الباحث ، عدد07، السنة 2009 – 2010، ص129.

- هبة بمقدار 250.000 دولار أمريكي بغرض إعداد الإستراتيجية الوطنية ومخطط العمل والتقرير الأول للتنوع البيولوجي.[2]

الفرع الثالث: البنك الدولي للإنشاء والتعمير (I B R D)

يعتبر البنك الدولي للإنشاء والتعمير من أقدم واكبر البنوك علي المستوي الدولي ،حيث اعتمد في الآونة الأخيرة علي إستراتيجية تهدف إلي حماية البيئة، وعليه سنتناول أولا إلى تعريف البنك ومن ثم نستعرض الأهداف التي يسعي إلي تحقيقها ،إضافة إلى دوره في مجال التنوع البيولوجي.

أولا: تعريف البنك الدولي للإنشاء والتعمير يعتبر البنك الدولي للإنشاء والتعمير أقدم المؤسسات في مجموعة البنك الدولي وأكبرها في مجال التنمية ، تم إنشاؤها سنة 1945وهو بنك تملكه حكومات 183 بلدا [3] ، ويعتبر البنك الدولي أول مؤسسة متعددة الأطراف من نوعه تضع سياسة حمائية للبيئة حيث كان ذلك منذ عام 1970، ولقد أحرز البنك تقدما كبيرا خلال عام 1989 في إدخال الاعتبارات البيئية ضمن المسار الرئيسي لسياساته العامة وعملياته حتى أصبحت الاهتمامات البيئية سمة غالبة في عمليات البنك، وفي أنشطة تقييم البحوث والسياسات، وفي التدريب والأنشطة الإعلامية وذلك من خلال زيادة توفر المعلومات البيئية عن مشروعات البنك وبرامجه، وقد كان أحد الأهداف الرئيسية لسياسة البنك في مجال البيئة إعداد تقارير عن قضايا البيئة في كل دولة من الدول التي تقترض من البنك، ولقد التزم البنك الدولي بالأهداف الإنمائية للألفية والتي وافقت عليها 189 دولة في قمة الألفية التي عقدتها ا الأمم المتحدة في عام 2002، وتمثل الاستدامة البيئية هدف رئيسي من ضمن الأهداف الأساسية السبعة لهذه القمة، وفي عام 2001 اعتمد البنك الدولي الإستراتيجية البيئية لتوجيه أعمال البنك في المجالات البيئية.[4]

---

[1] . فروحات حدة، المرجع السابق ، ص 134 .

[2] . وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول **حالة و مستقبل البيئة في الجزائر**،السنة 2000 ، ص 99.

[3] .بسام الحجار، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، الطبعة الأولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، لبنان،السنة 2003 ، ص19 .

[4] . فروحات حدة، المرجع السابق، ص127.

ثانيا: أهداف البنك الدولي

- المساعدة في تعمير وتنمية أقاليم الدولة العضو وتحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى.
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة عن طريق الضمان أو المساهمة في القروض.
- المساعدة في تحقيق النمو المتوازن في الأجل الطويل للتجارة الدولية.
- علاج الإختلالات الهيكلية في ميزان المدفوعات للدول النامية.
- ترسيخ قواعد السلوك للنظام المالي الدولي في كل ما يتعلق بالتحركات الدولية لرؤوس الأموال سواء في صورة قروض أو استثمارات أجنبية مباشرة أو غير مباشرة، بغرض زيادة مستويات التنمية الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي.[1]

ثالثا: دوره في مجال التنوع البيولوجي

من بين الأدوار المهمة التي يقوم بها في مجال التمويل المشاريع البيئية عموما، فالبنك الدولي من أكبر الجهات الدولية تمويلا لمشروعات التنوع البيولوجي من جهة ثانية: فالاهتمام بالبيئة يحتل مركزاً هامّاً في رسالة البنك الدولي الرامية إلى تقليص الفقر، وتخفيض أعداد الفقراء، وانضم إلى أكبر مؤسسات لحماية البيئة، وتركّز إستراتيجية البنك الدولي بشأن البيئة على كل من تغيّر المناخ، الغابات، الموارد المائية إدارة شؤون التلوّث والتنوّع البيولوجي من بين أمور أخرى. حيث أصبح من أكبر مصادر لتمويل البرامج البيولوجية في العالم، وتبلغ حالياً قيمة المشروعات التي يمولها البنك الدولي وتتضمّن أهدافاً بيئية واضحة حوالي 11 بليون دولار أمريكي.[2]

[1] . إيمان الغماري ،**دور البنك الدولي للتعمير والتنمية في تنمية الدول النامية**، مجلة دنيا الوطن ، السنة 2016،العدد02 ص ص ،4-5.

[2] . إيمان الغماري، المرجع السابق ،ص 09

المبحث الثالث

دور المحميات الطبيعية في المحافظة علي التنوع البيولوجي النباتي

ويعد مصطلح المحمية الحيوية مصطلحاً ومفهوماً بيئياً مستحدثاً في مجال صيانة موارد البيئة الحيوية وحمايتها وتنميتها، وقد برزت إرهاصات هذا المصطلح في العصر الحديث ضمن برنامج الإنسان والمحيط الحيوي الذي طرح في مؤتمر البيئة الحيوية بدعوة من منظمة اليونسكو في سبتمبر 1968م في العاصمة الفرنسية باريس، وهو المؤتمر الذي حاول الباحثون أن يصنعوا من خلاله قاعدة علمية متطورة للاستغلال الأمثل للموارد الحيوية وتنميتها وصيانتها لمواجهة ما تعرضت له هذه الموارد ولا تزال من التدهور والاستنزاف، وكان من أهم التوصيات التي أقرها هذا المؤتمر وهي ضرورة صيانة النظم البيئية للسلالات النباتية والحيوانية التي تعيش في الحياة الفطرية بما يضمن استمرار وجودها، ولتحقيق ذلك أوصى المؤتمر بضرورة وضع مجموعة من المعايير والأسس التي تتحقق بموجبها الصيانة لهذه النظم الحيوية، وقد تمخض البحث للوصول إلى هذه المعايير والأسس عن ظهور أول تسمية للمحمية الحيوية عام 1970م ضمن الخطة المقترحة والمقدمة للمؤتمر العام، الذي عقد لوضع سياسة الإنسان والمحيط الحيوي الخاص بصون المناطق الطبيعية وما تضمنه من سلالات إحيائية.

وفي مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية الذي عقد في مدينة ستوكهولم عام 1972م أثيرت قضية المحميات الحيوية، وأقر المؤتمر توصية بضرورة إنشاء شبكة عالمية من المحميات الحيوية (الطبيعية) بما يضمن بقاء وصيانة نماذج منتخبة تمثل مجموعة النظم الحيوية العالمية المختلفة لضمان حفظ التنوع الحيوي. وفي عام 1975م نشر "الإتحاد الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية خريطة للأقاليم الجغرافية الحيوية تضمنت 193 إقليماً رئيسياً وفرعياً، يتم من خلالها اختيار محميات هذه الشبكة العالمية[1]، وعليه نتناول في (مطلب أول) إلى مفهوم المحمية الطبيعية وأهميتها ونستعرض في (مطلب ثان) لأهم المحميات الطبيعية في الجزائر .

---

[1]. لبنى نعيم، **دور المحميات الطبيعية في حماية التنوع البيولوجي**
Environment & fisheries46kenanaonline.com/users/lobnamohamed/posts/3154
(17.23 2017-04-13)

المطلب الأول: مفهوم المحمية الطبيعية وأهميتها

لقد حدث تغير جذري في مفهوم المناطق المحمية خلال المؤتمر الدولي الرابع للمتنزهات الوطنية والمناطق المحمية ،الذي عقد عام 1992م في كاراكاس فبعد أن كانت المناطق المحمية تعتبر مناطق منعزلة عن المجتمعات المحلية مع تحديد أنشطة الإنسان فيها بدرجة كبيرة ،أوصى المؤتمر بتغير هذا المفهوم وأصبحت المناطق المحمية الآن تعتبر مراكز للتنمية المستدامة ،تدار بأسلوب يحفظ خصوصياتها وفي الوقت نفسه يحقق فوائد اجتماعية واقتصادية للمجتمعات المحلية المجاورة لها[1] . وعليه سنتناول مفهوم المحمية الطبيعية في (فرع أول) ونستعرض في (فرع ثان) إلي أهداف المحمية الطبيعية وأهميتها في صون وحماية التنوع البيولوجي النباتي .

الفرع الأول: مفهوم المحمية الطبيعية

نتعرف علي المحمية الطبيعية أولا ثم نتناول أقسام المحميات الطبيعية ثانيا ومعايير تحديد المحمية الطبيعية ثالثا.

أولا: تعريف المحمية الطبيعية:

عرفتها ديباجة التنوع البيولوجي في المادة 02 "تعني منطقة محددة جغرافيا يجري تصنيفها أو تنظيمها وإدارتها لتحقيق أهداف محددة تتعلق بالصيانة" [2].

كما عرف الاتحاد الدولي لحفظ وصون الطبيعة المحميات الطبيعية بأنها "أي منطقة من البر أو البحر التي تعلن لحماية التنوع البيولوجي أو البيئي أو التراثي وتدار من خلال وسائل قانونية أو أي وسائل أخرى مؤثرة" [3].

---

[1]. عصام الحناوي ،**قضايا البيئة في مئة سؤال وجواب،المنشورات التقنية بيروت** ،السنة2004،ص ص 142 143.

[2]. المادة 02 من ديباجة اتفاقية التنوع البيولوجي.

[3].فراس يازو عبد القادر ،**الجرائم الماسة بالمحمية الطبيعية**، دراسة مقارنة ،كلية القانون ، جامعة المستنصرية ،السنة 2007، العراق ص 04.

كما عرفه المشرع الجزائري في المادة 02 من القانون 11-02 المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة بأنه "إقليم أو جزء من بلدية أو بلديات وكذا المناطق التابعة للأملاك العمومية البحرية الخاضعة لأنظمة خاصة من اجل حماية الحيوان والنبات والأنظمة البيئية البرية والبحرية والساحلية أو البحرية المعنية" [1].

وعرف المتخصصون المحمية بأنها "وحدة بيئية محمية تعمل علي صيانة الأحياء الفطرية الحيوانية والنباتية وفق إطار متناسق، من خلال إجراء البحوث الميدانية والتعليم والتدريب للمسئولين والسكان المحليين ليتحملوا المسؤولية تجاه بيئتهم المحلية".

كما تعرف "المحمية الحيوية" بشكل تفصيلي بأنها "وحدة بيئية محمية تعمل على صيانة الأحياء الفطرية نباتية كانت أو حيوانية، وفق إطار متناسق، مع إمكانية استخدامها في إجراء الدراسات والبحوث الميدانية والتعليم والتدريب للمسئولين والسكان المحليين ليتحملوا المسئولية تجاه بيئتهم الحيوية". [2]

ثانيا : أقسام المحميات الطبيعية

يقسم الإتحاد الدولي لصون الطبيعة IUCN المناطق المحمية إلى 6 أنواع رئيسية:

1- **محمية طبيعية:** منطقة من البراري بالمعنى المطلق، أي تتم إدارتها لأغراض علمية أو للرصد البيئي فقط.

2- **منتزهات وطنية،أرضية أو ساحلية:** تتم إدارتها لأغراض التعليم، البحث العلمي، الترويح والسياحة بأسلوب علمي لتجنب حدوث أية أثار سلبية على النظم البيئية فيها.

3- **الآثار الطبيعية والتاريخية.**

4- **موائل الأنواع المختلفة:** وهي مناطق تتم إدارتها للاستخدام الرشيد لمواردها.

---

[1].المادة 02 من القانون رقم 11-02، المؤرخ في 17 فبراير 2011 ج. ر العدد13 ،سنة 2011المتعلق بالمجالات المحمية.

[2]. سلمان يوسف الفيلكاوي ،**البيئة والتنمية المستدامة إنها معادلة صعبة** ،مجلة بيئتنا حياتنا، العدد الثاني ابريل 2010،

5- **مناطق طبيعية جذابة:** مثل المناطق الجبلية أو الساحلية... الخ، التي تتم تنميتها بأسلوب رشيد بواسطة السكان، ويجب إدارتها بأسلوب بيئي مناسب للحفاظ على جمالها.

6- **المناطق المحمية المنتجة للموارد الطبيعية:** مثل بعض الغابات والمصايد... الخ، والتي يجب إدارتها لاستغلال مواردها بأسلوب مستدام.[1]

تتصف المحميات الحيوية بالعديد من الخصائص والصفات والتي نذكر أهمها فيما يلي:

- تمثل نموذجاً من الأقاليم الجغرافية الحيوية.
- تمثل نظاماً بيئياً منتخباً بعناية، وعلى أسس علمية مدروسة.
- ذات مساحة كبيرة بدرجة كافية بحيث تصبح وحدة صيانة مؤثرة وفاعلة للبيئة ،من خلال ما تقدمه من فرص للبحث العلمي والتدريب والمراقبة البيئية.
- أن تكون نظاماً بيئياً قادراً على استعادة وضعه الطبيعي، لو حدث أن أصاب بعض مناطقه حالة من التدهور أو التغير.[2]

ثالثا: معايير تحديد المحمية الطبيعية

هناك عدة معايير يجب أن تأخذ بالاعتبار عند تحديد المناطق المختارة للمحميات الطبيعية تتمثل فيما يلي :

1- **الجغرافية الحيوية:** خواص المنطقة وما تحتويه من أنواع فطرية نادرة أو مهددة بالانقراض.

2- **الأهمية البيئية:** وتتعلق بكثير من ا لمكونات البيئية والفطرية المختلفة .

3- **فطرية المكان:** بعد المكان وعزله عن التأثيرات الناجمة عن أنشطة الإنسان.

4- **الأهمية الاقتصادية:** وجود مصدر دخل أو مورد اقتصادي كالسياحة البيئية مثلا.

5- **الأهمية العلمية:** أهمية المكان وما يحتويه من كائنات تراثية أو فطرية ذات قيمة علمية.

---

[1] .كاظم المقدادي،مرجع سابق ،2007 ،ص ص418-419.

[2] .لبنى نعيم ،**المحميات الطبيعية واهميتها،**
Environment & kenanaonline.com/users/lobnamohamed/posts/
(13:22 2017-04-15)

6- **الأهمية القومية:** احتواء المكان علي تراث عالمي أو قومي أو يكون من ضمن برامج الإنسان والمحيط الحيوي أو ضمن الأماكن التي تتبع الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية التنوع البيولوجي .

7- **ملائمة المكان لإنشاء المحمية:** ويشتمل هذا العنصر:

أ - علي درجة عزل المكان عن المؤثرات الخارجية المدمرة للبيئة.

ب- درجة قبول المكان سياسيا واجتماعيا ودعمه من السلطات المحلية والقومية.

ج - إمكانية متابعة الأنشطة التعليمية والسياحية والترفيهية.

د - مدى توافق الاستخدام الحالي والمستقبلي للمحمية.

هـ - سهولة إدارة المكان والتنسيق مع الأجهزة الحكومية والمعنية بهذا الشأن.[1]

الفرع الثاني :أهداف المحمية الطبيعية وأهميتها

هناك أهداف من وراء إنشاء المحمية الطبيعية وهذا ما نستعرضه أولا، ونتطرق إلي أهميتها في حماية وصيانة التنوع البيولوجي النباتي .

أولا: أهداف المحميات الطبيعية

تضمّن البروتوكول الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن الهدف من إنشاء المناطق المحمية هو ضمان سلامة التنوّع البيولوجي والاختلاف الوراثي للأنواع والمستويات المرضية لتكاثرها، وأماكن توالدها ومواطنها ليس هذا فحسب، بل يجب أن تكون المحمية آلية لإدارة الموارد البيولوجية واستثمارها بشكل مستدام يضمن المحافظة عليها وحمايتها وتنميتها، ويمكننا تفنيد الأهداف من إعلان المحميات وتأسيسها وإدارتها عمومًا بما يأتي:

1- الحفاظ على العمليات البيئية (الإيكولوجية) التي ترتبط باستمرارية الحياة وبقاء الإنسان، وذلك من خلال حماية الأنواع النباتية والحيوانية الموجودة وبخاصة المهدّد منها بالانقراض.

2- البحث العلمي في مجال الأحياء والنظم البيئية.

[1].فراس يازو عبد القادر، مرجع سابق ،ص05

3- صون وحفظ المصادر الوراثية النباتية والحيوانية الوطنية.

4- الاستخدام المستدام للموارد الحيوية والنظم البيئية الطبيعية.

5- الاستثمار السياحي البيئي للمحمية بالشكل الذي لا يؤثّر سلبًا على مكوناتها الحيوية.

6- التربية وزيادة الوعي الجماهيري بأهمية الأحياء.

7- الحفاظ على التراث الوطني في استثمار الموارد الطبيعية المتجددة والتراث الطبيعي وصيانتهما[1].

ثانيا: أهمية المحميات الطبيعية

إن المجالات المحمية الطبيعية ضرورية وهامة لحماية التنوع البيولوجي ،وتوضع هذه المجالات لحماية وصيانة النظم الايكولوجية ،إضافة إلى أنها مأوي لمختلف الأصناف،حيث أكدت ديباجة التنوع البيولوجي في المادة 08 علي ضرورة قيام كل طرف بالصيانة في الوضع الطبيعي، من خلال إنشاء نظام للمناطق المحمية ووضع مبادئ توجيهية، وإصلاح النظم الايكولوجية المتدهورة وإعادتها إلى حالتها الطبيعية.[2]

إن التنوع الحيوي النباتي هو مجموعة من الكنوز التي لا تنضب والتي تقدم لنا حرية تطور محاصيلنا الزراعية وبكافة أنواعها، فمنها ما ينتج لنا الغذاء، ومنها ما ينتج لنا الدواء، ومنها ما ينتج لنا المواد الأولية لصناعاتنا النسيجية والكيميائية صديقة البيئة، فكلما زادت الموارد الوراثية زادت الفرص المتاحة للنمو والابتكار في مجال الزراعة وغيرها من المجالات منها :

- استدامة العمل الزراعي وتطوره عالمياً.
- يوفر سمات عالية القيمة تلزم لمواجهة تحديات المستقبل، من قبيل تكييف المحاصيل لتتعايش مع الشروط المناخية المتغيرة أو لتحمل تفشي الأمراض.
- تشكل المراعي البرية الداعم الكبير للناتج القومي الإجمالي في العديد من دول العالم.

---

[1]. علي زين الدين ،**دور المحميات الطبيعية في تنمية الساحة البيئية في لبنان** ، مجلة الدفاع الوطني ، العدد 81 تموز2012.

[2] .انظر المادة 08 من ديباجة التنوع البيولوجي.

- أدت التحسينات الجينية والتي أخذت من أصناف نباتية برية إلى زيادة إنتاج (القمح والأرز والذرة)، والتي تعتبر من أهم المحاصيل الاقتصادية الغذائية .
- مصدرا رئيسيا للعقاقير والأدوية الطبية البشرية.
- مصدرا رئيسيا للعديد من المواد الفعالة من النباتات البرية والتي تستخدم حاليا في صناعة المبيدات العضوية لمكافحة الحشرات والآفات الزراعية وليس لها أي أثر سام على صحة الإنسان والبيئة.
- مصدرا رئيسيا للعديد من المواد المنكهه و الملونة، والتي تستخدم حاليا في الصناعات الغذائية بديلا عن المنكهات و الملونات الكيميائية المصنعة والضارة بصحة الإنسان.
- تعتبر الأصناف النباتية البرية من أكثر الأصناف الوراثية قوة ومقاومة، وتشكل بنوك حقيقية من الجينات والتي تستخدم كذخائر وراثية تستخدم في التقانة الحيوية، وكأصول يتم التطعيم عليها بأصناف أخرى.
- حماية الأراضي من التعري والتصحر، وملجأ وسكن للعديد من الطيور، والحيوانات و الكائنات الحية [1].

المطلب الثاني: المحميات الطبيعية في الجزائر

مما لاشك فيه أن الممارسات الخاطئة للإنسان كانت ومازالت ذات تأثير خطير علي بعض المناطق المهمة التي تشتمل علي ثروات طبيعية نادرة ،مما دفع الجهات المختصة إلى إصدار القوانين اللازمة والتي تجعل من هذه المناطق محميات طبيعية للحفاظ علي ما تحويه من تراث وكائنات حية نادرة من الاندثار ومع تطور مجال الحماية تطور معها التشريع الجزائري إلى ما هو عليه اليوم وفق تصنيفاتها الحالية (فرع أول) ونتعرف علي أهم الحظائر الوطنية التي تزخر بها الجزائر في (فرع ثان) .

[1]. مجد جرعتلي، المرجع السابق . منتديات ستار تايمز -www.startimes.com (20:15 2017-04-02)

الفرع الأول: تطور المجالات المحمية وتصنيفها في التشريع الجزائري

نستعرض في النقطة الأولي إلي المجالات المحمية في الجزائر من خلال التطور التشريعي الذي يحكمها ومن ثم إلي تصنيفها وفق القانون 11-02 ثانيا.

أولا: المجالات المحمية في الجزائر

المحميات الطبيعية أو الحماية داخل الأوساط الطبيعية تم اعتماده في الجزائر منذ أوائل الثمانينات من القرن الماضي، وتواصل بانتظام بمضاعفة المجالات المحمية لضمان حماية الأصناف الهشة من النبات والحيوان أو التي هي في طريق الانقراض داخل أوساطها الطبيعية،حتى أصبحت الآن شبكة المجالات المحمية تغطي 36.5% من التراب الوطني بمساحة قدرها 86.593.056 هكتار، وهذه النسبة تجاوزت النسبة المقررة ضمن أهداف معاهدة التنوع البيولوجي ورافق هذا التوسع في عدد المناطق المحمية تطور في التشريع الذي يحكم هذا المجال[1]. وانطلاقة الجزائر في مجال حماية البيئة بتصنيفها لنوعين من المحميات من خلال القانون رقم 83-03 والمرسوم رقم 87- 143 إلى حظائر وطنية ومحميات طبيعية [2].

أما القانون رقم 03-10 اعتمد ثمانية فئات وهي المحميات الطبيعية التامة، الحدائق الوطنية، المعالم الطبيعية مجالات تسيير المواضع والسلالات، المناظر الأرضية والبحرية المحمية، المجالات المحمية للمصادر الطبيعية المسيرة [3]. والقانون الحالي الذي يحكم المجالات المحمية والمتمثل في القانون رقم 11-02 تم تخفيض عدد فئات المجالات المحمية إلى 07 فئات ،تحدد علي أساس واقعها الايكولوجي والأهداف البيئية المرجوة منها :

---

[1].حداد سعيد ،**الآليات القانونية الإدارية لحماية التنوع البيولوجي في الجزائر** ، رسالة ماجستير جامعة سطيف 02 ،السنة 2014-2015 ،ص ص 115-116 .

[2]. مرسوم رقم 87-143م مؤرخ في 16 يونيو 1987،المتعلق بالمحميات الطبيعية، ج ر العدد 25 ،السنة 1987 .

[3]. المادة 31 من القانون 03-10 المؤرخ في 19يوليو 2003 ج ر العدد43 السنة 2003 .

وهي (حظيرة وطنية، محمية طبيعية كاملة، محمية طبيعية، محمية تسيير المواطن والأنواع، موقع طبيعي ورواق بيولوجي) [1].

ثانيا: تصنيف المجالات المحمية في الجزائر

صنف القانون رقم 11-02 المجالات المحمية علي أساس واقعها الايكولوجي والأهداف البيئية المرجوة منها إلى 07 أصناف وهي:

أ – الحظيرة الوطنية: وهي مجال ذو أهمية وطنية ينشا بهدف الحماية التامة لنظام بيئي أو عدة أنظمة بيئية ،ويهدف أيضا إلى ضمان المحافظة علي المناطق الطبيعية الفريدة من نوعها وحمايتها بحكم تنوعها البيولوجي، وذلك مع جعلها مفتوحة أمام الجمهور للتربية والترفيه [2].

ب– الحظيرة الطبيعية: وهي مجال يرمي إلى الحماية والمحافظة والتسيير المستدام للأوساط الطبيعية والحيوان والنبات،والأنظمة البيئية والمناظر التي تمثل أو تميز المنطقة [3].

ج– المحمية الطبيعية الكاملة: وهي مجال ينشا بموجب قانون لضمان الحماية الكلية للأنظمة البيئية أو عينات حية نادرة للحيوان أو النبات التي تستحق الحماية التامة، ويمكن أن تتواجد داخل المجالات المحمية الأخرى حيث تشكل منطقة مركزية لها [4].

د – المحمية الطبيعية: وهي مجال ينشا لغايات الحفاظ على الأنواع الحيوانية والنباتية، الأنظمة البيئية والمواطن، حمايتها وتجديدها، وتخضع كل الأنشطة البشرية داخل إقليم المحمية الطبيعية للتنظيم [5].

هـ– محمية تسيير المواطن والأنواع: وهي مجال يهدف لضمان المحافظة على الأنواع ومواطنها، والإبقاء علي ظروف الموطن الضرورية للمحافظة علي التنوع البيولوجي وحمايته [6].

---

1. المادة 04 من القانون 11-02 المؤرخ في 17 فبراير 2011 ج ر العدد 13 السنة 2011.
2. المادة 05 من القانون 11-02 المؤرخ في 17 فبراير 2011 ج ر العدد 13 السنة 2011.
3. المادة 06 من القانون 11-02 المؤرخ في 17 فبراير 2011 ج ر العدد 13 السنة 2011.
4. المادة 07 من القانون 11-02 المؤرخ في 17 فبراير 2011 ج ر العدد 13 السنة 2011.
5. المادة 10 من القانون 11-02.
6. المادة 11 من القانون 11-02.

و- الموقع الطبيعي: وهو كل مجال يظم عنصرا أو عدة عناصر طبيعية ذات أهمية بيئية ولا سيما منها شلالات المياه، الفوهات والكثبان الرملية [1].

ز- الرواق البيولوجي: وهو كل مجال يضمن الربط بين الأنظمة البيئية، أو بين المواطن المختلفة لنوع أو لمجموعة أنواع مترابطة ويسمح بانتشارها وهجرتها [2].

الفرع الثاني: أهم الحظائر الوطنية في الجزائر

تزخر الجزائر بحظائر وطنية متميزة وفي غاية الجمال وعليه نستعرض أهم هذه الحظائر وبما تتميز به .

أولا: الحظيرة الوطنية القالة

تم تأسيسها سنة 1983 [3] ، وكتعريف بسيط لمدينة القالة أو(calle) بالفرنسية عرفت بهذا الاسم من قبل الفرنسيين نسبة للإرساء حيث كانت حسبهم أول خليج متوسطي ترسى فيه بواخرهم ،وتقع في الشمال بالقرب من الحدود التونسية تابعة إداريا لولاية الطارف وهي منطقة ساحلية تزخر بالمرجان وأنواع الأسماك [4] والمصنفة، عام1990م من طرف منظمة اليونسكو تراثا طبيعيا وثقافيا دوليا ومحمية للمحيط الحيوي [5] ، وتعد من المناطق المحمية الرائعة في حوض البحر الأبيض المتوسط، حيث تنتمي إلى المنطقة الرطبة و بذلك تجذب العديد من الطيور المهاجرة في فصل الشتاء و التي تقطع الصحراء والبحر المتوسط.هذا النظام الايكولوجي المتمثل في النباتات و الحيوانات قد جذب إليه أنظار العلماء المحليين و العالميين منذ و وقت بعيد . أنشأت الحظيرة وفق المرسوم رقم 458/83 المؤرخ في 23 يوليو1983. تقع الحظيرة في الجانب الشمالي الشرقي للجزائر على بعد 87 كلم من مدينة عنابة. يحد الحظيرة من الشمال البحر الأبيض المتوسط،ومن الشرق الحدود

---

[1] .المادة 12 من القانون 11-02.

[2] . المادة 13 من القانون 11-02.

[3] . تم تأسيسها سنة 1983 وفقا للقانون 83-03 المتعلق بحماية البيئة.

[4] . يومية الخبر ،طبيعة عذراء سحرت كل زوارها، http://www.ech-chaab.com/ar / h (19-04-2017 18:16).

[5] . يومية الفجر،دليل بيئي حول الحظيرة الوطنية بالقالة ، (19-04-2017 19:15) http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=127340?print.

التونسية ، من الجنوب سوق أهراس،من الغرب ولاية الطارف.تتربع الحظيرة على مساحة قدرها 76438 هكتار.أما جغرافيا فتقع بين خطي طول 36 و43 شمالا و 08 و37 شرقا.

تعد حظيرة القالة بالطارف اكبر الحظائر الوطنية مساحة بالجزائر ، وهي تشكل فسيفساء ايكولوجية بحرية وغابية تلية ،كما أنها تشكل آخر ملجأ لعدد من الحيوانات المحمية ، وتتوفر على 05 مناطق مصنفة ضمن القائمة الخاصة باتفاقية المناطق الرطبة ، و617نوع حيواني و 26 محمية و 165 نوع من الفطريات وحوالي 60 ألف رأس من البط وهي مصنفة ضمن المناطق الرطبة التي تهاجر إليها الطيور [1].

أما من حيث النباتات فيوجد بها 964نوع نباتي840 صنف من النباتات، 27 منها نادرة و نادرة جدا وبهذا تضم الحظيرة حوالي 1/3 صنف من نباتات الجزائر،حيث نجد أن الإرث النباتي يضم حوالي 550 صنف نباتي نادر وفي المخطط النباتي نجد بروز نوع من النباتات المعروف بكاسيات البرز (angiosperms) وكذا فصيلة عريانات البذور(gemospermes) بالإضافة إلى وجود 30 صنف من السرخسيات و100 صنف من الفطريات و 40 صنف من الطحالب و 50 صنف من الحزاز بالإضافة إلى هذا نجد النباتات الرملية المتنقلة مثل.emphoria (Paralias.dioti) كما نجد بعض نباتات المستنقعات، حيث هذه المساحات محمية بسلسلة من الجبال، حيث نجد شجر الفلين الزيتون [2].

وتعتبر الحظيرة الوطنية للقالة هيئة عمومية ذات طابع إداري تحت إشراف المديرية العامة للفلاحة والغابات، والتي تعمل على تسيير الحظيرة الوطنية والمحافظة على الإمكانات البيئية والطبيعية الموجودة بها وذلك من خلال مجلس توجيهي يتشكل من ممثلين محليين وشخصيات علمية وموظفين أسندت لهم المهام التالية:

[1] . خديجة لدرع ،بلقاسم ماضي، المرجع السابق ،ص 07 .

[2] . **رحلة إلي المحميات الطبيعية في الجزائر**2-https://www.sfari.com/forums/sfari84/travel49503 / .
(20:40 2017-04-29)

- المحافظة على الغطاء النباتي والموارد الطبيعية
- حماية المجال الطبيعي من كل التدخلات التي من شأنها إلحاق الضرر بمكونات الحظيرة
- العمل على تنمية وتطوير مختلف الأنشطة الترفيهية والرياضية بالحظيرة .
- ملاحظة تطور المجال الطبيعي والتوازن الإيكولوجي ودراسته.
- المشاركة في الإجتماعات العلمية والملتقيات والمؤتمرات الوطنية منها والدولية .

وتكتسب المديرية العامة للغابات التي تعتبر هيئة مركزية منبثقة عن وزارة الفلاحة والتنمية الريفية أدورًا أساسية سواء في التأطير والإشراف على تنمية الفلاحة والغطاء الغابي.إلى جانب ذلك نجد الوكالة الوطنية للمحافظة على الطبيعة التي تتكفل بدراسة ومتابعة التشكيلات النباتية والحيوانية بالحظيرة [1].

ثانيا: الحظيرة الوطنية لقورايا يقع جبل(قمة قورايا)ضمن حظيرة قورايا الوطنية في شمال شرق الجزائر تحتل هذه القمة المكونة من الحجر الجيري(الدولوميت) حوالي ثلث مساحة الحديقة، تمتد من السواحل خلف واد(تازيبدجت) في الغرب إلى رأس جبل شبه جزيرة(بواك) في الغرب، تتميز هذه المنطقة النباتية الهامة بمناخها الرطب ذو الشتاء المعتدل، تعد موقعاً مميزاً للتوطن المكثف للنباتات محدودة التوزيع التي تعيش على واجهة الصخور الجيرية التي تواجه البحر، ينطبق نفس الشيء على واجهة (جلمود) الحقول الدولوميتية الجنوبية والتي تحتوي على العديد من الأنواع المتوطنة محلياً، يحتوي جبل(يما قواريا) على حوالي عشرة متوطنات وطنية ومحدودة التوزيع [2] .

[1]. فؤاد بن غضبان، **تخطيط السياحة البيئية المستدامة ودوره في توفير الحماية وتنمية المجتمع المحلي بالمناطق الساحلية** ،الندوة الدولية الأولي : العمران والسياحة المستدامة ،معهد تسير التقنيات الحضرية ،جامعة المسيلة ،الجزائر،أيام 07 و 08 ديسمبر 2011 ص 13. (2017-04-29 20:40).

[2]. نسيمة ياحي، سليمة بن حوحو، **المناطق النباتية الهامة في جنوب وشرق البحر المتوسط**، الناشر الاتحاد الدولي لصون الطبيعة، جلاند، سويسرا و ملقة، إسبانيا ، إنتاج :مركز البحر المتوسط للتعاون، السنة 2011، ص ص28-30.

ثالثا : الحظيرة الوطنية لجرجرة تتواجد في جبال جرجرة، تقع في المنحدر الشمالي لولاية تيزي وزو وجزء من المنحدر الجنوبي لولاية البويرة، تأسست حظيرة جرجرة في عام 1983م وتتربع على مساحة 18550هكتار.[1]

تضم حظيرة جرجرة الوطنية جبل جيري يبلغ مدى عرضه 50 كم وتعد من أكثر المناطق الجزائرية سقوطاً للمطر، بمعدل سقوط من 1500 – 1200 ملم .يعتبر شجر الأرز المكون الرئيسي لغاباتها 40% الأرز و البلوط الأخضر 30% البلوط الأخضر 13%، المرتفعات العالية في المنطقة تغطيها مروج النباتات فوق السطحية، نباتاتها غنية ومتنوعة تبلغ حوالي 1100 نوع، تشمل 27 متوطنة وطنية ومحدودة التوزيع، والذي يجعل منها أغنى منطقة نباتية هامة بالتوطن.[2]

رابعا: الحظيرة الوطنية لثنية الحد تقع حظيرة ثنية الحد بولاية تيسمسيلت غرب العاصمة الجزائر وهي تتربع علي مساحة 3425 هكتار تم تأسيسها سنة 1983م، تكسوها أشجار الأرز بنسبة 87 بالمائة وهي تمثل الحد الجنوبي للمناخ المتوسطي، وتمنح طبيعتها الإجابات عن العديد من الألغاز المرتبطة بعلم النبات، منها التمازج المسجل بين شجرة الأرز وشجرة الفستق بالأطلس، كما أنها المنطقة الوحيدة في حوض المتوسط التي تنمو فيها أشجار الفلين علي ارتفاع 1600متر كما تتوفر على حفريات تعود إلى ثمانية ألاف سنة خلت.

خامسا: حظيرة التاسيلي هي سلسلة جبلية تقع بولاية اليزي، وهي هضبة قاحلة حصوية ترتفع بأكثر من 2000 متر عن سطح البحر، عرضها من 50 إلى 60 كلم وطولها 800كلم مشكلة مساحة تقدر بـ 12000كلم مربع، اعلي قمة جبلية وهي أدرار أفاو ترتفع ب 2.158م علي كل مساحتها.

ترتفع من علي الرمال قمم صخرية متآكلة جدا تعرف بالغابات الصخرية وكأنها أطلال مدن قديمة مهجورة بفعل الزمن والعواصف الرملية ،والغطاء النباتي في هذه الأرض القاحلة تعتبر ثرية إلى حد

[1] . خديجة لدرع ،بلقاسم ماضي ، فرص ومخاطر السياحة الداخلية في الجزائر ،ملتقي وطني يومي 19-20 نوفمبر 2012م جامعة الحاج لخضر باتنة،بالتعاون مع مديرية السياحة باتنة ، ص6

[2] . نسيمة ياحي، المرجع السابق ،ص27.

ما فهي تشمل تواجد الغابات المنتشرة منها أشجار السرو الصحراء المتوطنة المهددة بالانقراض حيث لم يبقي منها إلا بعض 230 شجرة عمر كل واحدة يتعدي 2000سنة، والآثار التي يعود تاريخها إلى 30 ألف عام.[1]

[1] .خديجة لدرع بلقاسم ماضي، المرجع السابق ، ص7.

الخاتمـــــة

خاتمة:

تعتبر حماية التنوع البيولوجي النباتي من أهم التحديات التي تواجه العالم، نظرا للأضرار التي لحقت به بسبب الاستغلال المفرط لموارده وخاصة بعد النهضة الصناعية التي عرفها العالم وما انجر عنه من استنزاف للموارد الطبيعية، وما خلفته من جراء ذالك من مخاطر كارثية علي الأرض والتي تنذر بعواقب وخيمة.

فاستجابة لنداءات المدافعين عن البيئة والعلماء ودقهم لناقوس الخطر، حول المستويات الخطيرة التي بلغها تآكل هذا النوع بسبب النشاطات البشرية وما انجر عنها من أخطار، سعي المجتمع الدولي إلى وضع إطار قانوني دولي للحد من هذا التدهور الحاصل علي البيئة، والعمل عبر آليات مختلفة لهدف حماية البيئة ، وكانت اتفاقية التنوع البيولوجي، والبروتوكولات التي تلتها ثمرة النتائج التي انبثقت عن المجهودات الدولية في هذا المجال.

وعليه سارعت مختلف الدول، وهذا تنفيذا لالتزاماتها مع المجتمع الدولي إلى وضع تشريعات جديدة تماشيا مع التزاماتها الدولية في هذا الشأن، ووضع خطط واستراتيجيات تتماشى مع المعطيات الحاصلة للتصدي ولمواجهة الأخطار التي تهدد عناصر هذا التنوع، وهذا من خلال إنشاء أجهزة ووكالات ومراصد وغيرها من الهيئات المعنية بتنفيذ ومتابعة السياسات المسطرة في هذا الشأن.

كما انضمت إلى هذه المجهودات الدولية مختلف الكيانات الدولية بمختلف شرائحها من منظمات غير حكومية ومنظمات إقليمية ومؤسسات أخرى كالمؤسسات التمويلية التي اهتمت مؤخرا بالمشاكل البيئية بعدما كانت في السابق تمول المشاريع التنموية في البلدان الفقيرة.

لقد أثبتت هذه المؤسسات نجا عتها في حماية التنوع البيولوجي النباتي والبيئة بشكل عام، وهذا لتعزيز وتطوير المجهودات المبذولة في هذا الشأن وتجسيد ا للتدابير التي خرج بها المجتمع الدولي من خلال المؤتمرات والاتفاقيات وغيرها علي ارض الواقع.

لقد سعي المجتمع الدولي في هذا المجال إلى وضع إطار قانوني عام يحمي عناصر الطبيعة، على اعتبار أنها كتلة واحدة لا يمكن تجزئتها، وأن التنوع البيولوجي جزء لا يتجزأ من هذه الكتلة وأن هذا الإطار هو القانون الدولي للبيئة، الذي يربط البيئة بحقوق الإنسان تارة ويربطها بالتنمية تارة ويجعل منها تراثا مشتركا للبشرية بغض النظر عن الحدود الدولية وما يترتب عليها من خلافات ومشاكل سياسية.

ومن خلال ما سبق في سياق هذا البحث، يمكن الخروج بعدة نتائج يمكن أن نجملها في النقاط التالية:

- يعتبر موضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي حديث النشأة، إلا انه أصبح يزاحم مجالات كانت في وقت قريب هي المحرك الوحيد للرأي العام العالمي والمحلي ألا وهما السياسة والاقتصاد.
- رغم أن مجال التنوع البيولوجي النباتي من شأن العلماء والفنيين، إلا أن الفقهاء القانونيين استطاعوا تخطي العقبة الفنية ليتكامل الجانبان الفني والقانوني في مجال حماية التنوع البيولوجي النباتي.
- إذا كان القانون في مجمله يهدف إلى تنظيم سلوك الفرد داخل المجتمع، فان قانون البيئة يهدف إلى أبعد من ذلك إذ يهدف إلى رفاهية المجتمع بل إلى رفاه البشرية جمعاء.
- حماية التنوع البيولوجي النباتي أصبح التزاما دوليا لدي جميع المجتمع الدولي.
- مجال السيادة لدي الدول تقل حدتها عندما يتعلق الأمر بالشأن البيئي، أي أن التدخل الأجنبي في موضوع البيئة لا ينظر إليه بنفس الحساسية التي ينظر بها إذا تعلق الأمر مثلا بحقوق الإنسان.
- تصاعد قوة ومجال تنظيمات المجتمع المدني من خلال تأثيرها الميداني وظهورها كقطاع قائم بذاته ومستقل عن القطاعات الأخرى.
- فعالية ودور التنظيمات البيئية مقارنة بالفعاليات الأخرى.

- المال الذي تدفعه الدول الغنية كمساعدة للدول النامية من أجل تلافي الأخطار البيئية عادة ما يكون بدافع الشعور بالذنب، وذلك لأن الدول المتقدمة هي المتسبب الرئيسي في التلوث الحاصل اليوم.
- الدول النامية أصبحت تفاوض من موقع الضحية وليس من موقع المتصدق عليه.
- إذا لم تتوفر الإرادة السياسية لدي دول العالم لحماية البيئة لاعتبارات تعود إلى عدم الإجماع أو تضارب المصالح، فان المجتمع المدني يعد ضمانة أخري للضغط من اجل الوصول إلى تقارب وجهة النظر.

ومن الاقتراحات التي يمكن أن نخرج بها كمحصلة لموضوع حماية التنوع البيولوجي النباتي:

- ✓ صياغة إستراتيجية عالمية للمحافظة علي التنوع البيولوجي النباتي.
- ✓ التزام جميع الدول وخاصة الصناعية منها ،والكبرى بما أسفرته نتائج اللقاءات الدولية ومن أبرزها بروتوكول كيوتو.
- ✓ الاهتمام بتطوير التكنولوجيات النظيفة في الدول النامية.
- ✓ التعاون والتكامل بين مختلف الهيئات الدولية للتنسيق فيما بينها ، ووضع آليات مشتركة لدعم وحماية التنوع البيولوجي النباتي.
- ✓ إشراك الدول الفقيرة في اتخاذ القرارات علي مستوي المؤسسات الدولية.
- ✓ التعاون جنوب جنوب في مواجهة الدول المتقدمة في اتخاذ القرارات.
- ✓ ترك المجال لعمل منظمات المجتمع المدني المدافعة عن البيئة والتشاور معها في القرارات المصيرية التي تهم البيئة وما أثبتته في الواقع الميداني.
- ✓ الاهتمام بالمجالات المحمية لما لها من أهمية كبيرة في حماية وصون التنوع لبيولوجي النباتي.
- ✓ الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مجال حماية التنوع البيولوجي النباتي.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

01- الكتب:

أ –الكتب العامة

01- إبراهيم ناصر، أصول التربية (الوعي الإنساني)، مكتبة الرائد العلمي عمان، الأردن، الطبعة الأولى، السنة 2004.

02- بسام الحجار، العلاقات الاقتصادية الدولية، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، لبنان، السنة2003.

03- عبد الواحد الفار، التنظيم الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، السنة 2002.

04- إبراهيم بن سليمان الأحيدب، الإنسان والبيئة، مشكلات وحلول، الطبعة الأولي 1424هـ.

ب – الكتب الخاصة

01- أشرف هلال، جرائم البيئة بين النظرية والتطبيق، طبعة أولى، السنة2005.

02- حسن احمد شحاتة، التلوث البيئي وإعاقة السياحة، الدار العربية للكتاب، الطبعة الأولى 2006.

03- سعيد سالم جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، دار النهضة العربية، مصر، د.ط، السنة 2002.

04- صالح محمود وهبي، التربية البيئية وآفاقها المستقبلية، دار الفكر، دمشق سوريا، الطبعة الأولى، السنة2003.

05- صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية، الطبعة الأولي، السنة 2010.

06- صلاح عبد الرحمان عبد الحدثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، الطبعة الأولي، السنة 2010.

07- عادل الشيخ حسين، البيئة مشكلات وحلول، دار اليازوري العلمية، الطبعة العربية، السنة2009.

08- عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 1998.

09- عبد القادر رزيق المخادمي، التلوث البيئي مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية السنة 2006.

10- عبد الناصر زياد هياجنه، القانون البيئي، النظرية العامة للقانون البيئي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، السنة 2014.

11- عبدا لله بن جمعان الغامدي، التنمية المستدامة، بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة، د ط، السنة 2007.

12- عصام الحناوي، قضايا البيئة في مئة سؤال وجواب، المنشورات التقنية بيروت، د ط، السنة2004.

13- قريد سمير، حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية، دار الحامد للنشر والتوزيع، طبعة أولى2013.

14- كاظم المقدادي، المشكلات البيئية المعاصرة في العالم، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك،كلية الإدارة والاقتصاد، قسم إدارة البيئة، 2007.

15- محيي الدين عيسى، الدراسة الوطنية للتنوع الحيوي في الجمهورية العربية السورية، وزارة الدولة لشؤون البيئة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، السنة 1980.

16- معمر رتيب محمد عبد الحافظ، القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث، دار الكتب القانونية، مصر، دون طبعة، 2008.

02- الرسائل الجامعية:

أ – رسائل دكتوراه

1- بركات كريم، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود امعمري تيزي وزو، السنة 2013-2014.

2- حسونة عبد الغاني، الحماية القانونية في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة محمد خيضر بسكرة السنة 2012-2013.

3- صافية زيد المال، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري، تيزي وزو الجزائر، السنة 2013.

4- علي بن علي مراح، المسؤولية الدولية عن التلوث عبر الحدود، رسالة دكتوراه،كلية الحقوق، بن يوسف بن خدة، الجزائر،السنة 2007.

5- قويدر شعشوع ، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تلمسان السنة، 2013-2014.

6- محمد فايز بوشدوب، الحماية الدولية للبيئة في إطار التجارة العالمية، رسالة دكتوراه،كلية الحقوق جامعة الجزائر 01، 2013.

7- واعلي جمال-الحماية القانونية للبيئة البحرية من اخطار التلوث، رسالة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد كلية الحقوق والعلوم السياسية ،تلمسان، السنة2009-2010.

ب- مذكرات ماجستير

1- بن شعبان محمد فوزي، النظام القانوني لحماية البيئة من التلوث الناجم عن الاتجار الدولي بالمواد الكيميائية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، بن عكنون ، الجزائر، السنة 2006.

2- بن نونة فاتح، سياسة الطاقة والتحديات البيئية في ضل التنمية المستدامة، حالة الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق ،جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة، 2006-2007.

3- حداد السعيد، الآليات القانونية الإدارية لحماية التنوع البيولوجي في الجزائر، رسالة ماجستير،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة سطيف، السنة 2014-2015.

4- زيرق عبد العزيز، دور منضمة الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث، مذكرة ماجستير، جامعة الإخوة منتوري كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسنطينة، السنة الجامعية 2013/2012.

5- طاوسي فاطنة، الحق في بيئة سليمة في التشريع الوطني والدولي، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم السياسية ورقلة،السنة 2014-2015.

6- قويدر شعشوع، دور المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة، رسالة ماجستير، جامعة ابن خلدون، كلية الحقوق ،تيارت، السنة 2007-2008.

7- محمد الحسن ولد أحمد محمود، مظاهر حماية البيئة في القانون الدولي وأثره علي التشريع الموريتاني، رسالة ماجستيركلية الحقوق ، جامعة الجزائر1، بن يوسف بن خده سعيد حمدين 2014-2015.

8- مرابط إيمان، دور الجمعيات البيئية المحلية في نشر الوعي البيئي، رسالة ماجستير، جامعة منتوري كلية الحقوق ،قسنطينة، السنة 2009-2010.

9- هندرين اشرف عزت نعمان، القانون الدولي الإنساني والتلوث البيئي في العراق، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك، السنة 2011.

03: المواثيق الدولية

1- مبادئ مؤتمر ستوكهولم الدولي للبيئة والتنمية 1972.

2- اتفاقية بشان التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض،موقعة بواشنطن في 03 مارس 1973.

3- إعلان البيئة البشرية " إعلان ستوكهولم الصادر في 16 جوان1972.

4- إعلان قمة الأرض " قمة ريو ، إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ، الأمم المتحدة ، ريو ديجانيرو ، الصادر في 14 جوان 1992.

5- اتفاقية التنوع البيولوجي المبرمة بتاريخ 05-06-1992.

6- مبادئ إعلان ريو ديجانيرو، البرازيل 1992.

7- الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ، الصادرة عن الأمم المتحدة ، اعتمدت في 09-08-1992 ودخلت حيز النافذ 21-03-1994.

8- الاتفاقية الدولية حول مكافحة التصحر المبرمة في باريس في 17-06-1994.

9- بروتوكول قرطاجنة بشان السلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي المعتمد بمونتريال29-01-2000.

10- برتوكول كيوتو، مؤتمر الدول الأطراف المعنية بتغير المناخ ، اليابان ،المعتمد في11-12-1997 والنافذ 16-02-2005.

11- المادة الأولي من اتفاقية التنوع البيولوجي.

12- المادة 01 من نص بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الأحيائية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

13- المادة 01 من اتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنه الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

14- المادة 02 من ديباجة اتفاقية بشان التنوع البيولوجي.
15- المادة 08 من ديباجة التنوع البيولوجي.
16- الملحق، (ي-2)الميثاق المغاربي حول حماية البيئة والتنمية المستدامة.

04- المقالات

1- أحمد عبد الكريم سلامة، نضرات في اتفاقية التنوع الحيوي، المجلة العصرية للقانون الدولي، مصر، العدد48.
2- إيمان الغماري، دور البنك الدولي للتعمير والتنمية في تنمية الدول النامية، مجلة دنيا الوطن، العدد02، السنة 2016.
3- بدرية العوضي، دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي، مجلة الحقوق، الكويت، العدد الثاني، سنة 1985.
4- سلمان يوسف الفيلكاوي، البيئة والتنمية المستدامة إنها معادلة صعبة، مجلة بيئتنا حياتنا، العدد الثاني، ابريل 2010.
5- عبد الله الهاشم ، أنواع ومناطق التنوع البيولوجي، كلية التربية ، جامعة الكويت ،مركز المدينة المنورة للعلوم والهندسة.
6- علي زين الدين، دور المحميات الطبيعية في تنمية الساحة البيئية في لبنان، مجلة الدفاع الوطني، العدد 81 تموز2012.
7- فراس يازو عبد القادر، الجرائم الماسة بالمحمية الطبيعية، دراسة مقارنة،كلية القانون، جامعة المستنصرية العراق، السنة 2007، ص 03.
8- فروحات حدة، استراتيجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الباحث، العدد07، السنة 2009 – 2010.
9- قويدر رابحي، القانون الدولي للبيئة المفهوم والتطور، مجلّة الواحات للبحوث والدراسات، قسم الحقوق، المركز الجامعي غرداية، العدد 05 السنة 2009.
10- ليلي اليعقوبي، الحق في بيئة سليمة، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد 02، السنة يونيو 2013، ص 51.

11- وافي الحاجة، الاهتمام الدولي بحماية البيئة، مجلة القانون والأعمال، مجلة القانون والأعمال، جامعة الحسن الأول، العدد الرابع، سبتمبر 2014.

12- وافي حاجي، المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد 01، يناير 2015.

05 – الملتقيات

1- بن قرينة محمد، حمزة فروحات حدة، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر، دراسة حالة مشروع" الجزائر البيضاء" بورقلة – تنظم الملتقي العلمي الدولي الأول حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة يومي 20و 21 نوفمبر 2012.

2- خالد مصطفى فهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية، والاتفاقيات الدولية " دارسة مقارنة ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، السنة 2011.

3- خديجة لدرع، بلقاسم ماضي، فرص ومخاطر السياحة الداخلية في الجزائر، ملتقي وطني يومي 19-20 نوفمبر 2012م جامعة الحاج لخضر باتنة، بالتعاون مع مديرية السياحة باتنة.

4- فؤاد بن غضبان، تخطيط السياحة البيئية المستدامة ودوره في توفير الحماية وتنمية المجتمع المحلي بالمناطق الساحلية، الندوة الدولية الأولي :العمران والسياحة المستدامة، معهد تسير التقنيات الحضرية، جامعة المسيلة، الجزائر، أيام 07 و 08 ديسمبر 2011.

5- محمد سليم اشتية، رنا ماجد، التنوع الحيوي أهميته وطرق المحافظة عليه، سلسلة دراسات التنوع الحيوي والبيئة، النشرة رقم1، مركز أبحاث التنوع الحيوي والبيئة، تل، نابل، فلسطين، نيسان 2002.

6- محمد عبد العزيز الصرعاوي، الإستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي في دولة الكويت *بدعم من* برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دولة الكويت(UNDP) ومن الاتحاد الدولي لصون الطبيعة (IUCN) إصدار خاص بمناسبة السنة الدولية 2010 للتنوع البيولوجي.

7- نسيمة ياحي، سليمة بن حوحو، المناطق النباتية الهامة في جنوب وشرق البحر المتوسط، الناشر الاتحاد الدولي لصون الطبيعة، جلاند، سويسرا و ملقة، إسبانيا، إنتاج: مركز البحر المتوسط للتعاون، السنة 2011.

8- نعيمة يحياوي، فضيلة عاقلي، التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي، الملتقي العلمي الدولي الأول حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة يومي 20و 21 نوفمبر 2012.

06- التقارير:

1- ميشال موسى، تقرير صادر عن لجنة حقوق الإنسان النيابية، بيروت، 2008.

2- وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة و مستقبل البيئة في الجزائر، السنة 2000.

07- التشريعات الوطنية:

أ- القوانين:

1- قانون رقم 83-03 المتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية الجزائرية، عدد6، المؤرخ في 05 فيفري1983.

2- قانون رقم03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية، المستدامة، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 43 المؤرخ في 20-07-2003.

3- القانون رقم 11-02، المؤرخ في 17 فبراير 2011 ج. ر العدد13، سنة 2011المتعلق بالمجالات المحمية

ب- الأوامر والمراسيم:

1- مرسوم رقم 82-498 المؤرخ في 25 ديسمبر 1982 م يتضمن المصادقة علي اتفاقية بشان التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، موقعة بواشنطن في 03 مارس 1973 م ج ر العدد 55 السنة 1982م.

2- المرسوم رقم 83-458 المؤرخ في 23 يوليو 1983 ج ر لسنة 1988 المتعلق بحماية البيئة.

3- مرسوم رقم 87-143م مؤرخ في 16 يونيو 1987، ج ر العدد 25، السنة 1987 المتعلق بالمحميات الطبيعية.

4- مرسوم رئاسي رقم89 - 54مؤرخ في 02 ماي 1989 المتضمن المصادقة على الاتفاقية المنشأة لإتحاد المغرب العربي الموقعة بمراكش في 17 فبراير 1989 98، ج.ر مؤرخة في 03 ماي1989.

5- مرسوم رئاسي رقم 93-99 المؤرخ في 10-04-1993م والتي تتضمن المصادقة علي الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ1992م الواردة في ج ر العدد 24 بتاريخ 21-04-1993م.

6- المرسوم الرئاسي رقم 95-163المؤرخ في 06 جوان 1995 يتضمن المصادقة علي الاتفاقية بشان التنوع البيولوجي، ج.ر العدد 32، الصادرة بتاريخ 14-06- 1995م.

7- المرسوم الرئاسي، رقم 96-53 المؤرخ في 22-01-1996م، المتعلق بالمصادقة علي اتفاقية مكافحة التصحر، ج ر العدد 06 ،الصادرة بتاريخ24-01-1996م.

8- مرسوم رئاسي رقم 04-144 المؤرخ في 28-04-2004 المتعلق بالمصادقة علي بروتوكول كيوتو، ج ر العدد29، بتاريخ09-05 2004م.

9- مرسوم رئاسي رقم 04-170،المؤرخ في 08-06-2004م، يتضمن المصادقة علي بروتوكول كيوتو ،ج ر العدد 38، الصادرة بتاريخ 13-06-2004م.

10- المرسوم الرئاسي رقم 04-170 المؤرخ في 08 يونيو 2004 يتضمن المصادقة علي بروتوكول قرطاجنة بشان السلامة الإحيائية ج- ر العدد 38، السنة 2004.

07- المواقع الإلكترونية:

انظر الموقع :

01-United nations environnement programme

http :II www. unep.org I documents.

02 -http://www.who.int/globalchange/ecosystems/biodiversity/ar

منظمة الصحة العالمية.

السنة الدولية للتنوع البيولوجي -http://www. 2010 03.cbd.int/island

- انظر الموقع -http://mawdoo3.com

المنظمة العربية للتنمية الزراعية -www.aoad.org/news-16-jun-2014.htm

-منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية http://www.fao.org/fishery/topic/16310/ar

السنة الدولية للتنوع البيولوجي 2010 -www.cbd.int

-محمد بن سليمان الطريف- اتفاقية دول مجلس التعاون الخليجي على التنوع الإحيائي ، - العدد 17355 www.alriyadh.com/1114565

-منظمة_السلام/ ar.wikipedia.org/wiki

- www.almrsal.com/post

-http://www.panda.org/

-رحلة إلي المحميات الطبيعية في الجزائر. https://www.sfari.com/forums/sfari84/travel49503-2

- لبنى نعيم ،المحميات الطبيعية وأهميتها . Environment & kenanaonline.com/users/lobnamohamed/posts/

- مجد جرعتلي، المرجع السابق . منتديات ستار تايمز www.startimes.com-

08- الجرائد:

- يومية الخبر ،طبيعة عذراء سحرت كل زوارها h http://www.ech chaab.com/ar/-

- يومية الفجر،دليل بيئي حول الحظيرة الوطنية بالقالة

http://www.alfadjr.com/ar/index.php?news

الفهـــرس

فـهرس المحتويات:

البيـــــان	الصفحة
المقدمة	**02**
فصل تمهيدي: مفهوم التنوع البيولوجي وأهميته	**10**
الفصل الأول: الآليات القانونية الدولية لحماية التنوع البيولوجي النباتي	**20**
المبحث الأول: حماية التنوع البيولوجي النباتي في ظل المؤتمرات الدولية	22
المطلب الأول: مؤتمر ستوكهولم 1972م	22
المطلب الثاني: مؤتمر نيروبي 1982م	25
المطلب الثالث: مؤتمر ريوديجانيرو1992م	26
المطلب الرابع: مؤتمر جوهانسبورغ2002م	29
المبحث الثاني: حماية التنوع البيولوجي في ظل الاتفاقيات الدولية	31
المطلب الأول: اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهدَّدة بالانقراض من الحيوانات والنباتات	31
الفرع الأول: تعريف بالاتفاقية	31
الفرع الثاني: مرفقات الاتفاقية	33
المطلب الثاني: الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي1992م وبروتوكول قرطا جنة2000م الخاص بالسلامة الإحيائية	33
الفرع الأول: الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي 1992م	33
الفرع الثاني: بروتوكول قرطا جنة الخاص بالسلامة الإحيائية 2000م	35
المطلب الثالث: الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو	36
الفرع الأول: الاتفاقية الإطارية لعمل الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ1992م	36
الفرع الثاني: بروتوكول كيوتو1997م	38
المطلب الرابع: اتفاقية مكافحة التصحر	38
الفرع الأول: تعريف اتفاقية مكافحة التصحر	39
الفرع الثاني: أهداف ومبادئ اتفاقية مكافحة التصحر	39

المبحث الثالث: دور المؤتمرات والاتفاقيات الإقليمية في حماية التنوع البيولوجي النباتي	41
المطلب الأول: اتفاقية المحافظة علي الحياة الفطرية في دول مجلس التعاون لدول الخليج	41
الفرع الأول: تعريف الاتفاقية	41
الفرع الثاني: أهداف وانجازات الاتفاقية	42
المطلب الثاني: الميثاق المغاربي لحماية البيئة	45
الفرع الأول: تعريف الميثاق المغاربي لحماية البيئة	45
الفرع الثاني: أهداف الميثاق	47
المطلب الثالث: مؤتمر وزراء البيئة العرب	48
الفرع الأول: تعريف مؤتمر وزراء البيئة العرب	48
الفرع الثاني: نتائج مؤتمر وزراء البيئة العرب	48
الفصل الثاني: الآليات المؤسساتية الدولية لحماية التنوع البيولوجي النباتي	**51**
المبحث الأول: حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية	53
المطلب الأول: حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية العالمية	53
الفرع الأول: الوكالات المتخصصة ودورها في حماية البيئة	54
الفرع الثاني: برامج الأمم المتحدة للبيئة	58
الفرع الثالث: برنامج الأمم المتحدة للتنمية	59
المطلب الثاني: حماية النبات في ظل المنظمات الحكومية الإقليمية	60
الفرع الأول: في ظل منظمات دول الشمال	60
الفرع الثاني: في ظل منظمات دول الجنوب	62
المبحث الثاني: دور المؤسسات غير الحكومية والمؤسسات التمويلية في حماية النبات	67
المطلب الأول: إسهامات المنظمات غير الحكومية في حماية النبات	67
الفرع الأول: جهود منظمة السلام الأخضر	68
الفرع الثاني: الإتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية	70
الفرع الثالث: الصندوق العالمي للطبيعة	71
المطلب الثاني: إسهامات المؤسسات التمويلية	72

الفرع الأول: مرفق البيئة العالمي	73
الفرع الثاني: صندوق البيئة العالمي	74
الفرع الثالث: البنك الدولي للإنشاء والتعمير	75
المبحث الثالث: دور المحميات الطبيعية في المحافظة علي التنوع البيولوجي النباتي	77
المطلب الأول: مفهوم المحمية الطبيعية وأهميتها	78
الفرع الأول: مفهوم المحمية الطبيعية	78
الفرع الثاني: أهداف المحمية الطبيعية وأهميتها	81
المطلب الثاني: المحميات الطبيعية في الجزائر	83
الفرع الأول: تطور المجالات المحمية وتصنيفها في التشريع الجزائري	84
الفرع الثاني: أهم الحظائر الوطنية في الجزائر	86
الخاتمة	**92**
قائمة المصادر والمراجع	**96**
الفهرس	**107**